# الحرية

تأليف

چون ستيوارت ميـل

تعريب

## طه السباعي

حقوق الطبع محفوظة لناشره

**خليل صادق**

مؤسس مكتبة ومطبعة الشعب

ومنشىء مجلة مسامرات الشعب

وصاحب ومدير جريدة الحال

« الطبعة الاولى فى يناير سنة ١٩٢٢ »

مطبعة الشعب بشارع محمد على بمصر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وصحبه وآله.

أما بعد فهذا كتاب وضعه مؤلفه دفاعاً عن الحرية الشخصية، وتأييداً لمبدأ الاستقلال الفردى، متوخياً فيه حل معضلة عويصة لا تزال تواجه كل أمة فى كل خطوة من خطوات تقدمها، وفى كل مرحلة من مراحل حياتها. فلما تأملته رأيت أنه لو عرب لكان جديراً بأن يكون لنا فى كل شأن من شئوننا، وفى كل موقف من مواقفنا، نعم المرشد والدليل، ونعم المهذب والمقوم. والواقع أن الرأى العام فى بلدنا الحديث العهد بالأساليب الديمقراطية، والواقف على أبواب عصر مفعم بكل خطير من الانقلابات الاجتماعية والمشاكل السياسية، لفى حاجة ماسة إلى منار يستأنس به فى تعرف واجباته وحقوقه. وإذا كنا قد تنبهنا إلى قيمة الحرية الشخصية، ووقفنا فى أثناء نضالنا السياسى على ما ينبغى أن يكون لها فى النفوس من كرامة وقداسة، فما أعوزنا إلى كتاب يشرح لنا غوامض هذا الشيء المبهم

المحبب إلى كل قلب ، العزيز على كل نفس ، حتى يزيدنا البصر بأسراره إيماناً بحرمته ، والعلم بدقائقه استمساكاً بعروته .

وإنى لأنتهز هذه الفرصة فأقدم بين يدى الكتاب استدراكاً أخشى ، إذا أنا أغفلته ، أن يترك لسوء الفهم منفذاً . لقد ذهب المؤلف فى الدفاع عن حرية الرأى إلى حد تمجيد الخلاف ، والتغنى بمآثره على الانسانية ، ولكن غنى عن البيان أن كلامه هذا لا يصدق على اطلاقه ولا يعتبر مبدأ شاملا إلا بالنسبة للأمم التى عناها المؤلف بكتابه ، وقصد اليها بخطابه ، وهى الأمم المتمتعة باستقلالها التام ، الراتعة فى بحبوحة السلام ، الآمنة على كيانها من كل خطر محدق ، المطمئنة على نفسها من كل شر موبق . أما الشعوب المطالبة باستقلالها المجاهدة فى سبيل حريتها فلها من شذوذ موقفها وحرج مركزها وتعرضها لوشيك العطب إن لم تبادر الى تحصين كل عورة وإن لم تبالغ فى الحذر من كل شبهة — ما يبرر تقييد ذلك المبدأ تقييداً يسوغ لها الحجر على الخلاف فيما تبتغيه من مطلب حيوى ، لا بقاء لها إلا بتحقيقه ولا سبيل إلى تحقيقه إلا بالاجماع

على وجوبه . والواقع أننا ، مهما تسامحنا فى الخلاف على أى شأن من الشئون المعنوية أو الحسية وعلى أى مبـدأ من المبـادىء الاجتماعية أو السياسية ، فلن يكون من الحق أن تتسامح فيه إذا هو تناول غرضنا الأسمى من الاستقلال المنشود . فنى هذا الأمر ، وفيـه وحده ، يكون الخلاف خيانة والنزاع جريمـة ، لأننا فى موقف المحارب المحاط بالأعداء من كل جانب ، ولأن أمضى أسلحتنا هو الاجماع على جوهر المطلب إجماعاً لا تتخلله ثغرة خلاف ، ولا توهن من ثباته خلجة شك ، حتى إذا فزنا بطلبتنا ، وأمنا عليهـا عبث العابثين أطلقنا هنالك لحرية الفكر هذا القيد الوحيد ، وأبحنا الخلاف على كل مبـدأ وفى كل مبحث بلا تحفظ ولا استثناء .

بعد هذا الاستدراك الذى لا ينافى روح الـكتاب فى شىء ، بل هو يكاد يندرج فى نصه ، أتقدم إلى أبناء وطنى بهذه الهـدية آملا أن يكون لهـا من حسن الوقع لديهم وجميل الفائدة عليهم ما يكون لى خير مثوبة وأفضل جزاء ؟

يناير سنة ١٩٢٢ — طه السباعى

# ترجمة المؤلف

## وكلمة عن كتاب الحرية

اذا كانت مؤلفات النوابغ من الكتاب خليقة بأعمق الدرس ، لأنها صفوة خواطرهم وزبدة تجاربهم ، فليس دون ذلك شأناً الوقوف على سيرة أولئك النوابغ كاملة مستوفاة ، والاحاطة بتفاصيل حياتهم محللة مستقصاة ، اذ هي المفتاح الصادق لمغالق أفكارهم ، والدليل الخريت في مغامض معانيهم ، بل هي الشطر الأنفس من شطري آثارهم ، لأنها الجديرة بأن تكون أحفل بالعبر الناطقة والعظات البالغة ، والأمثولة الحسنة والقدوة الصالحة .

لهذا — ولغيره من الأسباب ولا ريب — كان حرص الناس هذا الحرص الشديد على تعرف كل دقيقة وجليلة من سير النوابغ والأبطال ، ولهذا كان فرحهم واغتباطهم كلما عثروا على ما يشفي الغليل من هذا القبيل ، ولهذا كانت عناية الباحثين بالتنقيب عن أخبار الماضين من جهابذة الكتابة وأعلام الفلسفة .

وانه لمن حسن الحظ أن يكون صاحب هذه الترجمة قد أغنى الباحثين عن مؤونة هذا التنقيب ، وأراحهم من عناء هذا البحث ، فلقد كتب سيرته بيده ، وغادرها للخلف ذخراً نفيساً ونبراساً ساطعاً .

وبودنا لو كان في المجال متسع ، حتى نتحف القراء بهذه الترجمة

تامة غير منقوصة ، وموفورة غير مبتورة ، ولكننا لضيق المقام ، نكتفي بتلخيص مالا بد منه ، مردفين ذلك بكلمة تجلو الرسالة الراهنة على القارئين في نورها الصادق ، وتعينهم على تدبر معانيها من وجهها الحق .

***

ولد جون ستيوارت ميل في عام ١٨٠٦ من أسرة عريقة في العلم مكينة في الأدب فان أباه « جيمس ميل » – أو ميل الأكبر كما يدعى أحيانا – يعد من فحول الاقتصاديين والمؤرخين ، وكان من أقرب المقربين الى « بنتام » ومن أكبر أعوانه وأنصاره والعاملين على نشر مذهبه المشهور في التشريع والاجتماع ، وهو يعد صاحب مذهب الاصلاح الفلسفي . فلما رزق هذا الغلام آلى على نفسه أن يرشحه لأرقى مراتب الزعامة الفلسفية ، وعقد عزيمته على أن يقوم في باب التربية بتجربة عظيمة . فما كاد الغلام يفطم عن رضاع الثدى ، حتى شرع أبوه يتعاهده برضاع العلم ، ففي الثالثة من عمره كان قد استظهر حروف الهجاء اليونانية وقوائم طويلة من مفردات تلك اللغة ومقابلاتها بالانجليزية . وما أتم الثامنة حتى كان قد أطلع على جانب مذكور من الكتب اليونانية القيمة ومن كتب التاريخ الانجليزية ، كما كان قد حذق علم الحساب . وفي سن الثامنة أنشأ يتعلم اللاتينية والجبر والهندسة ، وعين أستاذاً لسائر أطفال الأسرة . وما كاد يبلغ العاشرة حتى كان يجيد قراءة أفلاطون وديموستين . وحوالى الثانية عشرة شرع يتعلم المنطق ،

ويدرس مقالات ارسطو . وفى العام التالى أخذ يتعلم الاقتصاد السياسى ، ويقرأ مع والده مؤلفات آدم سمث وريكاردو.

مهما قيل عن الفوائد التى جناها الغلام من هـذا المنهج العجيب ، فلاشك انه اكتسب من الاحتكاك بأخلاق والده القوية، ومن شدة اتصاله بذهنه الكبير، أجزل فائدة وأسنى مزية . فقد كان يقضى معه منذ نعومة أظفاره الأوقات الطوال ، ويرافقه فى الرحلات والجولات . فكان ذلك معوانا له على اساغة الجم من المعلومات ، وتمثل الكثير من الحقائق . وكان والده يكلفه تدوين خلاصة مايتجاذبان من الأحاديث، اختبارا لدقته فى التقاط ماينثر عليه خلالها من حقائق وآراء . وكان لاينفك يعوده أن لايقبل رأيا من طريق التقليد ، بل كان يلقى عليه العويص من المسائل، ويجبره على التفكير فيها اجباراً ، ثم لا يحلها له حتى يتأكد أنه قد أدرك صعوبتها أتم الادراك ، وانه لم يأل فى معالجة حلها جهداً . وكذلك تعلم الغلام منذ صغره مقارعة المشاكل والمعضلات، وتوخى الدقة فى الايضاح والبرهان . ومما يؤثر عن والده قوله فى هذا المعنى « من أجل أغراض التربيـة توليد اهتمام مستمر وحرص شديد على تعرف الأدلة، واستقراء البراهين ».

ولما بلغ السابعة عشرة عين كاتبا فى مكتب المراجعة بشركة الهند التى كانت تتولى اذ ذاك حكم تلك الامبراطورية ، وما زال يترقى فى سلم الوظائف الرسمية حتى عـين فى عام ١٨٥٦ رئيساً لمكتب المراجعة بمرتب ألفى جنيه فى العام، وكان عمل هذا المكتب

ينحصر في فحص الخطابات الواردة من عمال الشركة بالهند ، وفي تحرير ما تقتضيه من الأوامر والردود • ولبث « ميل » يتولى ادارة علاقات الشركة بالحكومات الوطنية عشرين حولا ، تهيأ له خلالها من فرص التمرس بالمشاكل ، والتدرب على تذليل الصعاب ، ما قلما أتيح لغيره من ساسة زمانه . فهو لم يكن من أهل الخيال الذين يشيدون مبادئهم على أسس الاوهام وينسجون عقائدهم من خيوط الاحلام بل كان من أوسع الناس خبرة ، وأطولهم باعا ، في تطبيق مبادئ الحكومة ونظريات السياسة على الشئون العملية والحوادث اليومية •

وكان « ميل » في أول عهده بالتوظف قد اطلع على شرح نظريات بنتام فما كاد يأتي على آخرها حتى قال « الآن بدلت انسانا سواى » ولا بدع فقد ضمت شتات افكاره ولمت شعث آرائه حتى تهيأت منها عقيدة واضحة بارزة ، راسخة ثابتة . فشرع من فوره يعمل على نشرها بين الملأ ، وكانت باكورة مساعيه تأليف جمعية من أصحابه لترويج مذهبه ، ثم أنشأ يحرر المقالات والرسائل وظل الى عام ١٨٢٦ مشغولا بالمسائل العامة والمباحث الاجتماعية والاقتصادية •

وأنه لكذلك اذ خطر بباله هذا السؤال « ترى اذا تحقق الغرض الذي ترمي اليه من نشر مذهبك تأييداً للمصلحة العامة أيؤدي ذلك الى ماتبتغيه من السعادة العظمى والنعيم الاسمى ؟ » فكان الجواب الذي صعد اليه من أعماق سريرته وقرارة ضميره

« كلا! » وهنا بدأ مايسميه فى ترجمة حياته «فترة الأزمة النفسية» .
لقد كان حتى الساعة يدأب ويكد لبلوغ سعادته الشخصية من طريق السعى لأسعاد المجموع، وكان يظهر فى ذلك من مضاء الهمة وانشراح الصدر وحسن التفاؤل ما يغبطه عليه ويعجب به كل أصدقائه وعارفيه. وكان أصفى مشارع لذته وأحفل موارد غبطته، انه ناط سعادته بشئ باق مقيم ، وحصرها فى غرض سام بعيد. فلما عرض له هذا السؤال ، وخرج من صميم قلبه هذا الجواب غشيت أفق آماله سحابة سوداء ، ألقت على طريقه المضئ ظلها الحالك. فلم يعد لفكرة السعادة العامة ما كان لها فى نظره من ساحر البهجة وفاتن الرواء ، وليس معنى ذلك انها أمحت من خاطره أو أضمحل شأنها فى اعتباره ، بل بقيت نصب عينيه الغرض الأجل والغاية الجلية ، ولكن التفكير فيها والسعى وراءها لم يعد يهدى اليه ما كان يعهد من لذة ونعيم.

كانت نتيجة ذلك أنه أصبح صحيح الاعتقاد راسخ اليقين بتلك الحقيقة الغريبة ، وهى أن السعادة الذاتية لا تنال قط بجعلها غاية وغرضاً ، وانما هى تأتى عرضاً من طريق السعى الى شريف المآرب ومنزه الغايات ، وما كانت المصلحة الشخصية بالكافية وحدها لاستثارة الانسان الى الاضطلاع بمجيد المساعى وضخم الفعال .

فى هذه الفترة كان «ميل» بكئ القلم ، لا يخرج للناس من ثمرات يراعته الا اليسير ولكنه مابرح يواصل الدرس والتحصيل

والمطالعة والمناظرة حتى عام ١٨٣٠ اذ قامت فى فرنسا « ثورة يوليو » فنشر بهذه المناسبة سلسلة مقالات كانت خاتمة فترة التفكير وفاتحة العودة الى التحرير، فظل يراسل الكثير من المجلات والجرائد وينشر الجم من المباحث والرسائل حتى كانت سنة ١٨٤٨ اذ ظهر كتابه فى الاقتصاد السياسى، وهو يعد مرحلة فى تاريخ هذا العالم . وعندئذ بدأ يشعر أن عمله الأكبر قد تم وأن مهمته العظمى قد أديت . بيد أن ذلك ما كان ليمنعه عن تحين الفرص لبذل نفوذه الحميد وعن متابعة البحث فى سبيل الحقيقة بهمة لا يعتورها الكلال وعزيمة لا يفت فيها الونى .

فى هذا الوقت شرع « ميل » يدرس مذهب الاشتراكية، فأصبح من اعتقاده ـ وان لم يتحول الى هذا المذهب ـ ان توزيع الثروة فى المستقبل البعيد سيجرى على قواعد أقرب الى المساواة وأنفى للتفاوت . وقد رسخ هذا الاعتقاد فى نفسه تأثير السيدة « تيلر » وهى التى صارت زوجته فى عام ١٨٥١ . وحسب القارئ أن يلقى نظرة على اهداء الرسالة الراهنة حتى يدرك ما كان لهذه السيدة من عظيم النفوذ على صاحب الترجمة . وليس المراد بذلك انه كان يقتبس منها مبادئه الفلسفية ونظرياته الفنية ، بل كان تأثيرها من الناحية الوجدانية والوجهة الروحانية ، اذ كان يتلقى من نفثات روحها الفياض ويستمد من طمحات خيالها الوثاب ما يفسح مدى بصيرته ، حتى يجتلى المثل الأعلى لحياة الفرد والمجتمع فى أرفع مجاليه وأكمل مظاهره . ولعل المؤلف الوحيد الذى صدر عن

وحيها رأساً هو مقاله فى تحرير المرأة .

فى اثناء حياته الزوجية ـ ولم تتجاوز سبع سنين ـ وضع « ميل » أربعة مؤلفات شاركته زوجته فى استنباط فكرتها وفى تحرير جانب من عبارتها . وتعد هذه المؤلفات الاربعة من أجل ما كتب ومن أدقه حجة وأشده اتقانا وهى كتاب الحرية هذا ورسالته فى فلسفة المنفعة وخواطره فى الاصلاح «البرلمانى» وكتابه عن اخضاع المرأة .

وفى عام ١٨٥٨ حلت شركة الهند وقامت مقامها الحكومة البريطانية فعرضت على ميل وظيفة فى المجلس الجديد ولكنه رفضها وآثر الاحالة على المعاش . وعقيب ذلك توفيت زوجته اثناء مقامهما فى مدينة « أفينيون » وكانا قد ذهبا اليها فى رحلة . وبلغ من شدة الصدمة ومن فرط وجده ولوعته عليها أنه قضى معظم البقية الباقية من أيامه فى بيت صغير على مقربة من تلك المدينة وجعل يلتمس العزاء ويبتغى السلوى فى البحث والدرس والتأليف . وفى هذا الوقت نشر كتاب « الحرية » ورسالته عن الاصلاح «البرلمانى» وقوام هذه فكرة كان قد درسها مع زوجته وهى ضرورة اقامة العقبات فى وجه نفوذ الأكثرية غير المتعلمة .

وفى سنة ١٨٦٥ انتخب عضواً فى البرلمان فظل يعمل فيه ثلاثة أعوام وذلك حيث يقول جلادستون « لقد كان وجوده بيننا يشعر الحاضرين بأن روحا عالية تسمو بالمجلس عن الاسفاف الى الترهات » . بيد أن مشاغله البرلمانية كانت تلتهم كل وقته

وتستغرق جميع مجهوده وتصرفه عن متابعة مباحثه المحبوبة ، فلما انقضى أجل انتخابه عاد الى معتكفه قرير العين مثلوج الفؤاد ، فأنشأ يطالع ويكتب ويناظر ويباحث على مألوف عادته لا تفتر همتــه ولا تكل عزيمته حتى أدركته منيته بمدينة « أفينيون » عام ١٨٧٣!

***

هكذا كانت حياة هذا الفيلسوف سلسلة جهاد موفق ، وكفاح مثمر ، حياة خصيبة ممرعة ، ثرية ممتعة ، كان لها من الآثار الجيدة والأيادى البيضاء ما لا سـبيل الى المغالاة فى تقديره . ولا غرو فقل أن يوجد بين الـكتاب من كان له من واسـع النفوذ وبليغ التأثير فى آراء أهل عصره ، ومعتقدات سكان مصره ، ما كان لصاحب هذه الترجمة . فلقد كان يجول بقلمه فى ميدان مترامى الأطراف من متنوع الفنون ، ويتناول فى مباحثه أجل ما يهم البشر من خالد المصالح وخطير الشئون ، يخلص الى الباب المعضلات بقريحة ثاقبة ويهتك غشاء الباطل عن الحق بنظرات نافذة . قد نصب نفسه فى معترك المشاكل ، وطرح شبكته فى غمار الآراء ، لا يتصاعده أن يعود الى الصواب اذا أثبت له القرن خطأه ولا يتعاظمه أن ينبـذ أعز عقائده اذا أوضح له الخصم خطله . والواقع ان المرء لا يكاد يتصفح مؤلفا من مؤلفاته ، أو يقلب صفحة من حياته ، حتى يحس أنه بين يدى ذهن مستقل جبار ، لا يرتضى دون الحقيقــة مطلبا ، ولا يبتغى غير الصواب غرضاً . ليس من

شأنه التقيد بحزب أو التشيع لفريق ، بل هو يبحث عن الحقيقة أينما كانت، ويرومها حيثما حلت، ويرحب بها ولو قذفه بها أعدى اعدائه، ويطير الى التقاطها ولو من أفواه ألد خصومه . وكان في مجادلاته من أرعى الناس لآداب المناقشة وأحفظهم لحرمتها وأحوطهم لذمامها، لا يحتد ولا يغضب، ولا يموه ولا يحرف، بل ينصف آراء مناظره وان كان لا يراها ويحرص على ابرازها في أقوى مظاهرها وان كان لا يقرها .

***

وكان « ميل » من المتفائلين للانسانية بالمستقبل الباهر ، والمبشرين لها بالرقي العظيم. بيد انه لم يكن يذهب الى مايراه أبوه وبنتام من أن الوسيلة الى هذا الرقي محصورة في تغيير الأنظمة الاجتماعية ، وقلب الاوضاع السياسية والاقتصادية. فانه كان قليل الايمان بمقدرة الأوضاع مهما هذبت، والأنظمة مهما اتقنت، على اصلاح المجتمع مالم يرافقها تطور عميق في صفات الأفراد . فكان رأيه الثابت، واعتقاده المكين، أن الرقي والاصلاح والخلاص والنجاة ستكون في النهاية على يد الأفراد متى وصلوا بفضل التربية الحقة الى انماء شخصياتهم وترقية هممهم . وقد أفصح عن هذه العقيدة أيما افصاح، وفصل مجملها أيما تفصيل، في كتاب الحرية هذا. وبلغ من شدة يقينه ورسوخ ايمانه بصحة هذا الرأي وخلود هذه الفكرة انه كان يتنبأ بأن كتاب الحرية هو الذى سيظل من دون سائر مؤلفاته يقرأ على مدى الأجيال، ويتلى على تعاقب

الأحوال .

وقد صحت نبؤته فقد نشأت في عالمى الفلسفة والاقتصاد مذاهب طريفة، وأزاح العلم نقاب الجهل عن حقائق جديدة، كان من شأنها ان عفت على الكثير من نظرياته الفلسفية والاقتصادية، كما عفت على نظريات من قبله ، وبقى كتابه فى الحرية مناراً وهاجاً يهتدى به ، ومرجعا صادقا يفزع اليه، ولا بدع فانه يتضمن مبدأ خالداً لن يغير تقلب الحوادث من صحته ، ولن يزعزع تيار الآراء من ثباته، ما دام الانسان انسانا .

قد يقال رداً على ذلك أن « ميل » يرمى فى كتاب الحرية الى تأييد النظرية الفردية، على حين ان العالم أجمع يتجه الى تأييد النظرية الاشتراكية . وجوابى عن هذا ان الحقيقة ـ كما يقول المؤلف ـ أكبر من يستوعبها عقل واحد أو أن يسعها مذهب فرد ، وان كل مذهب ينشأ فى هذا الوجود لا بد أن يكون ، بحكم طبيعة العقل البشرى، متطرفا متغاليا، لاسيما فى أول أمره، وباكورة عمره. فالاشتراكية، مهما قيل عن منافعها الجزيلة وفوائدها العميمة، لن تكون وحدها الكفيلة بضمان الرقى البشرى ، بل لا بد من مقاومة عيوبها ، واتمام مزاياها، بفضل المذهب الفردى. لهذا أرى انه كلما امتد سلطان الاشتراكية ، وانبسط نفوذها على وجه الأرض كانت الحاجة أمس ، والضرورة أدعى الى تأييد المذهب الفردى، ابقاء على الحرية الشخصية ، ودفاعا عن حقوق الأقلية .

على ان « ميل » لم يكن ـ كما أسلفنا ـ ممن يتشيعون لحزب

ويتحاملون على سواه ، ولم يكن ينظر الى الاشتراكية نظرة شزراء ، بل كان يعطف عليها، ويكاد يدعو اليها. والواقع انه، وان كان يذهب الى تأييد مذهب الفردية ، لم يكن من غلاة المؤيدين له . وأنت اذا تأملت دفاعه عن حرية التصرف ــ وهى التى قد يقع فيها الخلاف اذ كانت الآراء مجمعة كل الاجماع على وجوب حرية الفكر والنشر ــ ألفيت نظريته فى هذا المعنى تنشطر شطرين : شطراً يدل على المواضع التى يتعين على الحكومة والرأى العام عدم التعرض لها ، وشطراً ــ ولا يقل عن الاول أهمية ــ يشير الى المواضع التى يتحتم على الحكومة أن تتدخل فيها، وقد عدّ من هذه المواضع ــ وذلك ما نبغى بيانه وتأكيده ــ أموراً كانت، ولعلها لا تزال ، تعتبر فى نظر الجمهور من أخص الشئون الذاتية . فهو يوجب جعل التعليم اجباريا ، بمعنى أن تلزم الحكومة الآباء، ولو من طريق الجبر والاكراه ، بتعليم أبنائهم ، وهو يرى تحريم الزواج الطائش، وهو يدعو الى تدخل القانون للضرب على أيدى جبابرة المنازل، اؤلئك الذين يسولون لأنفسهم اضطهاد زوجاتهم بحجة حق الزوج فى تأديب الزوجة ، أو اكراه أولادهم على العمل قبل الأوان بحجة حرية التعاقد. وكل هذه آراء ليست من مبدأ الترك فى شئ ، وانما هى من آثار الاشتراكية ونفحاتها.

والواقع أن دفاعه عن مبدأ عدم التعرض ، حيثما يدافع عنه، انما هو قائم على اعتبارين : أولهما عدم ثقته بكفاءة الجماهير وتخوفه من استبداد الاكثريات، وهو أثقل وطأة ، وأوخم عاقبة

من استبداد الأفراد مهما أفرط بطشهم، وأسرف جهلهم. فان استبداد الأكثرية يأخذ - كما يقول المؤلف - بخنق ضحاياه حتى لا يدع لهم مفراً ولا مخلصاً . وقد يجد شهيد استبداد الفرد من عطف الجمهور مايربط جأشه ويؤيد جنانه وهو يصعد سلم المشنقة ، أما ضحية استبداد الجمهور فلا تسل عن حاله الا الكتب المحدثة عن مآسي الاضطهاد الديني في مظلم العصور . وأما ثاني الاعتبارين ، وهو الأجل شأنا والأرجح وزنا ، فشدة تمسكه وفرط مغالاته بالحرية الفردية، لأعتقاده أنها أعظم عوامل الرقي، وأضمن وسائل التقدم ، وجدير بالذكر في هذا المقام أن « ميل » كان من أشد المفكرين ايمانا بسلطان التربية في تهذيب الافراد، وبالتالي في اصلاح المجتمع. ولكن أي نوع من التربية ؟ ليس التعليم المدرسي فحسب، فانما هو مجرد توطئة وتمهيد ، بل التربية العملية في مدرسة الحياة : القيام بالواجبات الاجتماعية والاشتراك في أعمال التعاون وادارة الشئون العامة. فاذا أخذت الحكومة على عاتقها كل شيء، ولم تترك للفرد الا الانقياد بأزمتها المحكمة، والاذعان لأوامرها المبرمة، لم تتهيأ للافراد فرصة التربية الصحيحة، فتعذر عليهم التقدم في سبيل الرقي، وانقطعت بهم الوسائل عن تحقيق المثل الأعلى لحياة الفرد والمجتمع .

فالغرض الذي يرمي اليه «ميل» من دفاعه عن الحرية الفردية تمكين الأفراد من تربية أنفسهم بأنفسهم تربية مستفادة من التمرس بالمصاعب ، والتعرك المشكلات، والقيام بخطير الأعمال كما

يصبحوا أهلا للاستقلال بشئونهم من سياسية واقتصادية . وهو يرى أنه لا سبيل الى اكتساب الكفاءة للاستقلال، كما لا سبيل الى اقامة الأدلة على الكفاءة له ، الا بعد نواله والتمتع به. فلا يجوز ارجاء تحقيق الاستقلال ريثما ينهض الدليل على استحقاقه، بل يجب تحقيقه فى الحال، كائناً فى ذلك ماكان من الاستهداف للمخاطر ، والتعرض للأغلاط ، لأن هذه هى الوسيلة الوحيدة لاكتساب الكفاءة الصحيحة والتربية الحقة، ولأن ترشيح الأفراد والأمم للاضطلاع بشئونهم، والاعتماد على أنفسهم، هو من جلالة الخطر وعظم الشأن بحيث لايصح أن يحول دون تحقيقه اعتبار ضعيف، كالتوجس خيفة من بعض الاضطراب فى السلوك أو الاختلال فى الادارة.

وكذلك يرى القارىء أن كتاب « الحرية » هذا ليس مجرد احتجاج على استبداد الأكثرية، بل هو فوق ذلك دعوة حارة تهيب بالافراد الى بذل نصيبهم من الجهود فى الحياة بالقلب وباللسان وباليد، ونداء ملتهب يذكى ماضمنت قلوبهم من جمرات الهمة والحماس، ويستثير مااستودعت طباعهم من مواهب الروية والعمل، حتى يملؤوا حياتهم بكل شريف من الافكار، ونبيل من الاقوال، ومجيد من الافعال، وحتى يوفقوا الى ابراز شخصيتهم فى أروع مجاليها ، واثبات ذاتيتهم فى أتم معانيها. فالكتاب من هذا الوجه ينبوع ثر، ترتشف منه العقول قوة الاعتماد على النفس، فتروح مجددة النشاط، منتعشة العزيمة .

طه السباعى

# اهداء الكتاب

الى ذكرى من لا تزال ذكراها المحبوبة تجدد فى قلبى حسرة الوجد وزفرة الجوى ، الى من كانت مصدر الهامى، وشريكة مجهوداتى فى صفوة ماسطره يراعى ، الى الصديقة الوفية، والزوجة المخلصة، التى كنت أجد من راسخ ايمانها بالحق ورفيع تقديرها للصدق أحث مشجع ومهيب ، كما كنت أجد فى جميل استحسانها، وكريم اعجابها خير مكافىء ومثيب — أهدى كتابى هذا ، وانه — شأن كل ما لبثت أكتب منـذ سنين عدة — ليمت اليها بمثل ما يمت الىّ ، وان كان لم يحظ من نفيس تنقيحها بأقصى الكفاية ، ولم يستوف من ثمين تهذيبها أبعد غاية، اذ بقيت طائفة من أجل أجزائه كانت قد أعدت كيما تعيد فيها نظرة متثبت مستمهل ، ولكن أبى القدر الا أن يحرم الكتاب تلك النظرة . ولو أنى أوتيت من سحر البيان ما أعبر به للنـاس عن نصف ماضمنت حفيرتها من رائع الخواطر وشريف العواطف، لأسديت اليهم أضعاف أضعاف ما عساهم يستفيدون من كل ما أنا كاتبه غير مستحث بهمتها الماضية، ولا مؤيد بحكمتها العالية ؟

المؤلف

# الفصل الأول

## تمهيد

موضوع الكتاب

الغرض من هذه الرسالة أن نتكلم على الحرية المدنية أو الاجتماعية وأن نبحث فى السلطة التى يجوز للمجتمع استعمالها شرعا فى حق الفرد فنتعرف ماهيتها و نتبين حدودها. وهى مسئلة قلما تعرضت الاقلام لذكرها ، فضلا عن فحصها ، مع انها ، على كمونها ، ذات تأثير بليغ فى مشاكل هذا العصر ، ولعلها صائرة عما قريب أم المسائل وأهم المشاغل عند الاجيال المقبلة . وليست هذه المسئلة من بنات اليوم . بل هى ترجع إلى أبعد العهود ، حتى لقد انقسم عليها الناس من قديم الزمن . بيد أن الأمم المجلية فى مضمار الحضارة قد بلغت اليوم مرحلة من التقدم ظهرت فيها هذه المسئلة بمظهر جديد ، وتبدت عندها فى لباس قشيب ، فتعين علينا بحثها بأسلوب مخالف لما مضى ، وعلى قاعدة أوسع من ذى قبل .

الحرية الشخصية في الازمان القديمة

ما زال النزاع بين الحرية الشخصية والسلطة الأميرية أوضح الظواهر فيما نعرف من تأريخ أقدم الامم لا سيما اليونان والرومان والانجليز . ولكن هذا النزاع كان فى الأزمان الغابرة قائما بين الرعية أو بعض طبقاتها، وبين الحكومة . فكان معنى الحرية إذ ذاك حماية الأفراد من استبداد الحكام ، وكان الحكام يعتبرون خصوم الرعية حتما وبحكم الضرورة ( اللهم إلا فى بعض الحكومات الجمهورية فى بلاد اليونان ) ، وكانت الحكومة تنحصر فى فرد أو طائفة أو قبيلة وكلهم يستمد سلطانه من طريق الوراثة أو الفتح ، لا من مشيئة الشعب بحال من الأحوال . وكان الناس ، مهما اتخذوا من التدابير لاتقاء تعسف الحكام ، لا يجرأون ، بل لعلهم كانوا لا يرغبون ، أن ينازعوهم زمام السيادة . والواقع أن سلطة الحاكم كانت تعد من الضرورات المحتمة ، ولكنها ضرورة محفوفة بالمخاطر . وما هى إلا سلاح فى يد الحاكم لا يبعد أن ينتضيه فى وجه الرعية ، كما ينتضيه فى وجه أعدائها وكان مثل الرعية، ضعافها وأقويائها ، مثل قطيع من الغنم تهدده طائفة من الذئاب ، فلا سبيل لحمايته من عدواتها إلا بالالتجاء إلى أشدها بأساً وأفتكها بطشاً

حتى يلقى فى قلوبها الرهبة ، ويزجرها عن العيث. ولكن لما كان ملك السباع لا يقل عن سائر طائفته طمعا فى افتراس القطيع ، كان الواجب على الرعية الوقوف على الدوام فى موقف الدفاع خشية أنيابه ومخالبه . لهذا كانت غاية الوطنيين فى تلك الأزمان تقييد سلطة الحاكم على المحكومين . وهذا التقييد كان عندهم معنى الحرية وقد اتخذوا لأدراك بغيتهم سبيلين: (أولا) إجبار الحاكم على منح ضمانات وعهود معينة تسمى الحقوق السياسية، يعتبر الاعتداء عليها اخلالا بواجبات الحاكم، ويسوغ حينئذ للشعب مقاومته بصفة خاصة، أو الخروج عليه بصفة عامة . ثم اتخذت وسيلة أخرى أحدث عهداً من الاولى ، وهى إقامة الحدود الدستورية ، وبمقتضاها صارت موافقة الأمة، أو بعض الهيئات المفروض فيها تمثيل الأمة، شرطا لازما لأمضاء طائفة من أعمال السلطة الحاكمة . وقد أجبرت الحكومات فى معظم البلاد الأوروبية على تقييد سلطتها بالطريقة الأولى ولكن الوسيلة الثانية لم تصادف مثل هذا النجاح، فأصبح السعى لأحرازه، والعمل على توسيع نطاقه أينما تيسر إحرازه، الغاية العظمى، والأمنية الكبرى لعشاق الحرية فى كل مكان . وكذلك استمرت الحال والناس

مكتفون بتسليط أحد عدويهم على العدو الآخر ، قانعون بالمعيشة تحت سيطرة السادة الحكام ، ما دامت لهم ضمانات كافية، تقيهم شر الاستبداد، وتحميهم من مساوى الاضطهاد. فلم تكن مطامعهم تشرئب إلى ما وراء هذه الحالة، ولم تكن آمالهم تطمح إلى أبعد من هذه الغاية .

نشوء الحكومات الديمقراطية

غير أن أحوال البشر ظلت في تقدم ، حتى جاء وقت رأى الناس فيه أن إستقلال أولى الأمر عن الأمة بحيث تتعارض مصالح الحكومة والمحكومين، ليس ضرورة واجبة، وضربة لازبة ، وانه خير للأمة وأفضل أن يكون القائمون بالأمر فيها وكلاء عنها، أو مندوبين من قبلها، يجوز عزلهم متى شاءت وتراءى للناس ان هذه الطريقة هي الوسيلة الوحيدة التي تضمن لهم، على الوجه الأتم ، عدم تذرع الحكومة بسلطتها لمحاربة مصالحهم . فتوجهت الخواطر والمجهودات إلى هذه الغاية على التدريج، حتى صار حصر السلطة في حكام ينتخبون لأجل مسمى هو الغرض الأكبر لمساعي الأحزاب الوطنية أينما قامت ، وحلت هذه المساعي محل المجهودات التي كانت ترمي إلى تقييد سلطة الحكام . وبينما كان النزاع ناشباً، والنضال محتدماً ، لحصر السلطة في يد الأمة وتخويلها الحق

فى انتخاب الحكام من حين إلى آخر ، شرع بعض القوم يظنون انه قد بولغ مبالغة عظيمة فى الأهمية المعلقة على تقييد نفس السلطة ، وتراءى لهم ان هذا الأمر لا معنى له إلاّ عند ما تكون السلطة فى أيدى حكام لا تتفق مصالحهم ومصالح الشعب فى العادة ، وبما أن الغاية التى أصبحت مطمح الشعوب هى توحيد الحاكم والأمة توحيدا يجعل مصلحة الحاكم وإرادته هى مصلحة الشعب وإرادته ، فلا حاجة إذن إلى اتخاذ التدابير لحماية الأمة من إرادتها ، ولا خوف البتة من استبداد الشعب على نفسه . وما دام الشعب يستطيع محاسبة الحكام على تصرفاتهم حسابا عسيرا ، ويسوغ له عزلهم متى شاء عزلا سريعاً ، فهو جدير أن يأتمنهم على كل ما يملك من السلطة ، لا سيما وهو الذى سيملى عليهم كيفية استعمالها ، ويرشدهم إلى وجوه تنفيذها ، وما سلطة الحاكم إلا سلطة الأمة برمتها مجموعة فى يده ، ومفرغة فى قالب يجعلها صالحة للتنفيذ — هذا الرأى ، بل هذا الشعور ، كان شائعاً فى الجيل السابق بين الأحزاب الأوروبية الحرة ، ولا يزال منتشراً فى أنحاء القارة[1] حيث جمهور المفكرين السياسيين يقولون

---

(١) المراد بالقارة أوروبا ما عدا الجزائر البريطانية

باطلاق السلطة للحكومة وعدم تقييدها بشيء من القيود ، ما لم تكن الحكومة من ذلك النوع ألذى هو فى رأيهم غير جدير بالبقاء . ولا يخالفهم فى هذا المذهب إلا أفراد شذوا عن الجماعة، وخرجوا من السنة، وهم لقلتهم يعدون على الأصابع. ولو أن الأحوال التى ساعدت حينا من الدهر على بث هذا الشعور بيننا معشر الانجليز، اضطردت فى سبيلها ولم يطرأ عليها شيء من التغيير، لكان هذا المذهب منتشراً بيننا اليوم، انتشاره فى سائر انحاء القارة .

استبداد الاكثرية

ولكن النجاح فضّاح، فهو يظهر من المساوى والعيوب، ما كان الفشل خليقا بابقائه فى طى الخفاء . وهذا أمر يصدق على النظريات الفلسفية والمذاهب السياسية ، كما يصدق على تصرفات الانسان . فقد يتراءى لمن لا عهد له بالحكومات الجمهورية إلا فى الخيالات والأحلام، أو فى بطون الكتب المحدثة عن سالف الحوادث وغابر الأيام، ان المذهب القائل بعدم احتياج الأمة إلى تقييد سلطتها على نفسها، أمر بدهى وقضية مقررة ، وما كان ليقدح فى صحة هذا المذهب حدوث قلاقل وقتية، واضطرابات شاذة ، كحوادث الثورة الفرنسية، لأن التبعة فى أشد هذه الحوادث ويلا، وأفظعها هولا، تقع

على عاتق فئة غاصبة، ولأنها لم تكن على كل حال أثراً من آثار الدستور، وثمرة من ثمار الحكومة الجمهورية، بل كانت نتيجة ثورة فجائية مزلزلة، عصفت على مظالم الحكومات الملكية، وهبت على استبداد الأنظمة الأرستقراطية. بيد أنه على مر الأيام نشأت جمهورية ديموقراطية، امتد ظلها على جانب عظيم من سطح المعمور، وأصبحت عضواً رفيع المنزلة بليغ النفوذ في جمعية الأمم، وبذلك صارت الحكومة المنتخبة المسئولة موضع الملاحظة والانتقاد، اللذين هما بالمرصاد لكل حقيقة كبيرة تخرج إلى الوجود. فظهر حينئذ أن «الحكومة الذاتية» و«سلطة الشعب على نفسه» وأمثالهما من الأقوال، لا تعبر تعبيرا صادقا عن حقيقة الحال، فان الذين يستعملون السلطة ليسوا على الدوام في اتفاق مع الخاضعين لهذه السلطة، و «الحكومة الذاتية» التي طالما تحدثوا بها، ليست حكم الانسان لنفسه بنفسه، بل حكم الفرد بمشيئة الكل. واتضح فضلا عن ذلك أن إرادة الشعب إن هي في الحقيقة إلا إرادة القسم الأكثر عدداً، أو الأعظم نشاطا، من سائر أقسام الشعب: — أعني إرادة الأكثرية، أو أولئك الذين يوفقون إلى إقامة أنفسهم في مقام الأكثرية.

فلا يبعد، والحال هكذا، أن يحاول الشعب إنزال الضيم بقسم منه، لذلك ينبغى الاحتياط لدرء هذا الشر، كما يجب الاحتياط لدفع أى ضرب آخر من ضروب الظلم. ويتبين مما ذكر أن تقييد سلطة الحكومة على الأفراد، لا ينفك أمراً واجباً ولا يفقد شيئاً من مكانته، وإن كان القابضون على زمام السلطة مسئولين سؤلا جدياً بين يدى الأمة، أو بالحرى بين يدى أقوى حزب فى الأمة. وقد صادف هذا الرأى أهواء تلك الطبقات الخطيرة الشأن التى ترى فى انتشار الديموقراطية اضراراً بمصالحها الحقيقية أو الموهومة، كما صادف استحسان أهل النظر من المفكرين، فتقرر فى الأذهان بلا صعوبة، وأصبح «استبداد الأكثرية» يعتبر فى المباحث السياسية من الأسواء التى ينبغى على المجتمع الاحتراس من شرها، والاحتياط لدفعها.

الفرق بين استبداد الاكثرية وانواع الاستبداد الاخرى

وكان الناس فى أول الأمر — وهذا شأن العامة إلى اليوم — يحسبون أن مظالم استبداد الأكثرية، كمظالم أنواع الاستبداد الأخرى، إنما تقتصر على الأعمال الصادرة من الموظفين الأميريين. بيد أن أهل النظر والتأمل أدركوا انه حينما يكون المجتمع نفسه صاحب الاستبداد — المجتمع

برمته ضد الأفراد على حدتهم — فان وسائل إستبداده لا تنحصر فيما قد يأتيه من الأفعال على أيدى الموظفين السياسيين ، لأنه يستطيع بلا معونة مأموريه إنفاذ أوامره ونواهيه . فاذا هو أصدر أوامر جائرة بدلا من أوامر عادلة ، أو إذا أصدر أوامر أيًّا كانت فى مسائل كان الواجب أن لا يتعرض لها البتة، فانه يكون بهذه الأفعال قد ارتكب ضربا من الاستبداد الأجتماعى أشد وأنكى وأمر وأدهى من كثير من ضروب الاضطهاد السياسى . إذ الواقع أن هذه الأوامر، وإن لم تعزز فى العادة بعقوبات صارمة ، تكون مع ذلك أحكم أخذاً بالخناق ، وأشد أزماً بالأعناق ، وأبعد تغلغلا فى دخائل الحياة ، وأكثر تناولا لدقائق المعيشة ، حتى لا تدع للفرد منفذاً للتماص، وحتى تشد ربقة الاستعباد فى رقاب الأرواح فضلا عن الأبدان . لهذه الأسباب لا تكفى حماية الفرد من تصرفات الحكام، بل يجب أيضاً حمايته من الشعور السائد والرأى العام ، ومن ميل المجتمع إلى إكراه معارضيه فى الرأى على قبول معتقداته، وإرغامهم بغير العقوبات الجنائية على اتباع عاداته ، ومن ميل المجتمع إلى إجبار الأفراد على التطبع بطباعه ، وحذو

أخلاقهم على مثاله ، ومن ميل المجتمع إلى عرقلة نمو الشخصيات المستقلة بل منع تكوينها كلما وجد إلى ذلك سبيلا . نعم تنبغى حماية الأفراد من جميع هذه النزعات فان لتدخل الرأى العام تدخلا مشروعا فى استقلال الأفراد حداً فاصلا وتعيين هذا الحد وصيانته من إعتداء الرأى العام أمر ضرورى لصلاح شؤون الناس كحمايتهم من الاستبداد السياسى .

اختلاف الآراء فى تعيين الحد الفاصل لتدخل المجتمع فى حرية الأفراد

بيد أنه إذا كانت هذه القضية لا تقبل النزاع فى مجملها فهى من حيث التفاصيل منبع الخلاف وعقدة الأشكال . ولا تزال مسئلة الاهتداء إلى ذلك الحد الفاصل وإلى طريقة التوفيق بين إستقلال الفرد وسلطة المجتمع من أعوص المشاكل . فمن المعلوم أن المرء لا يجد قيمة للحياة إلا إذا قيدت أعمال الغير بدرجة ما ، فينبغى إذن تعيين قواعد للسلوك يفرض اتباعها على الناس فرضاً إما بسطوة القانون وإما بقوة الرأى العام حيثما لا يصح تدخل القانون . وتعيين هذه القواعد هو كبرى المسائل فى شؤون البشر . ولكن من الغريب أن الناس ليسوا فى حل مسئلة من المسائل أكثر تخلفاً منهم فى هذه المسئلة . فلن ترى جيلين بل شعبين قد حلاها على وجه واحد حتى لقد بلغ من تفاوت الآراء

فى هذا الصدد أن النتيجة التى يصل إليها أحد الأجيال أو الشعوب تكون موضع العجب ومبعث الدهش فى نظر الآخرين. بيد أنك لا تجد مع كل ذلك جيلا أو شعباً يتوهم أن فى هذه المسئلة أدنى صعوبة أو إشكال، كأنما هى من المسائل التى أجمعت عليها الآراء فى كل زمان ومكان. فكل جيل وكل شعب يرى أن القواعد التى نشأ على اتباعها بحكم العادة هى، لوضوح صحتها غنية عما يؤيد صوابها ويبرر العمل بها.

العادة ونفوذها الساحر

وليست هذه الخدعة إلا مثالا واحداً من الأمثلة الكثيرة على سلطان العادة ونفوذها الساحر، وما العادة إلا طبيعة ثانية بلغ من شأنها أن الناس ما زالوا يتوهمونها الطبيعة الأولى. ومما قوّى نفوذ العادة فى منع الناس من اتهام القواعد التى يفرضونها بعضاً على بعض إعتقادهم أن هذه القواعد ليست مما ينبغى إثباته لغيرهم أو لأنفسهم بالدليل والبرهان، بل هى من المسائل التى تكون العاطفة فى فحصها أهدى من العقل والهوى فى بحثها أرشد من الرأى، وأيدهم فى هذا الاعتقاد جماعة ممن يدعون الفلسفة وينتحلون العلم. فالمبدأ الذى يبنى عليه الناس آراءهم فى قواعد المعاملة وضوابط السلوك هو شعور كل فرد منهم بأنه ينبغى على

سائر الناس أن ينتهجوا السبيل الذى يوافق هواه وهوى من يميلون ميله، وينحون نحوه. ولن تجد بالطبع أحداً يعترف بأن رائده فى الحكم هواه، ودليله إلى الرأى رغبته. ولكن إذا كان لامرىء رأى فى مسألة من مسائل المعاملة وكان هذا الرأى غير معزز بالبرهان المنطقى والحجة المعقولة فلا مشاحة فى أن هذا الرأى ليس إلاّ هوى من أهواء صاحبه، وإذا أدلى اليك صاحبه بالبراهين ولم تكن مبنية إلاّ على شعور غيره فهذا لا يخرج الرأى عن صفته الأولى، بل يظهر أنه هوى أشخاص عدة، بدلا من أن يكون هوى شخص واحد. ولكن الفرد من عامة الناس يرى أن هواه، إذا عزز بأهواء غيره، كان سبباً كافياً مقبولا، بل كان السبب الأوحد، لتسويغ آرائه فى مسائل الذوق واللياقة والآداب مما لم يرد عنه نص صريح فى عقيدته الدينية، بل لقد يصير هذا الهوى دليله الأكبر فى تأويل نصوص عقيدته. لذلك تجد آراء الأفراد فيما هو محمود أو مذموم متأثرة بما يكوّن أهواءهم وميولهم تلقاء سلوك الغير من شتى العوامل، وهى لا تقل تنوعا وتعدداً عن سائر العوامل التى تكوّن ميولهم

فى أى مسئلة أخرى . فتارة يكون أساس هذا الميل التبصر والعقل وتارة يكون الخرافات والوهم وأحياناً يكون العواطف الموافقة لمصلحة المجتمع، وأخرى يكون العواطف المناقضة لهذه المصلحة كالحسد والبغضاء والكبرياء والازدراء، ولكنه ينحصر أكثر الأحيان فى رغباتهم ومخاوفهم أو بالحرى فى مصلحتهم الذاتية مشروعة كانت أو غير مشروعة. فأينما وجدت طبقة مطاعة الكلمة ألفيت معظم الآداب فى دائرة نفوذها مبنياً على مصالحها ومستمداً من شعورها بسيادتها . وإذا تأملت فى الآداب التى كانت مرعية بين الاسبرطيين والهيلوتيين ، وبين الأسياد والعبيد ، وبين الملوك والسوقة ، وبين النبلاء والعامة ، وبين الرجال والنساء لوجدت معظمها نتيجة شعور الطبقة العليا بسيادتها وسعيها وراء مصالحها. وحيثما وجدت طبقة مكروهة السيادة ، أو كانت لها السيادة فيما مضى ثم فقدتها ، فالآداب المرعية والعواطف السائدة تنم على بغض السيادة وعدم احتمال السيطرة . وهناك عامل آخر له أثر كبير فى تعيين قواعد السلوك التى ما زال الناس يفرضونها بعضاً على بعض بحكم القانون أو الرأى العام ، أعنى به خضوع البشر لأسيادهم

ملوكا أو أربابا وفرط تعلقهم بما يتوهمونه فى اعتبار أسيادهم محبوبا وشدة بغضهم لما يظنونه عندهم مكروها . وهذا الخضوع، وإن كان فى جوهره مظهراً من الأنانية، ليس ضربا من النفاق فانه مصدر الكثير من عواطف المقت الصريح والبغضاء المحض ، وهو الذى كان يحدو الناس فى سالف العصور إلى إحراق السحرة وقتل الملحدين . بيد أن الأمر لم يكن مقصوراً على هذه العوامل الخسيسة والبواعث الدنيئة ، بل كان لمصالح المجتمع الجلية ومرافقه العامة تأثير بليغ فى تقرير آداب المعاملة ولكن لا من سبيل المراعاة لمصلحة المجتمع فى حد ذاتها ، ولا من طريق الاصغاء لنداء الحق ، بل إجابة لما ينشأ عن تلك المصالح والمرافق من عواطف الميل ودواعى الكراهة . ولقد نرى العواطف والدواعى التى ليس لها بمصلحة المجتمع إلا علاقة واهية ، أو التى لا تمت اليها بصلة قط ، تؤثر مثل هذا التأثير ، وأبلغ منه ، فى تعيين الآداب .

موقف قادة المجتمع ازاء عواطف الجمهور والكلام على الحرية الدينية

هكذا كانت عواطف الحب والبغض العامل الأكبر فى تعيين ما يفرض على الناس اتباعه بحكم القانون أو الرأى العام . وقد ظل قادة المجتمع فى الرأى والشعور لا يتعرضون

لهذه الحال فى الأصل والجوهر ، وإن كانوا قد يطعنون عليها أشد الطعن فى بعض التفاصيل . فهم لم ينظروا فيما إذا كان يجوز للمجتمع جعل محبته وكراهته شريعة للأفراد ، بل قصروا همهم على البحث فى الأمور التى يخلق بالمجتمع إيثارها بمحبته ، والأمور التى يجدر أن يخصها بكراهته . وفضلوا السعى لتغيير عواطف الجمهور نحو الأمور التى يخالفونه فيها ، مؤثرين ذلك على الجهاد فى سبيل الحرية والاشتراك فى الدفاع عن قضيتها مع سائر الخارجين عن السنة . والمسئلة الوحيدة التى نالت حظاً من العدالة وكان الدفاع فيها مبيناً على أوسع المبادئ هى مسئلة العقائد الدينية ، وهى خليقة بالاعتبار لما فيها من العبر الجمة . فمن ذلك أنها مثال بين وبرهان ساطع على قابلية الشعور العام للوقوع فى الخطأ ، فان الحقد الذى يحمله المتعصب على المنكرين لمذهبه لمن أوضح الأدلة وأصرح الأمثلة على ماهية ذلك الشعور. وقد كان أول المارقين عن الكنيسة الجامعة لا يقلون عن هذه الكنيسة كراهية لتفرق الآراء ، ومقتاً لاختلاف المذاهب ، ولكن لما انقشعت عجاجة النضال وسكنت سورة النزاع دون أن يفوز أحد المتنازعين بنصر فاصل ، اضطرت

كل فرقة إلى القنوع من الغنيمة بالأياب، فحصرت مطامعها في الاحتفاظ بما تحتله والتمسك بما تعتقده، ورأت، بعد ضياع آمالها في نشر مذهبها وبسط نفوذها على سائر الفرق، أن تكتفى بالدفاع عن حرية العقيدة حتى يسمح لها بالبقاء على ملتها والخروج عن السنة. تلك إذن هى القضية الوحيدة التى دوفع فيها عن حقوق الأفراد دفاعاً مبنياً على المبادئ العامة، وأنكر على المجتمع دعواه فى استعمال السلطة على مخالفيه إنكاراً صريحاً. ومازال أعاظم الفلاسفة وكبار العلماء الذين أبلوا بلاء حسناً فى تحرير البشر من ربقة الاستعباد الدينى يصرحون بأن حرية الضمير حق مقدس، وينكرون بتاتاً دعوى المجتمع فى التعرض لمعتقدات الأفراد. بيد أن التعصب لكل أمر ذى بال جبلة متأصلة فى النفوس، لا يسهل انتزاع جرثومتها. لذلك لا تجد الحرية الدينية قد تحققت فى بلد من البلاد إلا حيثما أعان على ذلك عدم الاهتمام بالشؤون الدينية، وكراهة المجادلات الفقهية مما يعكر على الناس مشارب لذتهم وصفو راحتهم. وإذا تأملت أحوال الناس فى أشد البلاد تسامحاً وأكثرها تجاوزاً لوجدت هذا التسامح مقيداً غير مطلق، وناقصاً غير كامل، فبعضهم يبيح

الاختلاف فى مسائل تدبير الكنائس ولا يبيحه فى العقائد ، وبعضهم يجيز التسامح لكل انسان ماعدا البابوى أو الموحد، وبعضهم يسيغ التسامح لجميع الناس ما خلا الدائنين بدين غير منزل ، وقليل منهم يسعون بكرمهم جميع الخلق ماعدا الذين ينكرون الله والحياة الأخرى. وحيثما لا تزال عواطف الأكثرية على شدتها الاولى وسجيتها الفطرية فأنك تراها متمسكة بدعواها فى إنفاذ أمرها على الأفراد ، وإحاطة الضمائر بالأغلال والأصفاد .

قد أحيط التاريخ السياسى لبلاد الانجليز بظروف خاصة كان من شأنها جعل سلطة القانون أخف وطأة منها فى سائر انحاء القارة ، وإن تكن سلطة الرأى العام فى بلادنا أمضى نفوذاً وأبلغ سطوة . فالقوم عندنا شديدو النفور من تدخل السلطة التشريعية أو التنفيذية فى شؤون الأفراد ، ولكن هذا النفور ليس ناشئا عن احترام المجتمع لاستقلال الفرد ، بل هو ناشىء عن تلك العادة القديمة التى لا تنفك باقية بيننا حتى اليوم وهى اعتبار الحكومة خصم الرعية . فالأكثرية هنا لم تتعلم بعد أن سلطة الحكومة هى سلطتها وأن آراء القائمين بالأمر هى آراؤها . فاذا

تعلمت ذلك وأخذت تشعر به فلا يبعد أن تصير حرية الأفراد مباحة الحمى لغارات الحكومة كما هي لغزوات الرأى العام . غير أن هذا الخطر بعيد الوقوع لأن نفورنا من سلطة القانون لا يزال عظيماً جداً وهو أبداً بالمرصاد لكل مسعى يراد به غل أيدى الأفراد فى الامور التى لم يتعودوا فيها هذا التقييد سواء أكانت هذه الامور داخلة أو غير داخلة فى دائرة اختصاص الحكومة ونفوذها المشروع حتى أن هذا الشعور — وهو على العموم جميل الفائدة محمود العاقبة — يكون احيانا فى غير حقه وموضعه كما يكون أحيانا فى محله وموقعه . والحقيقة أن القوم لا يتبعون فى هذه المسئلة مبدأ مقرراً يجعلونه مقياساً لصلاحية تدخل الحكومة أو عدم صلاحيته فيما يعرض لهم من المسائل ، وإنما هم يبنون أحكامهم على ميولهم الذاتية ، ورغباتهم الشخصية ؛ فبعضهم يميل إلى حض الحكومة على التدخل فى شؤون الأفراد كلما رأى فى ذلك مجلبة لمنفعة أو مدفعة لمضرة ، وبعضهم يؤثر أن يقاسى جميع الأسواء الأجتماعية على أن يزيد شبراً واحداً فى دائرة نفوذ السلطة الأميرية . ونرى القوم عند البحث فى أى مسئلة معينة

ينضمون إلى هذا الفريق أو ذاك تبعا لميلهم إلى أحد المذهبين المذكورين ، أو تبعا لمقدار إهتمامهم بالأمر المراد من الحكومة أن تتعهده، أو تبعا الاعتقادهم فى مقدرة الحكومة أو عجزها عن أداء هذا الأمر على الوجه الذى يؤثرونه، ولكنهم قلما يفعلون ذلك عملاً بمبدأ معين يتمسكون به فى جميع الأحوال ويتخذونه دليلاً لأرشادهم إلى ما ينبغى للحكومة أن تتولاه وما يجب عليها أن تتحاشاه . ويلوح لى أن عدم اتباعهم سياسة معينة وخطة مقررة قد ترتب عليه أن الفريقين لا يزالان يقعان فى الخطأ ويشطان عن الصواب، فتارة ينتصر القوم لتدخل الحكومة وهم جد مخطئين، وتارة يعارضونها فى هذا الحق وهم غير مصيبين.

فى أن المسوغ الوحيد للتعرض لحرية الفرد هو حماية مصالح الغير

فالغرض من هذه الرسالة تقرير مبدأ فى منتهى الوضوح والبساطة يراد به ضبط معاملة المجتمع للأفراد بطريق الجبر والاكراه، سواء أكانت الوسيلة المتخذة هى القوة المادية المتمثلة فى العقوبات القانونية أو الضغط الأدبى المتمثل فى الرأى العام. ومضمون هذا المبدأ أن الغاية الوحيدة التى تبيح للناس التعرض، على الأنفراد أو الأجتماع، لحرية الفرد هى حماية أنفسهم منه. فمنع الفرد من الأضرار بغيره هو الغاية الوحيدة التى تسوّغ

استعمال السلطة على أى عضو من أعضاء جماعة متمدينة، أما إذا كانت الغاية المنشودة من إرغام الفرد هى مصلحته الذاتيـة أدبية كانت أو مادية، فذلك لا يعتبر مسوغاً كافياً، وإذن لا يجوز البتة إجبار الفرد على أداء عمل ما أو الامتناع عن عمل ما بدعوى أن هذا الأداء أو الامتناع أحفظ لمصلحتـه وأجلب لمنفعته وأعود عليـه بالخير والسعادة ولأنه فى نظر سائر الناس هو عين الصواب بل هو صميم الحق . قد تكون هذه الأمور أسبابا كافية لمجادلته أو للاحتجاج عليه، أو لأغرائه أو للتوسل إليه . ولـكنها لا تسوّغ إكراهه ولا تبرر ايقاع السوء به إذا هو أصر على الأباء، وإنما يباح ذلك إذا كان الأمر الذى يراد كف المرء عنه جديراً بجلب المضرة إلى غيره . فالانسـان غير مسئول أمام المجتمع عن شىء من تصرفاته إلا ما كان منها ذا مساس بالغير، فأما التصرفات التى لا تخص غير نفسه ولا تتعلق بغير شخصه فهو فيها كامل الحرية مطلق الارادة، وذلك لأن الانسـان سلطان فى دائرة نفسـه وأمير حر التصرف فى جسمه وعقله.

ولا أحسبنى فى حاجة إلى القول بأن هذا المبدأ إنما يراد

أن هذا المبدأ
لا ينطبق على
القاصرين من
الأفراد ولا على
المتأخر من
الشعوب

تطبيقه على البالغين الراشدين فلا يتناول كلامنا الأطفال أو المراهقين الذين لم يدركوا سن الرشد ذكوراً أو أناثا ، لأن الذين يحتاجون إلى عناية الغير ورقابتهم جديرون بالحماية من إيذاء أنفسهم بأنفسهم ، كما هم جديرون بالحماية من إيذاء الغير إياهم . ولهذا السبب عينه لا يشمل بحثنا الأمم المتأخرة فى مضمار الحضارة حيث يكون المجتمع برمته فى منزلة القاصر ، لأن الصعاب والعقبات التى تعترض أمثال هذه الأمم فى أول سبيل التقدم هى من الجسامة بحيث لا تدع مجالا للخيار بين التدابير المؤدية إلى تذليلها . فاذا تهيأ للأمة وهى فى هذا الدور حاكم مصلح ساغ له إتخاذ أى الوسائل الموصلة إلى بغيته ، إذ لو لم يفعل ذلك لجاز أن يتعذر عليه بلوغ ذلك المأرب وتحقيق تلك الرغبة . لهذا كان الاستبداد وسيلة مشروعة لحكم الأمم الهمجية ما دام الاصلاح هو الغاية المقصودة وما أمكن تبرير الوسيلة بادراك هذه الغاية . والأصل أن الحرية لا يجوز منحها للأمة قبل أن تصبح على استعداد لأصلاح شؤونها بالمناقشة المبنية على أساس الحرية والتساوى . وما دامت الأمة لم تبلغ هـذه الدرجة

فليس لها غير الأذعان والطاعة لشرلمانها[١] أو لأكبرها[٢] لوكان الحظ يسعفها بأمير من هذا النوع. ولكن متى بلغت الأمة رشدها وأصبحت قادرة على إصلاح شؤونها بالاقناع أو الأغراء (وجميع الشعوب التى يهمنا أمرها فى هذا البحث قد بلغت هذه الدرجة من عهد بعيد) فالاكراه مباشرة، أو بواسطة العقوبات فى حالة العصيان، يصبح وسيلة غير جائزة لاصلاح شؤون الأفراد ولا يسوغ استعماله إلا لحماية الغير من تصرفات الفرد.

الاحوال التى يجوز فيها التعرض لحرية الفرد

وجدير بالذكر هنا أنى متنازل عن كل ماقد ينتزع لتأييد حجتى من المبدأ القائل بأن الحرية حق طبعى يملكه الانسان بحكم الطبيعة وبصرف النظر عن مسوّغات المنفعة، لأنى اعتبر المنفعة المرجع الفصل فى جميع المسائل الادبية والمباحث الخلقية؛ ولكن على شرط أن يفهم منها المنفعة بأوسع معانيها، المنفعة القائمة على ما للانسان من المصالح الخالدة باعتباره

---

(١) شارل الاكبر الذى مهد لملك فرنسا بتوحيد كلمتها والتأليف بين مختلف عناصرها وبسط نفوذها على ما جاورها

(٢) هو جلال الدين محمد أكبر من امبراطرة المغول الذين حكموا الهند ويعد أعظمهم وأمجدهم، كان شديد الحزم فى ضم شتات المملكة والضرب على أيدى العائثين

كائنا متطوّرا . فأنا أرى وأقرر أن هذه المصالح لا تبيح إخضاع حرية الفرد للتحكم والأرغام إلا بالنسبة للتصرفات التى تتناول شئون الغير ، فاذا أتى المرء فعلا ضاراً بغيره استحق الجزاء بلا نزاع ، إما بصولة القانون وإما بحكم الرأى العام حيثما لا يؤمن تدخل القانون . وثمة أيضا عدة أعمال إيجابية يجوز شرعاً إجبار الفرد على أدائها إبتغاء منفعة الغير ، كأداء الشهادة فى المحاكم ، وكاحتمال نصيبه العادل من أعباء الدفاع العام ، أو من أى عمل مشترك تقتضيه مصلحة المجتمع الذى يأوى إلى ظله ويعتصم بحبله ، وكالقيام ببعض الأعمال الخيرية الفردية من إنقاذ المشرف على الهلاك وإغاثة المستضعفين من الأضطهاد، إلى ماشاكل ذلك من الأمور التى متى اتضح وجوبها على المرء كان المجتمع محقاً فى محاسبته على التقصير فيها أو امتناعه عنها . والواقع أن الفرد قد يؤذى غيره بالكف عن التصرف كما قد يؤذيهم بالتصرف ، وفى كلتا الحالتين يحق للغير محاسبته عما ألحق بهم من الأذى ؛ على أن استعمال الاكراه فى الحالة الأولى يستوجب من الحذر والاحتراس ما لا يستوجب استعماله فى الحالة الثانية. لأن القاعدة فى هذا الباب هى محاسبة المرء عما يوقع بغيره

من الضرر ، أما محاسبته لأهماله فى دفع الشر عن سواه فشذوذ واستثناء ، لا يسوّغ ولا يبرّر إلا فى الأحوال الخطيرة التى ينتفى عنها كل شك وارتياب ، وكثير ماهى .

الاحوال التى هى فى الاصل خاضعة لتحكم المجتمع ولكنها معفاة لاسباب خاصة

لقد أسلفنا أن المرء هو ـ بحكم القانون ـ مسئول قبل الغير ، وأحياناً قبل المجتمع بصفته حامى الغير ، عما يكون من تصرفاته وعلاقاته ذا مساس بمصالح سواه . بيد أنه كثيراً مايتفق ـ فى الواقع ـ وجود أسباب وجيهة توجب رفع هذه المسئولية عن عاتق الفرد ، ولكن فى هذه الأحوال يجب أن تكون تلك الأسباب ناشئة عما يلابس الأحوال من ظروف خاصة وقرائن معينة ، كأن تكون المسئلة من الأمور التى يكون ترك المرء فيها وشأنه أعون له على حسن التصرف مما لو تعرض له المجتمع بأى وجوه من وجوه التحكم ، أو كأن تكون محاولة التحكم أجدر أن تنتج من الشر أضعاف مايرجى بها حسمه . فحيثما وجدت أسباب كهذه تحول دون محاسبة المرء على تصرفاته وجب أن يكون له من نفسه وازع ورقيب ، ورادع وحسيب ، وأن يتقدم ضميره فيجلس فى منصة القضاء الخالية ، ويحمى تلك المصالح التى ليس لها من غيره مدافع ، ولا من سواه مناضل ، وليكن عامه بأن

ظروف القضية تعفيه من المسئولية قبل الغير مما يدعوه إلى التشديد فى محاسبة ذاته ، والمبالغة فى مؤاخذة نفسه .

السنون التى لا يجوز فيها التعرض لحرية الفرد

بيد أن فى حياة الفرد منطقة ليس للمجتمع بها إلا مصلحة غير مباشرة ، إن كان له ثمة شىء من المصلحة ؛ وهى تشمل جميع التصرفات التى لا تؤثر فى غير الفرد ، أو التى إذا أثرت فى سواه فبمحض رغبتهم واختيارهم ، وبعفو رضاهم واشتراكهم ؛ والمقصود بالتأثير فى هذا المقام التأثير المباشر الذى يقع أول وهلة ، فان كل ما يؤثر فى نفس الفرد قد يؤثر فى سواه عن طريقه . ولسوف نجيب فى غير هذا الموضع عن الاعتراض الذى قد ينجم من هذه الناحية. تلك المنطقة هى إذن صميم موطن الحرية ولباب مقرها ، وتتضمن « أولا » ودائع الضمائر ودخائل السرائر ، وهذا يقتضى حرية العقيدة بأوسع معانيها ، وحرية الفكر والشعور ، وحرية الآراء والميول فى جميع المسائل والمباحث : عملية أو علمية ، مادية أو أدبية ، دينية أو دنيوية . ولقد يتبادر إلى الذهن أن حرية التعبير عن الآراء ونشرها تدخل فى غير هذا الباب ، وتنطوى تحت غير هذا المبدأ ؛ إذ كانت تتعلق بالتصرفات الماسة بالغير ؛ ولكن لما كانت هذه الحرية لا تقل

عن حرية الفكر خطراً وشأناً ، ولما كانت الأسباب الموجبة لكلتيهما تكاد تكون واحدة ، فلا سبيل إلى التفريق بينهما . « ثانياً » حرية الأذواق والمشارب بمعنى أن تطاق لنا الحرية ننتهج فى الحياة ما يوافق طباعنا من المناهج ، ونفعل ما نشاء على أن نتحمل ما يتلوه من العواقب ، لا يعترضنا فى ذلك من إخواننا معترض ، ولا يقوم فى وجهنا من ناحيتهم عائق ، مادامت أفعالنا لا تلحق بهم أدنى مضرة ، وإن كانت فى نظرهم دليلا على الخرق أو السفه أو الخطل . « ثالثاً » يتفرع من تلك الحرية المقصورة على الفرد حرية اجتماع الأفراد للتعاون على أى أمر ليس فيه أذية للغير ، على أن يكون المجتمعون بالغين راشدين لم يساقوا الى الاجتماع بغش أو إكراه.

على قدر احترام المجتمع لهذه الحقوق يكون اقترابه من المثل الاعلى للحرية

فأيما مجتمع لا تحترم فيه تلك الحريات على وجه عام فهو غير خليق أن يوصف بالحرية مهما كان شكل حكومته ؛ وأيما مجتمع لا تقوم فيه تلك الحريات موفورة غير منقوصة ، وخالصة غير مشوبة فهو غير كامل الحرية . ولا بدع فانما الحرية فى صميمها وجوهرها إطلاق العنان للناس يلتمسون مصلحتهم إيّان يبتغون وكيفما يريدون ، مادامو الا يحاولون

حرمان الغير مصالحهم ، وعرقلة مجهودهم فى سبيل مرافقهم . فالفرد دون سواه هو المسئول عن نفسه ، وهو أحق الناس بأن يكون الولىّ على أحواله بدنية أو عقلية ، مادية أو أدبية. وإن الانسانية لتستفيد من ترك الأفراد أحراراً يعيشون فى الدنيا على اختيارهم ، ويجرون فى الحياة على مرادهم ، أضعاف ما تستفيد من إرغام كل فرد على التقيد بمشيئة سواه ؛ والنزول على حكم غيره .

نزعة المجتمع قديما وحديثا للتدخل فى شئون الأفراد خاصها قبل عامها

هذه النظرية ، وإن لم تكن من البدع المستحدثة ، بل وإن كانت فى نظر البعض من البدائه المقررة ، هى مع ذلك من أشد النظريات مخالفة لمنازع الرأى السائد والعرف الجارى . وما زال حرص المجتمع واهتمامه بارغام الأفراد على اتباع رأيه فى الفضائل الذاتية كحرصه واهتمامه بارغامهم على اتباع رأيه فى الفضائل الاجتماعية . وكانت الجمهوريات القديمة ترى من حقها الهيمنة على كل صغيرة وكبيرة من تصرف الأفراد فى شؤونهم الذاتية بدعوى ان للدولة مصلحة كبرى فى تنظيم شؤون الرعية جليلها ودقيقها ، ماديّها ومعنويها ؛ وكان الفلاسفة الأقدمون يقرونها على هذا المزعم. ولربما كان هذا الرأى جائزاً مقبولا فى جمهوريات صغيرة

يحيط بها أعداء أشداء ، ويكتنفها خصوم ألداء ، ولا تزال على خطر الأنقلاب من غارة أجنبية ، أو ثورة داخلية ، فاذا توانى أرباب الدولة ، ولو لفتة ناظر ، فى أخذ الأمور بالشدة والحزم ، وحفظ النظام بالهمة والعزم ، لكانت العاقبة شراً مستطيراً ، وهلاكا وثبوراً ؛ فلا غرو إذا هم لم يستطيعوا الانتظار ريثما تنتج الحرية ثمارها الطيبة وآثارها الباقية على وجه الدهر . فلما انقضى ذلك الزمن ، وقامت الدول الحديثة على أنقاض الدول القديمة ، كان اتساع نطاق الجماعات السياسية ثم التفريق بين السلطة الدينية والسلطة الدنيوية حائلا عظيما دون تعرض القانون لدخائل الشئون الذاتية ؛ ولكن وسائل الضغط الأدبى وأسلحة الزجر المعنوى أصبحت تستعمل بشدة متزايدة ، وصرامة متضاعفة ، وصار وقعها على المخالفين الرأى العام فى الشئون الذاتية ، أدهى وأنكى منه على المخالفين فى المسائل الأجتماعية ؛ إذ كانت الديانة ، وهى أقوى العناصر ذات الأثر فى تكوين العاطفة الأدبية ، لا تزال خاضعة إما لسيطرة عصبة كهنوتية تحاول بسط نفوذها على كل منطقة من مناطق التصرف

البشرى ، وإما لهيمنة المذهب البيوريتانى ؛[1] وزاد الطين بلة أن طائفة من المصلحين المحدثين ، الذين كانوا من ألد أعداء الديانات القديمة، لم يكونوا دون أرباب النحل والمذاهب حرصاً على تقرير حق المجتمع فى السيطرة الروحانية ؛ وأخص بالذكر منهم «المسيو أوجست كونت» الذى يرمى بنظامه العمرانى — كما هو مشروح فى رسالته عن السياسة الأيجابية — إلى تقييد الحرية الفردية بنوع من الاستبداد الاجتماعى يفوق ، فى صرامة أحكامه وعسر قيوده ، كل ما خطر ببال أشد الفلاسفة الأقدمين تعصباً للنظام .

فى ان هذه النزعة مؤيدة بكل مايقع فى العالم من التطورات

وفضلا عن هذه التعاليم الصادرة عن أفراد المفكرين توجد فى العالم نزعة عامة نامية ترمى إلى بسط نفوذ المجتمع على الفرد ، بقوة الرأى العام بل بصولة القانون ، وراء حدها المشروع . ولما كان كل ما يقع فى الدنيا من التقلبات ، وما يتم فى الحياة من التطورات ، يجنح إلى تأييد سلطان المجتمع

---

(١) مذهب دينى نشأ فى بلاد الانجليز وملك ناصيتها فى القرن السابع عشر وهو يلزم اتباعه الزهد والشظف ويحرم عليهم ملاهى الحياة كافة حتى الطيب المباح . ويشابه كثيرا مذهب الوهابيين فى جزيرة العرب .

وإيهـان ركن الفرد ، فهذا الأعتداء على الحرية الشخصية ليس من الأسواء التي يرجى زوالها من تلقاء ذاتهـا ، بل هو بالعكس حرى أن يتفاقم على توالى الأيام صدعه ويتسع خرقه . والواقع أن نزوع الناس ، من حكام ومحكومين ، إلى فرض آرائهم وميولهم على الغير وإرغامه على إتباعها فى تصرفه ، أمر مؤيد ببعض ما يخامر الطبيعـة البشرية من أرق العواطف وبعض ما يخالجها من أخس المنازع ، فلا يكاد شيء يفل من غرب هذه النزعة الأستبدادية إلا حاجتها الى ما يؤيدها من القوة ؛ ولما كانت هذه القوة غير آخذة فى التناقص بل فى التزايد فلا رجاء ، مادامت الدنيا على حالها الراهنة ، فى كبح جماح تلك النزعـة إلا إذا أقيم فى وجهها وازع قوى من الشعور الأدبى .

وإنه ليحسن بنا ، إيضاحاً للحجة وتنويراً للبرهان ، أن لا نهجم على موضوع الـكـتاب رأساً ، بل نقتصر بادىء بدء على بحث فرع واحد من الموضوع ينطبق عليه المبدأ المقرر آنفاً ، إن لم يكن بأجماع الآراء كلها ، فعلى الأقل باتفاقها جلها . هذا الفرع هو حرية الفكر ، وشقيقتها التى لا سبيل الى فصلها عنها حرية القول والنشر . ولئن كانت

هاتان الحريتان هما من أجل أركان الآداب السياسية فى جميع البلاد التى تنادى بالتسامح الدينى والنظام الدستورى فالأسباب التى ترتكزان عليها ، وتستندان إليها ، سواء من الوجهة الفلسفية أم من الوجهة العملية ، قد لا تكون معروفة لدى العامة ، بل قد لا تكون مفهومة حق الفهم لدى كثير من الخاصة ؛ ولما كانت هذه الأسباب ، إذا فهمت على كنهها ، لا يقتصر سريانها على فرع واحد من الموضوع ، فان إيفاءها حقها من البحث جدير أن يكون خير مقدمة لسائر الفروع .

# الفصل الثاني

« فى حرية الفكر والمناقشة »

لماذا ينبغي اطلاق حرية الفكر والمناقشة

قد مضى بحمد الله ذلك الزمان الذى كنا فيه بحاجة إلى الدفاع عن حرية النشر وإقامة الدليل على أنها ضمان لازم لحماية الأفراد من مظالم الحكومات المستبدة ومفاسد الحكومات المختلة . فغنى عن البرهان أنه لا يسوغ لسلطة تنفيذية أو تشريعية غير متفقة المصالح مع الأمة أن تفرض على الناس ما تراه من الآراء ، وأن تعين لهم ما يجوز سماعه من المعتقدات والأقوال ؛ وهذا مبحث قد وفاه الكتاب السابقون حقه من البحث والاستقصاء ، فلا حاجة بنا إلى زيادته إيضاحاً وتوكيداً . نعم ليس يخشى اليوم فى بلد من البلاد الدستورية أن تحاول الحكومة كم الأفواه وغل الأقلام مالم تكن مدفوعة إلى هذا العمل برغبة الجمهور الذى يجعل الحكومة سلاحاً لتعصبه وآلة لتنفيذ مآربه. فلنفرض إذن أن الحكومة متفقة مع الأمة كل الاتفاق وأنها

لا تحدِّث نفسها مطلقاً باستعمال وسيلة من وسائل الضغط مالم يكن ذلك تنفيذاً لمشيئة الشعب ، فهل إذا شاء الشعب ذلك كان عمله جائزاً مشروعاً ؟ إني أنكر عليه ذلك أيما إنكار ، فلا أعترف له بهذا الحق، ولا أراه مصيباً في استعمال هذا الضغط ، سواء بنفسه أو بواسطة الحكومة ، لأن هذه السلطة غير مشروعة في ذاتها ، ولا يجوز لاية حكومة أن تستعملها البتة ، سواء في ذلك أشرف الحكومات وأرفعها وأخسها وأوضعها ، وهي إذا صدرت بمشيئة الشعب وموافقته كانت أفظع واشنع مما لو صدرت برغمه ومعارضته.

فلو ان الناس قاطبة اجمعوا على رأي واحد ، وخالفهم في ذلك فرد فذ ، لما كان لهم من الحق في إخراسه أكثر مما له من الحق في إخراسهم لو استطاع الى ذلك سبيلا ؛ إذ لا يقدح في أهمية الرأي قلة المنتصرين له وكثرة الزارين عليه ، ولو كان الرأي متاعاً خاصاً لا قيمة له إلا عند صاحبه وكان الضرر المترتب على الحرمان من التمتع به لا يتناول غير مالكه لكان في المسئلة مجال للتمييز ومتسع للتفريق ، ولكان هناك بون شاسع بين وقوع الضرر على فئة قليلة ووقوعه على فريق عظيم ؛ ولكن الأمر بخلاف ذلك ،

فان المضرة الناشئة عن إخماد الرأى لا تقتصر على صاحبه، بل تتعداه إلى جميع الناس حاضرهم وقادمهم، راهنهم وغابرهم، وما هى فى الحقيقة إلا سلب النوع البشرى برمته وحرمان الانسانية بأسرها من شيء فائدته لعائبيه ورافضيه أوفر منها لمؤيديه وقابليه ؛ وذلك أن الرأى إن كان صوابا فقد حرم الناس فرصة نفيسة يستبدلون فيها الحق بالباطل ويبيعون الضلالة بالهدى، وإن كان خطأ فقد حرموا كذلك فرصة لا تقل عن السابقة نفاسة وفائدة، وهى فرصة الازدياد من التمكن فى الحق والرسوخ فى العلم على أثر مصادمة الحق بالباطل ومقارنة الخطأ بالصواب.

ونحن باحثون فى كل من هذين الفرضين على حدة، فان لكل منهما ما يخصه ويناسبه من الأدلة والبراهين.

فأولا نحن لا نستطيع ان نكون على يقين من فساد الرأى الذى نحاول إخماده، وثانياً إذا فرضنا أننا على يقين من ذلك فاخماده لا يكون حسنة يرجى خيرها، بل سيئة لا يدفع شرها.

الشطر الاول من الحجة

لننظر إذن فى الفرض الأول : قد يجوز أن يكون الرأى المراد إلغاؤه صائباً . لاشك أن الذين يريدون إخماده

ينكرون صحته ويجزمون بخطله ؛ ولكنهم غير معصومين من الخطأ وليس لهم حق الفصل فى الأمر بالنيابة عن سائر البشر ، ومنع كل امرئ خلافهم من إبداء حكمه فيه. فاذا هم رفضوا استماع رأى ، لا لعلة سوى أنهم واثقون من فساده ، فكأنهم يدعون أن يقينهم هو اليقين المطلق . ولا نزاع فى أن كل إخراس للمناقشة معناه إدّعاء للعصمة . ولو لم يكن هناك إلا هذه الحجة العامة لكفى بها دليلا قاطعاً وبرهاناً ساطعاً على خطأ القائلين بتقييد حرية الفكر والمناقشة.

اغترار الناس بآرائهم وثقتهم العمياء فى معتقداتهم

بيد أن الناس وإن كانوا يعتقدون نظرياً عدم عصمتهم من الزلل فالواقع عملياً لسوء الحظ أنهم لا يقيمون لهذا الاعتقاد وزناً ، ولا يجعلون له فى ميزان الحكم رجوحا. فبينما هم يعترفون بأنهم قابلون للوقوع فى الخطأ قلما تراهم يحتاطون لوقاية أنفسهم من هذه القابلية ، أو يشكون فى أن الرأى الذى يثقون بصحته جد الوثوق قد يكون أحد الأغلاط التى يقرون بأنهم مستهدفون لها . فالملوك المستبدون وغيرهم ممن تعودوا أن يقابلوا بالطاعة العمياء يشعرون عادة بهذه الثقة الكاملة فى جل ما يعتقدون من الآراء . أما من ساعده الحظ فأقامه بحيث يسمع فى بعض الأحيان

اعتراض المعترضين على آرائه ومعتقداته ، وبحيث لا يحرم البتة من يرده إلى الصواب عندما يزيغ عن منهاجه ، فانه لا يضع هذه الثقة الكاملة فى كل ما يراه ويعتقده ، بل يقصرها على تلك العقائد والآراء التى يشاركه فيها جميع المحيطين به ، أو المسيطرين عليه . ولا غرو فانه على قدر شك المرء فى رأيه الفردى يكون يقينه بعصمة رأى العالم الأجماعى . والعالم بالنسبة لكل فرد ينحصر معناه فى الوسط المتصل به ، من حزب أو فرقة أو ملة أو طبقة ، فاذا تعدى معناه بالنسبة لأحد الأفراد إلى المصر الذى يقيم فى ظله ، او الجيل الذى يعيش فى عهده ، فهذا الفرد حرىٌّ ان يوصف باتساع المدركات وحرية الرأى وبعد النظر. وعلى هذا الأساس الضيّق من الأجماع يبنى الناس ثقتهم فيما يعتقدون من الآراء ، ولا يزعزع هذه الثقة علمهم بأن ما سواهم من الأحزاب أو الفرق أو الملل أو الطبقات أو الأجيال أو الأمصار تدين بمعتقدات وآراء هى نقيض ما يدينون به على خط مستقيم . وكذلك ترى الانسان يلقى على عاتق العالم الذى ينتسب اليه مسئولية مخالفته لمعتقدات العوالم الاخرى . ثم لا يخطر قط بباله أن انتسابه إلى أحد

تلك العوالم العدة لم يكن إلا بصدفة من الصدف ، وأن الأسباب التى جعلته مسيحيا فى لندن ، كان فى إمكانها أن تجعله بوذيا فى بكين . ومن البداهة الغنية عن كل برهان أن الأجيال ليست أقرب الى العصمة من الأفراد ، فما من جيل من الأجيال السابقة إلا كان يعتقد كثيراً من آراء ومعتقدات اتضح فسادها بل سخفها للأجيال اللاحقة ، ولا شك أن كثيرا من الآراء الشائعة فى يومنا هذا سوف تنبـذ فى العصور الآتيـة ، كما نحن ننبذ الآن كثيرا من الآراء التى كانت منتشرة فى العصور الماضية .

الاعتراض بأن تحريم المناقشة قيام بالواجب المفروض على الحكومة

وإذا كان هناك اعتراض على ما قلته فى هـذا المقام فلعله يكون ما يأتى : ليس فى منع انتشار الأباطيل والأكاذيب من ادعاء العصمة أكثر مما هو كائن فى أى عمل تقوم به السلطة العامـة إعتمادا على رأيها الخاص وتحت مسئوليتها الذاتية ، وما منح الأنسان العقل الا ليستعمله ، فهل يحرّم عليه استعماله البتة لأنه قد يخطىء فى استعماله ؟ إن تحريم الناس ما يظنونه مجلبة للشر ومدعاة للضرر ليس ادعاء للعصمة ، وإنما هو قيام بالواجب المفروض عليهم وتنفيذ للأمر المطلوب منهم ، وهو العمل بحسب اعتقادهم وإن كانوا معرضين للزلل

ومستهدفين للخطل . وإذا كنا نحرم على الناس التصرف حسب آرائهم لأن هذه الاراء قد تكون مخالفة للسداد فلن يستطيعوا النظر فى شيء من مصالحهم، أو القيام بشيء من واجباتهم ، بل ولا ان يفعلوا شيئا البتة . وهذا امر لا يقبله العقل ولا يجيزه التبصر . وإنما غاية ما ينبغى على الحكومات والأفراد أن يبذلوا جهدهم حتى يهتدوا إلى أصدق ما فى منال طاقتهم ومبلغ إدراكهم من الآراء وأن يتدبروها حق التدبر ، ويتأملوها حق التأمل ، ولا يقدموا على نشرها بين الناس وفرضها على سائر الخلق إلا إذا صاروا على ثقة تامة بصحتها . ولكنهم متى صاروا على هذه الثقة فمن الجبن الفاضح ( هكذا يقول اصحاب هذا الاعتراض ) أن يحجموا عن العمل بمقتضى آرائهم ، وبحسب عقائدهم ، وأن يتهاونوا فى شأن المذاهب والعقائد التى يرونها مضرة بمصالح الناس فى أمورهم الدينية أو الدنيوية ، فيدعونها تنتشر بين الخلق وتدب إلى العقول من غير وازع ولا رادع ، لا لعلة سوى أن أسلافنا فى العصور المظلمة كانوا ينبذون ويضطهدون كثيراً من الآراء التى نسلم اليوم بصحتها ولا نشك فى صوابها . نحن لا ننكر ( هكذا يقول اصحاب

الاعتراض ) أن الواجب يقضى علينا بالاحتراس من الوقوع فى مثل ما اقترفه السلف من الأغلاط ؛ ولـكن ألا ترى أن الحـكومات والشعوب كثيرا ما تخطىء فى أمور أخرى هي بلا نزاع من اختصاصها المشروع ، كتقرير الضرائب جوراً وإجحافاً ، وإعلان الحروب ظلماً وعدواناً ، فهل من أجل ذلك الخطأ لا يسوغ للحكومات على الاطلاق أن تفرض شيئاً من الضرائب ، ولا أن تعلن حرباً مهما كان الباعث وكيفما كانت الغاية ؟ كلا بل يجب على الناس ، كما ينبغى على الحـكومات ، أن يتصرفوا على قدر طاقتهم ، وأن يبلغوا أقصى مجهودهم ؛ فليس فى الدنيا شيء يسمى اليقين المطلق ، وإنما هناك ثقة كافية لأبلاغ الأنسان مقاصده فى هذه الحياة ؛ فمن الجائز لنا ، بل من الواجب علينا ، أن نفترض الصواب فيما نراه من الآراء حتى نهتدى بها فى مسالك العيش ؛ ونحن لا نذهب وراء هذا الحد ، ولا نفترض شيئاً فوق هذا الامر ، حينما نمنع الأشرار والفجار من إفساد المجتمع بنشر الآراء التى هى فى نظرنا ضارة كاذبة .

وجوابى عن هذا الاعتراض أننا بهذا المنع نذهب وراء ذلك الحد ، ونفترض شيئاً كثيراً فوق ذلك الامر . الرد على الاعتراض المتقدم

فهنالك فرق شاسع بين افتراض الصواب فى رأى من الآراء لأن الدليل لم يقم على خطئه وفساده مع تعريضه للمناقشة والانتقاد وبين افتراض الصواب فيه لا لغرض سوى صيانته من التفنيد وحمايته من الأدحاض . إن إطلاق الحرية التامة للغير فى معارضتنا ومناقضتنا هى الشرط الجوهرى الذى يسوّغ افتراض الصواب فيما نراه من الآراء حتى نستطيع العمل بموجبها والسير على مقتضاها . ومن غير هذا الشرط لا يستطيع الانسان أن يكون على ثقة بصحة رأيه وصواب اعتقاده .

لماذا كان الصواب فى هذه الحياة أكثر من الخطأ

إذا اعتبر الانسان تاريخ الآراء وتأمل فى أساليب الحياة ثم سأل نفسه لأى الأسباب لم تصر حالة الناس من هذين الوجهين إلى أسوأ مما هى عليه الآن فماذا يكون الجواب ؟ من الجلى أن حسن حالهم هذا لا يمكن أن يعزى إلى صدق بصائرهم وسعة ملكاتهم ، فانك إذا أخذت مئة فرد وطرحت عليهم مسئلة خارجة عن نطاق البديهيات ، لوجدت تسعة وتسعين منهم عاجزين عن حلها البتة ، وألفيت الفرد الباقى لا يستطيع أن يحلها إلا حلا جزئياً . وإذا تأملت أحوال عظماء الرجال فى العصور الغابرة لرأيت أن جلهم

كانوا يتمسكون بآراء كثيرة ظهر اليوم فسادها وكانوا يأتون أعمالا جمة ويجيزون أموراً عدة لا يسوّغها اليوم أحد من الناس . فلماذا إذن كان الصواب فى هذه الحياة أكثر من الخطأ ، وكانت كفة الصلاح والاستقامة أرجح من كفة الفساد والعوج ؛ إن كان هذا هو الواقع ( ولا أخاله غير ذلك ، وإلا فسلام على الدنيا وعفاء على الحياة ، ) فالسبب فيه يرجع إلى مزية من مزايا العقل البشرى هى الأصل والمصدر لكل ما هو جدير بالأجلال والأعظام فى شؤون الأنسان عقلية كانت أو أدبية ، وأعنى بها أن كل ما يرتكب المرء من الهفوات والغلطات قابل للتقويم والأصلاح ؛ نعم الأنسان قادر على تصحيح خطئه بالمناقشة والتجربة ، وكلاهما لازم لأتمام الفائدة ، فالتجربة وحدها لا تغنى شيئاً ولا تجدى فتيلا ، بل لا بد أيضاً من المناقشة لأنها الجديرة بتوضيح التجارب وتفسير معانيها . والواقع أن الآراء الكاذبة والعادات الفاسدة لن تلبث أن يتضح شرها وينفضح سرها متى عرضت على نار التجربة ، ونقيت فى مسبك المناقشة ؛ ولكن حقائق التجارب وبراهين المناقشة لا يمكن أن تؤثر فى العقول مالم تعرض عليها وتقرّب اليها ،

إذ قلما يوجد من الحقائق ما يستطيع أن يروى بنفسه قصته ، ويحكى بلسانه سيرته ، من غير حاجة إلى شروح تبين معانيها الخفية وأسرارها الكامنة .

أن تعريض العقيدة للمناقشة هو المسوغ للثقة بها

يتضح مما ذكر أنه لما كانت قوة العقل البشرى وقيمته تتوقفان بالكلية على خصلة واحدة ، هى إمكان رده إلى الصواب متى حاد عن منهاجه ، فلا سبيل الى التعويل عليه إلا إذا كانت وسائل إرجاعه إلى الحق حاضرة على الدوام فى منال اليد . وإذا نظرت إلى امرىء يوثق بعقله ورأيه ، فهل تعلم السبب الذى جعله موضع تلك الثقة ؟ أليس ذلك لأنه يفسح صدره لكل من ينتقد آراءه وسلوكه؟ أليس لأنه ما زال يعوّد نفسه سماع كل ما عسى أن يقال ضده فينتفع بما يكون منه صواباً وحقاً ويظهر لنفسه ( وللناس أيضاً كلما سنحت الفرصة ) فساد ما يكون منه خطأً وبطلا ؟ أليس لأنه قد اقتنع بأن الوسيلة الوحيدة للوقوف على حقيقة أمر برمته إنما هى إسماع كل ما عسى أن يقال فيه من آراء الناس على اختلاف مشاربهم ، والنظر إليه من كل ناحية يمكن تصفحه منها ، وبكل عين يمكن اعتباره بها ، مهما تعددت تلك النواحى ومهما كثرت تلك العيون؟

فما استطاع أحد من العلماء والحكماء أن يستفيد شيئا من العلم إلاّ بهذه الطريقة ، ولن يكون فى طاقة العقل البشرى أن يجنى شيئا من ثمار الحكمة إلا بهذه الكيفية ، وليس فى مثابرة الأنسان على مقارنة آرائه بآراء غيره بغية الأهتداء إلى صواب غاب عنه ، أو التخلص من خطأ وقع فيه ، ما يدعوه إلى عدم الثقة بآرائه ، ويبعثه على التردد فى العمل بمعتقداته ؛ بل هـذا هو الأساس الوحيد الوطيد الذى يستطيع أن يبنى عليه تلك الثقة ، ويأمن بفضله ذلك التردد. فانه إذا كان المرء محيطا بكل ما قد يقال ضده ، وكان قد أخذ أهبته وأعد عدته لأفحام كل من يتصدى لمناقضته ، وكان عالما بأنه لم يحاول التملص من المناقشة ولم يبغ الفرار من المجادلة ، بل ما زال يتحدى الناس إلى إقامة الاعتراضات فى وجهه ووضع العقبات فى سبيله ، وأنه لم يحجب شيئا من الأنوار التى يمكن القاؤها على الموضوع من أى مصدر كان — أقول إنه مادام هذا شأنه فحقيق به أن يعد حكمه أدنى الى الصواب وأقرب إلى الحقيقة من حكم أى إنسان آخر أو جماعة أخرى لم يسلكوا فى تكوين حكمهم هذه السبيل ولم يصفوا رأيهم فى مثل هذه البوتقة .

ان دعامة قوة العقيدة تحديها الناس الى مناقضتها

وليس من التعنت أن يكلف الجمهور — وهو ذلك الخليط المؤلف من قليل من العقلاء وكثير من الحمقى — إنهاج هذا المسلك الذى يراه أفضل الحكماء وكل من هو ثقة فى رأيه وعمدة فى حكمه ، لازما لتسويغ الوثوق بما يرتؤون والتصديق بما يقررون . فان أشد الكنائس تعصبا وهى الكنيسة الكاثوليكية الرومانية كانت حتى عند تقديس القديسين تلقى أذنا واعية وتسمع بصدر رحيب اقوال الشيطان فى حق القديس ، فكان أولئك القوم لا يسمحون لأتقى الناس وأورعهم ، وأطهر الخلق وأشرفهم أن يدخلوا فى زمرة القديسين إلا بعد سماع كل ما يقوله الشيطان فى حقهم ، وتأمل كل ما يطعن به فى شرفهم؛ ولو أن الفلسفة النيوتونية [1] لم تطرح على بساط المناقشة ، ولم تتناولها العقول بالنقد والمباحثة، لما بلغت ثقة الناس بصدقها ما هى الآن بالغته . ولو أنك نظرت فى العقائد التى لنا كل الحق فى تصديقها لما الفيت لها من دعامة سوى تحديها جميع الخلق الى مبارزتها ، وإقامة الدليل على بطلانها ؛ فاذا لم يقدم

(١) نسبة الى نيوتن الفيلسوف الانجليزى مكتشف نواميس الجاذبية وتحليل الضوء

أحد على الدخول فى الميدان ، أو إذا تقدم البعض وعجز عن إقامة البرهان ، فاننا بالرغم من ذلك لا نزال بعيدين عن اليقين ، ولكننا نكون قد بلغنا أقصى ما يستطيعه العقل البشرى فى حالته الراهنة ، ولم نهمل شيئاً من التدابير التى يمكن أن تؤدينا الى الحقيقة. وما دام الميدان مفتوحاً للمناقشة والمجال مفسوحاً للمباحثة ، فالمأمول أن نهتدى الى الرأى الأقرب إلى الصواب ، إن كان هنالك شىء من ذلك ، متى صارت مواهبنا على استعداد لتلقيه وأصبحت أذهاننا قادرة على استيعابه . أما فى الفترة الراهنة فخليق بنا أن نعوّل على ما أدركناه بحسب طاقتنا ومنال مجهودنا . هذا إذن هو مبلغ اليقين الذى يستطيع إدراكه مخلوق غير معصوم من الخطأ ، وهذه هى الوسيلة الوحيدة لادراك تلك الغاية وبلوغ تلك المرتبة.

ومن الغريب أن يعترف الناس بصحة البراهين المؤيدة لحرية المناقشة ، ولكنهم يعترضون على الاغراق فى تطبيقها إلى أبعد غاية ، والمبالغة فى تعميمها إلى أقصى نهاية ؛ كأنهم لا يعلمون أن البرهان إذا لم يصدق على أقصى حالات الأمر فليس بصادق على أية حالة من حالاته . ومن الغريب ايضاً

توهم الناس أنهم لا يدَّعون العصمة إذا هم أجازوا حرية المناقشة فى كل مسئلة تحتمل الشك والارتياب ثم حرّموها فى بعض العقائد أو المبادىء لأنهم يعدونها من الحقائق الثابتة ، أى لأنهم على يقين بأنها من الحقائق الثابتة ؛ وفاتهم أننا إذا ادَّعينا الثبوت لقضية من القضايا ، مع أن هناك ولو فرداً واحداً لا يتأخر عن نفيها متى أبيح له محظور الكلام ، فنحن بهذا العمل ندَّعى أننا ومن يكون على رأينا أصحاب الحق دون سوانا فى الحكم بثبوت القضية لمصلحة أحد الفريقين من غير أن نسمع دفاع الفريق الثانى .

فى احتماء بعض العقائد بظل المنفعة تهربا من المناقشة فى صحتها

فى هذا الجيل الذى أجدب فؤاده من الأيمان ، ولكنه يقف أمام الشك مذعور الجنان — وفى هذا العصر الذى قد تخبَّط أهله فى بيداء الحيرة ، فلا هم واثقون بصحة آرائهم ولا هم عالمون ماذا يصنعون لو أنهم نزعوا تلك الآراء من أدمغتهم — أقول أنه فى هذا العصر قد نشأ مذهب يرمى إلى حماية الآراء من الطعن ، لا بدعوى أنها مطابقة للحق ، بل بدعوى أنها نافعة للمجتمع . فأصحاب هذا المذهب يزعمون أن هناك طائفة من العقائد نافعة كل النفع للمجتمع بل لازمة كل اللزوم لصلاح شؤونه فلا مندوحة للحكومة عن صيانتها

كما لا منـدوحة لها عن صيانة أى مصـلحة أخرى من المصالح العامة . وقيام الحـكومة بهذا الأمر إنمـا هو أداء لواجب من واجباتهـا المحتّمة ، وفى هذه الحالة لا تشترط عليها العصمة حتى يسوغ لهـا ، بل حتى يجب عليها ، العمل برأيها الخاص المعزز بالرأى العام . وكثيراً ما يحتج أصحاب هذا الزعم بأنه لن يقـدم على تفنيد تلك العقائد النافعة إلا أصحاب النيات الخبيثة والمقاصد الشريرة ، وإذن لا يكون من الخطأ الضرب على أيدى أولئك الأشرار ، وتحريم الأمور التى يستحيل صدورها إلا من الفجار .

فى ان هذا الاحتياء عديم الجدوى

فيتضح من تأمل هذا المذهب أن أصحابه يحرّمون البحث فى العقيدة ، لا لأنها مطابقة للحقيقة ، بل لأنها موافقه للمصلحة ؛ وبذلك يتوهمون أنهم قد تملصوا من تبعة انتحال العصمة ؛ وغاب عنهم أن هذه الحيلة لم تخرجهم من الورطة ، ولم تبرئهم من التبعة ؛ وغاية ما فى الأمر انهـم نقلوا إدعاءهم للعصمة من مسئلة إلى مسئلة اخرى ، من الحكم بصدق الرأى إلى الحـكم بمنفعته ؛ فان منفعة الرأى هى فى حد ذاتها مسئلة تتشعب فيها الأقوال وتختلف الآراء ، وهى كالرأى نفســه محل للجدال وعرضة للمناقشة وفى حاجة إلى

الفحص والتمحيص ؛ ولا بد من قاض معصوم للحكم فيما إذا كان رأى من الآراء ضاراً مؤذياً، كما لا بد من ذلك للحكم فيما إذا كان هذا الرأى كاذباً فاسداً ، اللهم إلا إذا اعطى الرأى المطعون فى ساحته كل وسيلة وفرصة للدفاع عن نفسه والنضال عن براءته . ولا يكفى القول بأنه يجوز لصاحب الرأى المنبوذ إثبات فائدته أو عدم ضرره وإن كان يحرم عليه إثبات صدقه ، فان صدق الرأى شعبة من فائدته ، وهل إذا أردت البحث فى قضية ما لمعرفة الفائدة أو الضرر من اعتقادها، أيمكنك عندئذ صرف النظر عن بطلانها أو صحتها ؟ إن خيار الناس — لا شرارهم — قد أجمعوا على أن العقائد الباطلة لا يمكن أن تكون بحال من الأحوال ذات منفعة صادقة ؛ فهل فى شرعة الأنصاف أن يمنع هؤلاء الأخيار من الدفع بهذه الحجة (عدم ائتلاف الكذب والمنفعة فى عقيدة من العقائد ) إذا اتهموا بالزيغ لانكارهم عقيدة يقرر المجتمع فائدتها ويعتقدون هم بطلانها ؟ إن أنصار الآراء المقبولة لا يألون جهداً فى التمسك بهذه الحجة ، والانتفاع بها جهد الطاقة ، ولن تجدهم فى مباحثهم يقتصرون على الاحتجاج بمنفعة العقيدة دون التمسك بصدقها ، ولن تراهم

يعتبرون صحة الرأى ومنفعته أمرين منفصلين تام الانفصال ومتميزين كل التميز ، بل هم على العكس من ذلك لا يوجبون العلم بمذهبهم أو الأيمان به إلا لصحته وصدقه . فاذا كان أحد الطرفين يجيز لنفسه استعمال برهان قاطع كهذه الحجة ولا يمنح الطرف الثانى مثل هذا الحق فالمناقشة فى مسئلة المنفعة لا يمكن أن تقوم على أساس من العدل . والواقع فعلا أنه إذا كان القانون أو الشعور العام يحرّم الشك فى صحة رأى ما فقلما تراه يسيغ الارتياب فى منفعته ، بل غاية ما عساه يبلغ من التسامح فى هذا الصدد التخفيف من شدة إيجاب الاعتقاد بالرأى أو التخفيف من شناعة الوصمة المترتبة على نبذه .

ضرب الامثلة على ما تقدم

أقول إن تحريم الدفاع عن رأى ما لأننا قد حكمنا عليه بالفساد أمر لا يخلو من العواقب الوخيمة ، ولكى أزيد ذلك وضوحاً وبياناً ، يجمل بى أن أحصر البحث فى موضوع بعينه على سبيل التمثيل ، ولكى يكون البرهان أقطع والدليل أنصع سأنتخب أقل الموضوعات موافقة لصالحى حيث يكون الدفاع عن حرية المناقشة من أعسر الامور ، لأن الأدلة التى يتعيّن على طالب الحرية تفنيدها

تعتبر على أعز جانب من المنعـة سواءاً من حيث الصدق أو من حيث المنفعة . فلنفرض إذن أن الرأى المطعون فى صحته هو الأيمان بوجود الله والحياة الأخرى ، أوأى عقيدة من العقائد الأدبية التى أجمع الناس على صحتها . إن الجدال فى مثل هذا الموضوع يعطى الخصم المتحامل مزية كبرى ، فانه لا بد قائل لى ( وكثير ممـا لا يرغبون أن يتصفوا بالتحامل سيقولون ذلك فى ضمائرهم ) أهذه إذن هى العقائد التى لا تراها ثابتة ثبوتاً كافياً لتسويغ حمايتها بصولة القانون ؟ أتعد الايمان بوجود المولى سبحانه وتعالى أحد الآراء التى يكون فى الاقتناع بصحتها إدعاء العصمة ؟ رويدك ياصاحبى أنا لا أقول إن فى الاقتناع بصحة العقيدة ( مهما كانت ) ادّعاء للعصمة ، بل أقول إن ادّعاء العصمة هو إجبار الغير على قبول رأينا فى العقيدة دون الترخيص لهم فى سماع ما قد يقوله الفريق المعارض . فهـذا الأفتيات هو ما أسميه إدعاء العصمة ، وأنا أحتج أشد الاحتجاج وأعترض كل الاعتراض على هذا الادّعاء وإن كانت الغاية منه حماية أعز عقائدى وأقدس مبادئى . ولا أزال أقول وأكرر أنه مهما بلغ اقتناع المرء بفساد رأى من الآراء ، بل مهما بلغ اعتقاده

بضرره وسوء مغبته ، بل مهما بلغت ثقته بمخالفته للدين والآداب ، فلايجوزله بناء على هذ الأعتقاد الفردي ، وإن كان معززاً بالشعور العام فى مصره أو عصره ، أن يحرّم سماع الدفاع عن هذا الرأى؛ وإلا فقد ادعى لنفسه العصمة . ولا يقلل من فساد هذا الأدعاء أو من خطره إجماع الناس على اعتبار ذلك الرأى منافياً للدين أو مناقضاً للآداب ، فان تلك هى الحال التى يكون فيها لادعاء العصمة أوخم العواقب ، وأوبل المضرات . نعم فى امثال هذه الحال بعينها قد ارتكب السلف ما ارتكب من الغلطات المشؤومة والفعلات الشنيعة التي لا تزال كلما ذكرت ريعت من فظاعتها القلوب واقشعرت من هولها الأبدان ، وهذه بعينها هى الظروف التى وقعت فيها تلك الحوادث الشهيرة والخطوب الفاجعة إذ كان القوم يتخذون القانون سلاحاً لاستئصال أفضل الناس وأشرف العقائد ؛ فنالوا مع الأسف بغيتهم من الأفراد ؛ ولكنهم عجزوا عن القضاء على بعض العقائد فبقيت إلى اليوم وصارت بدورها سلاحاً لمحاربة الخارجين عليها ، أو الذين يفهمون من نصوصها خلاف مايفهم الناس منها .

قصة سقراط

لا يعد الكاتب مسهباً مهما كرر على مسامع البشر أنه كان فى غابر الزمان رجل يسمى سقراط قام بينه وبين أهل عصره نزاع طار ذكره فى الخافقين ، وحدثت بينه وبين أولى الأمر فى عهده صدمة لا يزال صداها يرن فى مسمع الجديدين . ولد ذلك الرجل فى عصر حافل بالعظماء ، وفى بلد حاشد بالنبلاء ، فلم يكن ظهوره بين تلك الأنوار الباهرة ، والأطواد الشامخة ، ليغض من سناه أو ليخفض من علاه ، بل كان بشهادة أعلم الناس به وبعصره أطهر أهل زمانه خلالا ، وأكرمهم خصالا ، وليس منا من يجهل أن هذا الرجل هو الرأس والقدوة لكل من أتى بعده من دعاة الفضيلة وأنصار الحكمة ، وإنه هو الذى ألهم أفلاطون تلك الروح الشريفة العالية ، وعلّم أرسطاليس تلك الفلسفة العادلة القاصدة ، وكلنا يعلم أن هذين الحكيمين هما الينبوعان الرئيسان والمصدران الأولان اللذان منهما تشعبت جميع المذاهب الفلسفية عنهما وتفرعت كل المبادىء النظرية . فهذا الأستاذ الأكبر الذى يمشى على أثره كل من جاء بعده من كبار الفلاسفة وعظماء المفكرين ، والذى لا يزداد ذكره على مر الأيام إلا جدة وبهاء وانتشاراً ونماء ،

والذى إذا جمعنا كل من شاع صيته وطار ذكره من حكماء اليونان ثم وضعنا صيتهم فى كفة وجعلنا صيته فى كفة لرجحت كفته بكفتهم وغطت شهرته على شهرتهم ، أقول أن هذا الحكيم الكريم قد رماه مواطنوه بتهمة الألحاد وفساد الأخلاق . فحاكموه بين يدى هيئة قضائية اقتنعت بأدانته وحكمت بأعدامه . أتهموه بالألحاد لأنه كان ينكر الآلهة الذين تعترف الحكومة بوجودهم ، بل كان لا يؤمن بالهة على الاطلاق كما يزعمون ، وأتهموه بفساد الأخلاق لأنه كان يغوى الشبان بتعاليمه ومبادئه . ولدينا كل ما يحملنا على الأعتقاد بأن المحكمة التى نظرت فى قضيته اقتنعت من صميم الفؤاد بصحة هاتين التهمتين ، وكذلك حكمت بالأجرام والأعدام على من كان أولى الناس فى عهده بالأجلال والأكرام وأخلقهم بالتبجيل والأعظام !

شهدا النصرانية

ثم تأمل صنوف التعذيب والتنكيل ، وأنواع التبريح والتمثيل ، التى كان يقاسيها شهداء النصرانية فى عهدها الأول . وجدير بالملاحظة فى هذا الصدد أن الشعور الذى يخالجنا عند تذكر هذه المشاهد المحزنة والحوادث المؤلمة يبعثنا على ركوب متن الشطط فى الحكم على الأشقياء الذين

مثلوا بالشهداء ذلك التمثيل . فكل الظواهر تدل على أن أولئك القوم لم يكونوا من الفجرة الأشرار ، ولم تكن أخلاقهم بأسوأ مما هو مألوف ومعتاد بين عامة الناس ، بل كانوا بخلاف ذلك أهل غيرة وحماس وذوى نيات سليمة ومقاصد حسنة ، قد تشبعوا كل التشبع بالعواطف الدينية والوطنية والأدبية التى كانت سائدة فى جيلهم وشائعة فى عصرهم ، وجملة القول أنهم كانوا من تلك الطبقة التى هى خليقة فى جميع الأزمان ، غابرها وحاضرها ، أن تقضى العمر محترمة الجانب شريفة السمعة محمودة العشرة فالكاهن الذى مزق رداءه وقد سمع المسيح يفوه بتلك الألفاظ التى كانت فى نظره وفى نظر أهل ملته وعصره أشنع الجرائم وأفظع المآثم ، كان مخلصاً فيما أبداه من التفظع والغضب ، إخلاص معظم الذين بيننا من أهل المروءة والتقى فيما يظهرون من العواطف الدينية والأدبية . ولو أن اكثر الذين يستفظعون اليوم عمل ذلك الكاهن قد عاشوا فى مدته وولدوا على ملته ، لما فعلوا إلا كما فعل ، ولما نهجوا غير السبيل الذى نهج ، فاذا توهم امرؤ من النصارى أن الذين كانوا يرجمون الشهداء بالحجارة هم شر منه خلقاً وأسوأ طباعاً

فليتذكر أن القديس بولص كان أحد أولئك الراجمين .

مارقس أوريليوس واضطهاده النصرانية

ولنضف إلى ما سبق مثالا آخر هو أغرب ما جاء فى بابه ، لأن مرتكب الأضطهاد فى هذا المثال كان من أكبر الناس عقلا وفضلا ، وأغزرهم أدباً وعلماً . إذا كان يحق لأحد أصحاب الجاه والصولة الأعتقاد بأنه أعلم أهل زمانه، وأفضل من دب على أديم الأرض فى عصره وأوانه ، فذلك الشخص هو الأمبراطور الرومانى مارقس اوريليوس . كان هذا الأمبراطور نافذ الأرادة ، مطلق التصرف ، فى جميع أقطار العالم المتمدين ؛ فلم يمنعه ذلك أن يتخذ العدل ديدناً ، والأنصاف رائداً ، وكان على إيثاره لمذهب المتشددين فى التقشف وانتهاجه مسلك المغالين فى التزهد، أرق الناس طباعاً وأحلاهم شمائل وخصالا . وكان كل ما ينسب إليه من الهفوات اليسيرة ناشئاً عن فرط رغبته فى التسامح وشدة شغفه بالتساهل . أما مؤلفاته فأثمن ما أنتجته قرائح الأقدمين ، وخير ما أثمرته عقول الغابرين ، فى المباحث الخلقيـة . وهى لا تكاد تختلف إختلافاً محسوساً — إن اختلفت البتـة — عن أفضل تعاليم السيد المسيح . فهذا الأمير العظيم الذى كان نصرانياً فى باطنـه ، وإن لم يكن

كذلك فى ظاهره ، والذى كان أصح نصرانيــة من معظم الملوك الذين تربعوا بعده فى أريكة الملك — كان من أشد الأمراء اضطهاداً للنصرانيــة ، وألدهم عداء للمسيحية . فبالرغم من نفاذ بصيرته وصفاء ذهنه واتساع مدركاته وبعد نظره ، ومع اطلاعه على علوم الأقدمين وتبحره فى حكمة الأولين ، ومع اتصافه بأخلاق جعلته من تلقاء نفسه يصور فى مؤلفاته صورة الكمال الأعلى كما يراها الدين المسيحى . أقول أن ذلك الأمير مع كل هذه الصفات والمميزات لم يدرك أن المسيحية ستعود بالخير لا بالشر ، وبالرشد لا بالغى ، على ذلك العالم الذى كان يعنى بصلاح أمره كل العناية .

لا ريب أن هذا الحكيم كان يرى أن المجتمع فى عصره قد أصبح رثاً بالياً لكنه على ما به من ضعف القوى وتراخى العرى لا يزال متماسك الأجزاء قائم البنــاء مصوناً من الانتكاث والتفرق بفضل اعتقاد العامة فى الديانة السائدة واحترامهم للآلهة المعروفين . وكان يرى أن واجبه نحو ذلك المجتمع ـ باعتباره المهيمن عليــه والمدبر له ـ يلزمه بافراغ الجهــد فى وقايته من التداعى ، وصيانته من الانتقاض ، وكان لا يرى كيف السبيل الى إنشاء روابط جديدة تضم

أجزاء المجتمع اذا تفككت روابطه الراهنة . ولما كانت الديانة الجديدة ترمى صراحة الى فصم تلك العرى ، فقد كان يرى ان الواجب يقضى عليه بأحد أمرين : إما أن يعتنق الديانة الجديدة وإما أن يضربها الضربة القاضية . وبما أن المسيحية كانت فى نظره غير صادرة عن مصدر صدق ، ولا راجعة الى أصل آلهى ، وبما أن تلك القصة الغريبة ـ قصة الآله المصلوب ـ كانت فى رأيه غير جديرة بالتصديق ، وبما انه كان يتعذر عليه التنبؤ بأن ذلك النظام المبنى فى اعتقاده على أساس من الخرافات والأوهام سيكون ذات يوم مصدر حياة الأمم ومنبعث النشاط والهمة فى المجتمع ، وهو ما حصل فعلا وثبت يقينا ـ نقول إنه بناء على هذه الأسباب تقرر فى نفس أحلم الحكماء ، وأرفق الأمراء ، أن واجبه المقدس يقضى عليه بأن يجيز اضطهاد النصرانية !

هذه الحادثة هى فى نظرى من أفجع المآسى التي رواها التاريخ بيد أننا نخالف الأنصاف -كما نخالف الحقيقة إذا توهمنا أن مارقس أوريليوس لم يكن لديه ، وهو يكافح انتشار المسيحية كل المعاذير والحجج التى يتمسك بها اليوم أنصار المسيحية لمكافحة ما يناقضها من الآراء . فما كان اعتقاد أحد من

المسيحيين فى كذب الأخاد ، وفى أنه يؤدى الى تداعى المجتمع بأشد ولا أرسخ من اعتقاد مارقس أوريليوس فى بطلان النصرانية ، وفى أنها تفضى إلى انحلال الهيئة الاجتماعية . والغريب فى ذلك أن هـذا ألاعتقاد قد ثبت فى قلب من كان أقدر أهل زمانه على تفهم التعاليم المسيحية وإدراك أسرارها . فجدير بكل امرئ يدعى العصمة لنفسه وللجمهور ويجيز المعاقبة على نشر الآراء أن يقلع عن هـذا الاعتقاد الذى أوقع أنطونيوس الأعظم[1] فى شر الأغلاط عاقبـة وأشـأم الأسواء مغبة ، اللهم الا اذا أدعى ذلك المرء أنه أنفذ بصيرة وأكبر عقلا وأكثر تبحراً فى علوم زمنـه ، وأبعد نظراً بالنسبة إلى أهل عصره : وأشد حرصاً على طلب الحق وا بلغ إخلاصاً فى التعلق به عند العثور عليه ، من الأمبراطور الأعظم مارقس أوريليوس .

الزعم بأن الاضطهاد محنة لا بد للحق من اجتيازها

ولما رأى أعداء الحرية الدينية انه ما من حجة يحتجون بها على نشر الآراء المخالفة للدين إلا كانت صالحة أيضاً للدفاع عن مارقس أوريليوس وتبرير عمله ، قالوا ، عند المبالغة فى إحراج موقفهم ، إن أعداء المسيحية كانوا محقين فى عملهم ،

---

(١) هو مارقس اوربليوس

وإن ضروب الاضطهاد إن هى إلا محنــة لا بد للحق من اجتيازها ، وهو ينجح على الدوام فى اجتيازها . فان العقوبات القانونية لا تقوى فى نها الامر على مغالبة الحق ، ولكنها تبلى بلاء حسنا فى الفضاء على الأغلاط المفسدة والأباطيل المضلة . تلك هى الحجــة التى يتمسك بها أعداء التسامح الدينى ، وهى خليقة أن نحلها محل التأمل والاعتبار.

الرد على ذلك الزعم

إن الذين يجيزون اضطهاد الحق لأن هذا الأضطهاد لا يمكن أن يوقع بالحق أدنى مضرة خليقون أن لا يتهموا بتعمد العداء للحقائق الجديدة ، ولــكنهم لا يستحقون شيئاً من الحمد على معاملتهم للمحسنين الى الناس باستــكشاف تلك الحقائق . إذ لا ريب فى أن كشف الستار عن بعض ما يجهل الناس من جلائل الأمور ، وأن إقامــة الدليل على خطأ الناس فى بعض المسائل الدينية أو الدنيوية ذات الخطر والشأن ، هو عمــل من أجل ما يستطيع الأنسان تأديته لصالح المجتمع البشرى ، بل هو فى بعض الأحوال أنفس خدمــة وأثمن هدية يستطيع المرء تقديمها لأخوانه فى الأنسانيــة . فأهل المذهب الذى نحن بصدده يقولون إن مكافأة أصحاب هذه الحسنات الجليــلة والأيادي البيضاء

بالتعذيب والتمثيل ومجازاتهم على إحسانهم كما يجازى أشقى المجرمين ليس من الكوارث الهائلة والمصائب الفاجعة التى يحق بالانسانية أن تلبس عليها الحداد ، وتقيم من أجلها المآتم والمناحات ؛ بل هو أمر من الأمور الطبيعية المعتادة وحالة من الحالات الجائزة المألوفة . فالداعى الى حقيقة جديدة ينبغى عليه بحسب هذا المبدأ أن يقف وفى عنقه حبل محصد القوى ، كما كان يقف المقترح لقانون جديد فى بعض مجالس التشريع القديمة ، حتى إذا لم توافق الهيئة على مقترحه ، بعد سماع أقواله وحججه ، بادرت فى توّها وساعتها إلى شنقه بالحبل المعلق فى عنقه . وغنى عن البيان أن الذين يرون هذا الرأى فى معاملة المحسنين إلى البشر لا يجدون لهذا الأحسان قيمة كبيرة ، ولا يرون فيه فائدة عظيمة ، واعتقادى أنه لا يقول بهذا المذهب الا من يرى أن الحقائق الجديدة ربما كانت مستحسنة فى بعض الأزمان الماضية ولكننا الآن قد جمعنا منها ما يكفى ويغنى .

تفنيده بالشواهد التاريخية

على أن القول بأن الحق يفوز أبداً على الأضطهاد ، ويعلو دائماً على الأستبداد ، ليس إلا من الأكاذيب اللذيذة والأباطيل المعجبة التى لا تزال دائرة على الألسن

حتى تصبح من الأمور المقررة ، ولكن جميع التجارب تثبت فسادها وتؤيد بطلانها . فالتاريخ مفعم بالشواهد الدالة على أن الأضطهاد كثيراً ما تغلب على الحق وأزهقه . وإذا كان الأضطهاد لا يستطيع أن يقضى على الحق قضاء مبرما ، ويخمده اخماداً مؤبداً ، ففى طاقته تعويق ظهوره قروناً عدة ، وتأخير انتشاره دهوراً مديدة . ولنضرب لذلك مثلا فنتكلم فقط عن الآراء الدينية : إن ثورة الأصلاح الدينى قد شبت قبل ظهور لوثر عشرين مرة على الأقل وفى كل مرة يتمكن الأضطهاد من إطفاء نائرتها ، وقمع ثائرتها. فقد قام أرنولد صاحب برسكيا ، وقام فرّا دولسينو ، وقام سافونا رولا ، وقام الألبيجيون ، وقام الفودويون ، وقام اللولارديون ، وقام الهوسيتيون ، فما كاد أحد من هؤلاء يظهر دعوته ، وينشر مقالته ، حتى بادره الأضطهاد بالضربة المخرسة والصدمة القامعة ، ولم يقتصر الأمر على ذلك ، بل لقد وفق الأضطهاد حتى بعض ظهور لوثر إلى القضاء على النهضة الأصلاحية حيثما ثابر القوم على إستعمال سطوته والتذرع بصولته . ففى إسبانيا وفى إيطاليا وفى بلاد الفلمنك وفى الامبراطورية النمساوية قد وفق الأضطهاد الى استئصال

المذهب البروتستانى ، ولو ان الملكة مارى عاشت أو الملكة اليصابات ماتت لأصاب انجلترا ما أصاب تلك البلاد . فالاضطهاد سلاح ماضى الحد قاطع الغرب ، إلا إذا كان أصحاب الدعوة المضطهدة من القوة والمنعة بحيث لاتوهنهم وقعاته ، ولا تضعضعهم ضرباته . ولا أظن امرءاً عاقلا يشك فى أن استئصال الديانة النصرانية كان من الأمور الممكنة فى عهد الدولة الرومانية ، فان المسيحية لم تنتشر ذلك الانتشار ، ولم يتسع نطاقها ذلك الاتساع ، إلا لأن الاضطهاد الذى كابدته فى عهد تلك الدولة كان يأتى على نوبات متقطعة ، لا تلبث النوبة منها إلا مدة وجيزة ، ثم تتلوها فترة طويلة هادئة ، تجد الديانة فيها متسعا للتبسط ومجالا للتمكن . ومن السخافة أن يتوهم المرء أن الحق ـ لا لشيء سوى أنه حق ـ يشتمل على قوة غريزية ليست موجودة فى الباطل من شأنها أن تمكن الحق من التغلب على ضروب العقاب والتنكيل ، وصنوف العذاب والتمثيل ، إذ الحقيقة الواقعة أن الناس ليسوا باشد تعصباً للحق منهم للباطل ، وأن مقداراً كافياً من العقوبات القانونية او الاجتماعية جدير على العموم بأن يحول دون انتشار الحق ، كما هو جدير بأن

يحول دون انتشار الباطل . ولكن الفضيلة الصادقة التى يمتاز بها الحق هى ما يأتى : وذلك ان الرأى إذا كان صادقا أمكن اخماده مرة أو مرتين أو مرات كثيرة، ولكن لا بد على مدى الدهور أن يظهر أناس يعيدون استكشافه المرة بعد الأخرى ، حتى يوافق ظهوره فى إحدى هذه المرات ظروفا ملائمة ، فيفلت من الأضطهاد ، ويستجمع من الأنصار ما يمكنه من الثبات فى مستقبله على كل حملة يراد بها محقه وإزهاقه .

التعلل بأننا قد ارتقينا عن اسلافنا فلا يخشى أن نعمد الى اضطهاد الحق

سيقال رداً على ما ذكر إننا اليوم لا نقتل دعاة المذاهب الجديدة ، وأننا لسنا كأسلافنا الذين كانوا يذبحون الأنبياء ويمثلون بالعلماء ، بل نحن اليوم نقيم الأضرحه لموتاهم، ونرفع مقامهم ونقدّس ذكراهم . نعم نحن فى هذا العصر لا نقتل أصحاب البدع، وليس فيما نجيز إيقاعه من العقاب، حتى بأمقت الآراء، ما يكفي لأخماده واستئصاله . ولكن حذار أن نعلل النفس بأننا قد تبرأنا حتى من وصمة الأضطهاد القانونى . فهذه شرائعنا لا تزال تنص على معاقبة الذين يعتقدون بعض الآراء ، أوعلى الأقل من يجاهرون بها .

الرد على ذلك القول والاستشهاد بحوادث معينة

وقد تكررت حوادث تنفيذ تلك النصوص فى هذه

الأيام ، فصرنا لا نستعبد إنبعاثها من رقدتها واسترجاعها سابق سطوتها . فقد حدث فى سنة ١٨٥٧ إن محكمة الجنايات فى مقاطعة « كورنول » حكمت بالحبس واحداً وعشرين شهراً على شخص لا عيب فى أخلاقه ولا غبار على سمعته ، لأنه تفوه بألفاظ قادحة فى حق الديانة المسيحية، وكتب تلك الألفاظ على بعض الأبواب . وبعد مضى شهر واحد على هـذه الحادثة رفض القضاء الحكم فى قضية مرفوعة على سارق ، لأن المجنى عليه صرح بأنه لا يعتقد فى دين من الأديان . وقد صدر هذا الرفض بناء على المبدأ القانونى القائل بأنه لا يجوز سماع الشهادة ممن لا يؤمن بآله ( أيا كان ) وبحياة أخرى . ومعنى ذلك أن أمثال هذا الشخص يعتبرون من المطردين المحرومين من حماية القانون، فمن الجائز لكل انسان أن يعتدى عليهم فى نفوسهم أو أموالهم وهو فى مأمن من العقاب إذا لم يكن هناك شهود سواهم أو إذا كان الشهود الحاضرون على شاكلتهم . بل من الجائز التعدى على أى انسان سواهم فى نفسه او ماله مادام الدليل على ثبوت الحادثة لا يقوم إلا بشهادتهم . أما الفرض الذى بنى عليه هذا المبدأ فهو أن الـكافر بالحياة الأخرى لاقيمة

لميينه . وهو فرض يدل على أن القائلين به يجهلون التاريخ جهلا فاضحا ( إذ من الثابت أن كثيراً من الكافرين فى جميع العصور كانوا مشهورين بالصدق والشرف والأمانة ) ولا يستطيع قبول هذا الفرض إنسان عنده أدنى المام بأن كثيرا من أوسع الناس شهرة وأرفعهم ذكراً لسموفضائلهم واتساع معارفهم هم من المعروفين بالألحاد والكفر ، ان لم يكن بين العامة ، فعلى الأقل بين الأصدقاء والخاصة . هذا فضلاعن أن المبدأ المذكور آنفاً منقوض من أصله، متهور من قاعدته ، فقد بينّا انه مؤسس على افتراض الكذب فى جميع الملحدين ؛ ومع ذلك فهو يقبل شهادة الملحد الذى لا يبالى بالكذب فيصرح خلافا لما يعتقد بأنه مؤمن ، بينماهو يرفض شهادة الملحد الذى يتحمل ألم الاعتراف بعقيدة ممقوتة على رؤوس الأشهاد أنفة من الكذب وترفعا عن البهتان . فمثل هذا المبدأ الذى ينقض غايته بنفسه ، ويدل على سخافته بنصه ، لا يمكن أن يظل فى قيد الحياة إلا كعلامة من علامات الحقد ، وأثر من أثار الأضطهاد . والمدهش فى هذا النوع من الأضطهاد إن الذنب الموجب له قيام الدليل الناصع على عدم ارتكاب هذا الذنب . وإذا

تأملت فيه وفى النظرية التى ينطوى عليها اتبينت أنه ليس أقل إزراءً وتشهيرا بالمؤمنين ، منه بالكافرين . فأنه إذا كان الكفر بالحياة الأخرى يوجب اتصاف صاحبه بالكذب ، فيستنتج من ذلك أن المؤمنين بتلك الحياة لا يمتنعون عن الكذب ـ إن صح أنهم يمتنعون ـ إلا لأعتقادهم فى الحياة الأخرى وخوفهم من نار الجحيم . ونحن نشفق على أصحاب هذا المبدأ ومقرريه من اتهامهم بأن هذه الفكرة التى كونوها عن الفضيلة المسيحية ليست مأخوذة من أصل الدين بل هى مستمدة من ذات أنفسهم، ومقتبسة من وحى ضمائرهم .

ان حالة الجمهور العقلية لا تكفل الأمان من تكرر حوادث الاضطهاد

على أن هذه الأمور ليست من عين الأضطهاد فى شيء ، بل هى من آثاره البالية وأطلاله الدارسة ، وهى ليست دليلا على رغبة الناس فى الأضطهاد ، بل شاهدا على ذلك المرض العقلى المتفشى بيننا معشر الأنجليز ، والذي من شأنه أن يجعل الناس يشعرون بلذة منكرة فى تقرير مبدأ فاسد بعد أن صاروا أكرم أخلاقا وأرجح أحلاما من أن يرغبوا حقيقة فى تنفيذه . بيد أنه لا يوجد لسوء الحظ فى الحالة العقلية المستولية على الجمهور ضمان كاف بأن ضروب

الأضطهاد القـانونى، التى مضى عليها الآن زهاء جيل وهى معطـلة، ستظل كذلك أبد الدهر. فان السكون المنبسط على وجه الحياة كثيراً ما يشوّش بمساعى الراغبين فى أحياء بعض المساوى الماضية، كما يشوش بمساعى الراغبين فى استحداث محاسن جديدة. وليس ما نفتخر به اليوم من أحياء الدين إلا أحياء للتعصب فى صدور أهـل العقول الضعيفة والملـكات غير المهذبة. وحيثما اشتمل الشعور العام على خمـيرة التعصب ــ تلك الخميرة القوية الباقيـة ــ فأقل حادث يصـير حينئذ كافيا لتحريض الجمهـور على اضطهاد من لم يزالوا فى نظره خليقـين بالأضطهاد. ثم اعلم أن هذا الأمر ــ أعنى ما يعتقده الجمهور من سىء الآراء، وما يخامره من كريه العواطف، نحو الذين ينكرون أهم العقائد فى نظره ــ هو الذى يجعل الحرية العقلية تنبو عن الاستيطان بهذا البلد. فأن تهديد الحرية قد يجىء من ناحية الاستبداد الاجتماعي، كما قد يجىء من ناحية الاستبداد السياسى، وإذا كانت صولة القانون قد خفت بيننا اليوم، فان استبداد الرأى العام قد قوى واشتد، والواقع أنه قد مضى زمن طويل وأكبر المضار الناشئة عن العقوبات

القانونية تقويتها تأثير الوصمات الاجتماعية . وهذه الوصمات هى صاحبة النفوذ الحقيقى الفعال ؛ حتى لقد بلغ من تأثيرها أن المجاهرة بالآراء المخالفة لعرف الجمهور قد أصبحت فى بلاد الانجليز أندر وقوعاً من المجاهرة بالآراء المناقضة للقانون فى كثير من البلاد الأخرى . والحقيقة أن صولة الرأى العام لا تقل فى هذا الصدد عن صولة القانون بالنسبة لكل من لا يجد من بسطة الحال واتساع الثروة ما يغنيه عن حسن ظن الناس به ، وجميل اعتقاد الغير فيه . إذ لا فرق، من حيث تأثير الأرهاب ، بين حكمك على الرجل بالحبس وبين قطعك عنه أسباب الرزق . أما من كان مكفول الرزق وكان زاهداً فى نيل الحظوة لدى الحكام أو الجماعات أو الجمهور فانه يكون مطلق الحرية فى التصريح بأي رأى يعتقده دون أن يخشى من وراء ذلك غير سوء اعتقاد الناس فيه وتشنيعهم عليه ؛ وجدير بكل إمرىء أن يتحمل هذه الأذية دون الاحتياج الى مقدار عظيم من الشهامة والشجاعة،

ان التعصب الحديث لا يقتل الآراء ولا أصحابها ولكنه يقتل الشجاعة الادبية

بيد أننا وإن كنا اليوم لا نوقع بالمخالفين لنا فى الرأى من السوء والأذى بقدر ما كنا نفعل فى الأزمان الغابرة، فنحن نجرى فى معاملتهم على خطة قد تنتج من الضرر مالا

يقل عما كان ينشأ فيما مضى . فهذا سقراط قد أعدم ولكن ذلك لم يمنع فلسفته أن ترتفع كالشمس فى رائعة النهار ، حتى أنارت بضيائها سماء العقول ، وبث شعاعها فى كل ناحية من آفاق الأذهان . وكان النصارى يقذفون طعمة للأسود الجياع ، ومع ذلك فقد رأينا الديانة المسيحية تنمو وتزكو ، مثل الدوحة الباسقة الرائعة ، حتى علت على ما سواها من النباتات الضعيفة والأعشاب القديمة ، فسدت عليها بظلها الممدود مداخل الضياء والهواء ، وقطعت عنها وسائل البقاء والنماء . أما نحن فتعصبنا الاجتماعى المجرد من السلاح القانونى لا يستطيع قتل أحد من الناس ، ولا القضاء على رأى من الآراء ، ولكنه يحمل أهل التفكير على إخفاء معتقداتهم ، أو على اجتناب السعى لنشرها . فآراء أصحاب البدع تظل بيننا فى جمود وركود ، وتمضى عليها الحقب والأجيال لا يكاد المرء يشعر بأنها أصابت شيئاً من التقدم ، بل ولا من التأخر ، فلن تراها أبد الدهر ساطعة اللهيب ، يذهب سناها إلى أبعد الأنحاء ، ويشرق ضياؤها فى جميع الأرجاء ، بل تراها كالجذوة الخابية تحترق فى حيز ضيق ومجال مكتوم بين أهل العلم والتفكير الذين كانوا أول من قدح زنادها وأوقد نارها ،

دون أن تلقى على الشؤون البشرية العامة والمصالح الانسانية الكبرى نوراً صادقا كان أو كاذبا . وبهذه الصفة قد قامت بيننا حال يراها بعض الناس داعية لعظيم الرضى والاغتباط لأنها ، مع عدم التذرع بوسائل مؤلمة كالتغريم والحبس ، تضمن للآراء الشائعة سيادتها الظاهرة ، وفى الوقت عينه لا تحرّم على أهل الخلاف المصابين بداء التفكير حرية النظر وإطلاق العنان لرائد العقل . ولا ريب ان هذه طريقة حسنة للمحافظة على السلم فى عالم الأفكار ، ولابقاء الأمور فى ذلك العالم جارية على سننها المضطرد ومنهاجها المعتاد . ولكن الثمن الذى يدفع لاستتبات تلك السكينة واطراد ذلك الهدوء هو تضحية ما للعقل البشرى من شجاعة أدبية وإقدام معنوى . فان الحال التى تغرى طائفة كبيرة من اهل الخواطر الوثابة والقرائح المتقدة بأن يكتموا فى صدورهم تلك المبادىء الصادقة والقواعد الصحيحة التى بنوا عليها عقائدهم ، وبأن يحاولوا عند مخاطبة الجمهور التوفيق جهد المستطاع بين النتائج التى استنبطوها بأنفسهم وبين مقدمات قد رفضوها فى ضمائرهم — أقول إن هذه الحال لا يمكن أن تنتج تلك الأذهان المنطقية المتناسقة

وتلك الأخلاق الصريحة الجريئة التى كانت تزين عالم الأفكار فى الأزمان السالفة . بل كل ما ينتظر من هذه الحال إما قوم أذلاء العقول يكتفون بمتابعة المألوف ، وإما قوم ينافقون فى خدمة الحق فهم إذا تناولوا مسئلة من كبريات المسائل ألقوا على آذان سامعيهم خلاف ما يعتقدون فى صميم ضمائرهم . والذين يتنكبون منهم هذه السبيل إنما يفعلون ذلك بحصر وخواطرهم وهمهم فى الأمور التي يستطاع التحدث عنها بلا تعرض للمبادىء العامة والأصول الجامعة ، أعنى فى صغائر المسائل العملية الخليقة بأن تستقيم وتنصلح من تلقاء ذاتها متى قويت أذهان البشر واتسعت مدركاتهم والتى لن تستقيم حق الاستقامة حتى يتم ذلك ، أما الأقدام على البحث بحرية وجرأة فى أرقى المسائل وأسمى الموضوعات ، وهو الأمر الكفيل بتقوية الأذهان وتوسيع العقول ، فهذا ما يتجنبونه ويتقونه .

العواقب الوخيمة لفقد الشجاعة الادبية

فجدير بالذى لا يرى بأسا فى سكوت أهل البدع أن يعلم أولا أن هذا السكوت يحول دون البحث بعين الأنصاف والتدقيق فى الآراء المبتدعة . فاذا كان بعض هذه الآراء لا يطيق الثبات على التمحيص ، ظلّ بفضل ذلك السكوت

فى مأمن من المحق والاخماد ، وإن كان يمنع من الرواج والانتشار . على أن أعظم الضرر الناشىء عن إسكات أهل البدع والخلاف لا يقع على رؤوسهم بل على رؤوس الذين لم يخرجوا عن الجماعة ، ولا يزال خوف الشذوذ يعرقل نمو ملكاتهم ، وينفث الجبن فى عقولهم والوهن فى عزائمهم . ومن ذا الذى يستطيع احصاء ما تفقده الدنيا من ثمرات العقول الخصيبة والأذهان الناضجة التى لا تزال تجد من خور العزيمة ما يقعد بها عن انتهاج خطة جريئة مستقلة فى عالم الآراء ، خشية أن تفضى بها تلك الخطة الى ما عساه يعتبر فى نظر الجمهور مخلا بالدين أو مخالفاً للآداب ؟ وقد نرى أحيانا بين هذه الطائفة بعض أهل البصائر الثاقبة والأفهام الدقيقة والفطن الذكية يقضون أعمارهم وهم يحاولون إقناع ضمائرهم الأبية وإفحام عقولهم الثائرة بجميع وسائل السفسطة وأساليب التمويه ، فلا ينفكون من استنفاد خزائن مهارتهم رجاء التوفيق بين نجوى سرائرهم وبين آراء الجمهور ، ولعلهم بعد كل ذلك لا يوفقون إلى إدراك غرضهم . والحقيقة أن الانسان لا يستطيع أن يصير مفكرا عظيما إلا إذا أيقن بأن أول واجبات المفكر إتباع رائد

عقله إلى أى غاية يؤديه . وإن الحق ليستفيد حتى من خطأ الذى يعتمد على فكره مع اتخاذ الأهبة وإنعام النظر ، أكثر مما يستفيد من صواب الذين لا يعتقدون الصواب إلا من باب التقليد دون أن يكلفوا أنفسهم مؤونة البحث ومشقة التروى . على أنى لا أقصد أن يكون الغرض الوحيد أو الأهم من إطلاق الحرية الفكرية تكوين فحول المفكرين وأعاظم الفلاسفة ، وإنما الغاية الكبرى تمكين أهل الطبقة الوسطى من استيفاء النمو العقلى الذى يطيقون بلوغه بحسب فطرتهم . فقد ظهر فى العصور الماضية ، ولا يبعد أن يظهر فى العصور الآتية ، كثير من كبار المفكرين بين أمم غلب عليها الاستعباد العقلى وفى بيئات تمكن فيها الجمود الذهنى . ولكنه لم يظهر ، ولن يظهر ، فى مثل تلك البيئات شعب حر الفكر لوذعى الفؤاد . وإذا كان بعض الشعوب قد اقترب مؤقتاً إلى هذه المنزلة العالية من النمو العقلى ، فما ذاك إلا لأنه قد أعتق لأجل مسمى من خوف البحث فى مستحدث الآراء والبدع . فأينما كان هناك اتفاق ضمنى على أن المبادىء والعقائد غير قابلة للمناقشة والتمحيص ، وأينما كان البحث فى كبريات المسائل التى تهم الإنسانية مغلق

الأبواب ، فلا رجاء فى أن تجد ذلك النشاط العقلى والتوقد الذهنى الذى أعار بعض أزمان التاريخ مجداً لا يبلى وسناء لا يمحى . وما دام الناس يتحامون الخوض فى المباحث التى لها من الخطورة والجلال ما يوقد جذوة الحماس فى الصدور ، فلن تهب الخواطر من رقدتها ، ولن تثور العقول من قرارها ، ولن ينبعث فى القلوب ذلك الدافع الذى يرفع الفرد من عرض الناس إلى ما يقارب منزلة المفكر العظيم . وقد شاهدت أوروبا هذه الثورات الفكرية ثلاث مرات فى العصور الحديثة : الأولى فى العصر التالى مباشرة لعهد الأصلاح الدينى ، والثانية فى النصف الثانى من القرن الثامن عشر ، ولكن هذه الحركة كانت مقصورة على القارة ومحصورة فى الطبقة المتنورة ، والثالثة أبان الثورة الفكرية التى حدثت بالمانيا فى عهد جيتى (١) وفشت (٢) ولكنها لم تلبث إلا قليلا .

---

(١) أكبر شعراء الألمان غير مدافع . كان يضرب بسهم فى كل علم وفن . كان شاعراً وناثراً وفيلسوفا وناقداً وعالماً يشار اليه بالبنان وصاحب مكتشفات فى العلوم الطبيعية (١٧٤٩-١٨٣٢)

(٢) فيلسوف من فحول فلاسفة الألمان وزعماء النهضة العقلية فى أوروبا الحديثة (١٧٦٢ - ١٨١٤)

وكان بين هذه الثورات الثلاث اختلاف شاسع من حيث الاراء التي أنتجتها، والمذاهب التي ولّدتها ، بيد أنها تتشابه في خصلة واحدة وذلك أن العقول في أثنائها جميعاً قد خلعت ربقة الخضوع للسلطة وكسرت أغلال التقليد والمتابعة ، وخرجت على دولة الأستبداد العقلي فثلت عرشه وأزالت ملكه ، ولبثت مطلقة الحرية حتى قامت دولة جديدة مكان الدولة المنقرضة . فالدوافع التي انبعثت في القلوب أثناء هذه الثورات الثلاث هي التي كوّنت أوروبا الحاضرة ، وهي التي رفعتها إلى منزلتها الراهنة ؛ إذ ما من وجه من وجوه الأصلاح المستحدث في الأنظمة السياسية أو في المجهودات العقلية إلا يسهل تتبعه إلى أحدى هذه النهضات الثلاث. بيد أنه قد مضت فترة من الزمن وكل الظواهر تشير إلى أن تأثير تلك الدوافع قد أشفى على الأضمحلال وأن قوتها قد أشرفت على الزوال ، فليس لنا أمل في استئناف النهضة ومعاودة النشاط ، إلا إذا انبعثنا مرة أخرى وقررنا حقنا في الحرية العقلية من جديد .

***

الشطر الثاني من الحجة

لننظر الآن في الشطر الثاني من حجتنا فلا نفترض

الكذب فى شيء من العقائد الشائعة والآراء المقبولة ، بل نعتبرها جميعاً موافقة للصواب ثم نبحث فى كيفية اعتقادها إذا لم يكن باب الفحص في صدقها مفتوحاً ومجال المناقشة فى صحتها مفسوحا . غير خاف أنه إذا كان الأنسان شديد التمسك برأى ما فمن أصعب الأمور على نفسه الأعتراف باحتمال فساد هذا الرأى ، ولكن جدير به أن لا يجد مثل هذه الصعوبة فى الأعتراف بأن رأيه هذا ، مهما كان مطابقاً للحق، لن يخرج عن كونه عقيدة جامدة ميتة ولن يصير حقيقة فعالة مؤثرة ما لم يكثر من تعريضه للمناقشة الحادة والجدال المستمر غير هياب ولا وجل .

استحالة منع المناقشة منعاً باتاً

إن بعض الناس يكفيه منك أن توافق على رأيه من غير ارتياب فيه ولو كنت جاهلا بالأسباب التى بنى عليها هذا الرأى وعاجزاً عن الدفاع عنه أمام أوهى الأعتراضات وأضعف الحجج . وإذا تيسر لأولئك النفر أن يلقنوا الناس اراءهم عنوة واقتداراً لما رأوا فى إباحة المناقشة والارتياب شيئاً من الخير ، بل لزعموا أن فى ذلك مجلبة لبعض الشر . فأينما غلب سلطانهم بذلوا جهدهم حتى يكاد يصير من المستحيل رفض الآراء السائدة رفضاً مبنياً على التبصر والتروى ، وإن

كان يمكن رفضها رفضاً مبنياً على الجهـل والطيش ، فأن سدّ المنافذ دون المناقشة سداً تاماً ومنعها من التطرق إلى حمى الآراء منعاً باتاً أمر قلما يتأتى ، ومتى هجمت عواصفها فـكل عقيدة غير مؤسسة على الأقتناع الراسـخ والتبصر التام تصبح عرضة للسقوط على أثر اصطدامها بأوهن حجة وأضعف برهان ، وهب أن هذا الأمر لم يقع ، وأن الرأى الذى هو الصواب لاينمحى أثره من الذهن ، بل يظـل مستقراً فى النفس ، ولكن بمثابة عقيدة مستقلة عن كل برهان غير قابلة للتأثر بأى حجة ، فهل هذه هى الطريقة المثلى لاعتقاد الصواب ، وهل يجدر بانسان عاقل أن يكون تمسكه بالحق على هذا الأسلوب ؟ كلا فما كان الحق ليعتقد بمثل هـذه الطريقة ، وإلا كان خرافة لا يميزها عن سـائر الخرافات غير ارتدائها بطريق الصدفة ثوباً من الألفـاظ الدالة على بعض الحقائق .

ضرورة تفهيم الناس حكمة عقائدهم

إذا كان تثقيف ملكات الأنسان من الأمور الواجبة وذلك مالا ينكره أحد ، فأى شيء أحق وأولى بأن يتخذ محكا لتدريب هذه الملكات من المسائل الجليلة التى يتحتم على كل امرئ أن يكون له رأى فيها ؟ وإذا كان تثقيف الذهن

ينحصر في شيء دون شيء فهو بلا شك ينحصر في تفهم العلل والاسباب التي يبني عليها كل امرئ آراءه . ومها تكن عقائد الناس في المسائل الحيوية الخطيرة ـ حيث يتعين أن تكون معتقداتهم حليفة الصواب ـ فجدير بهم أن يكونوا قادرين على الدفاع عنها أمام الأعتراضات المتداولة على الأقل .

الاعتراض بأن هذا التفهيم لا يستلزم فتح باب المناقشة على مصراعيه

ورب قائل يقول « لا بأس من تفهيم الناس العلل التي بنيت عليها عقائدهم ، ولكن ذلك لا يقتضي فتح باب المناقشة على مصراعيه والسماح للمعارضين بالتهجم على العقائد انكاراً وادحاضا ، فأن حماية العقائد من تهجم المعترضين لا يستلزم اقتصار الناس على ترديدها كما يردد الببغاء صوت الأنسان . وها نحن أولاء نرى الذين يتعلمون الهندسة لا يكتفون بحفظ رؤوس النظريات، بل يتكلفون أيضاً حفظ الايضاحات وفهم المقدمات ، ومع ذلك فمن السخافة القول بأن طالب الهندسة يظل جاهلا بأصول الحقائق الهندسية لأنه لا يسمع أحداً ينفي صحتها أو يحاول إدحاضها ، كذلك يمكن تفهيم الناس العلل التي بنيت عليها عقائدهم تفهيما يجعلهم على بصيرة منها وعلم بها وإن لم يسمعوا أحداً ينفي صحتها أو يحاول إدحاضها »

الرد على هذا الاعتراض

فجوابنا عن ذلك أن هـذه الطريقة كافية ولا شك لتعليم الرياضيات وأشباه الرياضيات ، حيث لا يجد المعترض مجالا للقدح ولا وجها للطعن ، فان الحقائق الرياضية لا تحتمل التأويل إلا على وجه واحد ، وجميع الأدلة الناهضة باثباتها تنحاز إلى جانب واحـد ، وبذلك لا يكون ثمة موضع للاعتراضات ، ولا للرد على الاعتراضات . أما فى جميع المباحث الأخرى ، حيث يجد الخلاف مجالا رحيبا، فالصواب لا يعرف إلا بالموازنة بين طائفتين متعارضتين من الآراء ، والمفاضلة بين فئتين متناقضتين من الأقوال . ونحن لا نزال نرى ، حتى فى الفلسفة الطبيعية ، أن الحقيقة الواحدة تحتمل التفسير على خلاف الوجه الذى نعرفه ، فقد تقترح فى علم الفلك نظرية مركزية الأرض بدلا من نظرية مركزية الشمس ، وقـد يقترح فى الطبيعيات عنصر الفلوجيستون بدلا من عنصر الأوكسيجين فى كل هـذه الأحوال ينبغى إقامة البرهان على فساد النظرية المخالفة لرأينا ، وما دام هذا الأمر لم يبرهن ، أو مادمنا لا نعرف كيف تكون البرهنة عليـه ، فانا نظل فى جهل بالأسباب المبنى عليها رأينا . وأنت إذا أجلت النظر فى غير ذلك من المباحث التى

هى أشد تعقيداً والتباسا ، وأكثر أشكالا واعتياصاً، كالمباحث الخلقية والدينية والسياسية وكالمسائل الاجتماعية والمعاشية ، لوجدت ثلاثة أرباع البراهين المستعملة فى تأييد رأى خلافى تنحصر فى نفى الظواهر المعززة لما يناقض ذلك الرأى. وقد أخبرنا أعظم خطباء الأقدمين إلا واحدا[1] أن عنايته بدرس حجة خصمه كانت لا تقل، أن لم تزد، عن عنايته بدرس حجة نفسه. فاذا كان سيسيرو قد رأى أن اتباع هذه الخطة شرط جوهرى لأحراز النجاح فى الهيئات القضائية، فحقيق بكل من يتكلف البحث فى أى موضوع كائنا ما كان أن يحذو حذوه، ويأخذ إخذه، توصلا الى بغيته من الصواب. ومن كان علمه بقضية ما مقصوراً على الجانب الذى تراه منها كان قليل الخبرة بها والمعرفة لها. لقد تكون براهينه متينة صحيحة، وقد لا يكون فى طاقة إنسان أن يأتى بما يبطلها، ولكن إذا كان هو أيضاً عاجزاً عن أبطال أدلة خصمه، بل إذا كان لم يطلع على تلك الأدلة، فبأى

---

(١) هو «سيسيرو» خطيب الرومان كما يتضح من الجملة التالية. أما أعظم خطباء الأقدمين على الاطلاق فهو «ديموستين» خطيب اليونان

وجه يستطيع المفاضلة بين رأيه ورأى خصمه ؟ إن أليق الأمور بمن كان هذا شأنه أن يمتنع عن إبداء حكمه ، فان خرج عن هذا الموقف وأصدر حكمه فاما ان يكون مسوقا إلى إصداره قوة واقتساراً ، وإما أن يكون قد اتبع هواه وانحاز إلى الجانب الذى تنزع اليه عواطفه ، كما يفعل عامة الناس وغوغاؤهم.

ضرورة سماع أقوال الخصم ممن يؤمن بصحتها

ثم اعلم أنه لا يكفى سماعك أدلة الخصم من أفواه أساتذتك مفرغة فى القالب الذى يوافق أهواءهم ، ومقترنة بالردود التى يرونها كافية لتفنيد تلك الأدلة ، فان هذه الطريقة ليس فيها شىء من الأنصاف لأقوال الخصم ، ولا هى جديرة بأن تقرب هذه الأقوال الى الذهن حتى يتصل بها حق الاتصال ، بل ينبغى أن تسمع أقوال خصمك ممن يؤمن بصحتها ، ويوقن بصدقها ، ويبذل فى الذود عنها قصارى جهده ، ويفرغ فى تأييدها منتهى طاقته . نعم يجب أن يطلع الانسان على أدلة خصمه وهى فى آنق صيغة ، وأفتن صورة ، وأن يشعر كل الشعور بما لتلك الأدلة من الرجاحة والقوة ، وبما فى موقف المدافع ضدها من الحرج والصعوبة ، وإلا كان من المحال عليه أن يهتدى إلى وجه

الصواب الكفيل بدفع تلك الأدلة وتذليل تلك الصعاب .
بيد أننا مع مزيد الأسف قلما نجد بين الطبقة المتنورة من يكلف نفسه هذه المؤونة، ويجشمها تلك المشقة، حتى الذين يستطيعون الدفاع عن معتقداتهم بذلاقة وذرابة، فانك لن تجد بينهم من حدثته نفسه يوماً من الأيام أن يضعها موضع خصمه، وأن يتدبر ما عسى أن يأتى به ذلك الخصم من الحجج والأقوال . فهم لذلك لا يعرفون عقائدهم معرفة صحيحة، ولا يدركون أسرارها إدراكا صادقا، ولا يفهمون منها تلك الأجزاء التى تشرح سائرها وتبرر بقيتها، ولا يفقهون الأعتبارات التى تزيل ما بين بعض الحقائق وبعضها من التناقض الظاهر والتعارض الموهوم، أو التى تبين وجه الرجحان بين سببين هما فى الظاهر متعادلان وجاهة وقوة . قد غاب عنهم من الصواب ذلك الجانب الذى إن تأمله صاحب الرأى الحصيف كان فى نظره المرجح لأحدى الكفتين، والقول الفصل بين الحجتين : ذلك الجانب الذى لا يراه على حقه وصحته إلاّ كل من أنصت لأقوال كلا الفريقين بلا تحيز ولا محاباة، وكل من بذل جهده لاستماع أدلة كلا الطرفين فى أروع صورها وأقوى مظاهرها . والواقع

أنه لا سبيل إلى تفهم المواضيع الخلقية على وجهها ، وإدراك المباحث الانسانية على صوابها ، إلا متى أخذ الباحث نفسه بمثل هذه الرياضة ، وانتهج بها تلك الخطة ، حتى انه ليتعين علينا ـ إذا نحن لم نجد معارضين لكل ذى شأن من العقائد والحقائق ـ أن نتوهم وجودهم توهما ، وأن ننطق ألسنتهم بكل بليغ من الحجج ، وخلاب من البراهين ، مما لا يحتمل صدوره إلا عن أشد المحامين عارضة وأسحرهم منطقا .

قصر حرية المناقشة على الخاصة دون العامة

قد يقول أعداء حرية المناقشة ، تخفيفا من قوة هذه الاعتبارات ، إنه لا داعى لتلقين الجمهور وتفهيم العامة كل ما عسى أن يقال دفاعا عن معتقداتهم ، أو إدحاضاً لآرائهم فى مناظرات الفلاسفة ومجادلات الفقهاء ، وانه لا ضرورة البتة لأن يكون الفرد من الغمار والدهماء مقتدراً على فضح ماقد يأتى به خصوم عقيدته من التحريف والتمويه ، وتفنيد ما قد يحتجون به من الأضاليل والأباطيل . بل حسبنا أن يكون لدينا من المتعلمين فئة مختارة قادرة على إفحام الخصوم حتى لا يبقى شىء مما عساه يضل غير المتعلمين دون أن يفند بالبرهان القاطع والحجة المخرسة . ومتى تم تفهيم ذوى العقول الساذجة كل ما ترتكز عليه عقائدهم من واضح

العلل وظاهر الأسباب ، فحسبهم فيما بقى من الدقائق والمغامض أن يتكلوا على الراسخين فى العلم والمتبسطين فى العرفان . وخليق بهم ، وهم يعلمون أنهم لم يؤتوا من المعرفة ولم يرزقوا من المقدرة مايمكنهم من حل كل مشكلة ومعضلة ، أن يطمئنوا بالا ويستريحوا ضميراً ، على ثقة بأن كل ما أثير من هـذا القبيل قد لقى ، أو يمكن أن يلقى ، جوابا مفحما ممن هم متوفرون على هـذه المهمة ومتفرغون لهذا الواجب .

الرد على ذلك الاعتراض

ذلك ما يراه الذين يقنعهم تفهيم العامة من الحقيقة أيسر ما يتيسر ؛ فهل نحن إذا اعترفنا لأصحاب هذا الرأى بأقصى ما يدّعون له من القوة والرجحان نكون قد أضعفنا بوجه ما حجة القائلين بحرية المناقشة؟ كلا ثم كلا ! إن أصحاب هذا الرأى أنفسهم يسلّمون بأنه لا بد أن يكون الناس على ثقة صحيحة معقولة بأن جميع المطاعن التى وجهت إلى عقيدتهم قد لقيت ردوداً مفحمة مقنعة . فكيف تمكن الأجابة بهذه الردود إذا كان الطعن الذى ينبغى الرد عليه لايمكن التفوّه به ؟ أم كيف السبيل إلى العلم بأن الردود مفحمة مقنعة إذا كان أصحاب الطعن لا يجدون فرصة لأثبات بعدها عن

الأفحام، وخلوها من الأقناع ؟ فأذا كان الجمهور غير ملزم ـ كما يقول أصحاب هذا الرأى ـ بالدخول فى تلك المشكلات، والتعرض لهاتيك المعضلات ، فالواجب على الأقل أن يكون الحكماء والفقهاء ، المنوط بهم حلُّ العقد ونفى الشبه ، على علم وبينة بتلك المشكلات والمعضلات وهى فى أشد مظاهرها إلغازا ، وأبلغها تضليلا . وهذا لا يتأتى إلا إذا أبيح لأصحابها تقريرها بأكمل حرية ، وإظهارها فى أحسن معرض . وقد نهجت الكنيسة الكاثوليكية فى حل هذه المعضلة طريقا خاصاً بها ، فأقامت فاصلا كبيراً بين الذين يباح لهم تلقى عقائدها من سبيل الاقتناع ، وبين الذين يجب عليهم قبولها من طريق التسليم . نعم هى لا تجيز لأى الفريقين أن يختار ما يتلقاه من العقائد ، ولكنها تسيغ لطائفة القسوس ، أو على الأقل لمن تثق به منهم كل الثقة ، أن يطلعوا على أدلة خصومهم كيما يردوا عليها . ولهذا الغرض اجازت لهم قراءة كتب الخارجين عن الدين . أما غير القسوس فقد حرّم عليهم الأطلاع على شيء من هذا القبيل إلا بأذن خاص دون الظفر به مصاعب ومشاق . فهذه الكنيسة تعترف بأن الوقوف على حجة الخصم مفيد

للأساتذة والأئمة، ولكنها تحرّم ذلك على سائر الخلق فهى تخوّل الخاصة من أسباب التهذيب العقلى مالا تخول العامة وإن كانت تحرم على كلا الفريقين التمتع بالحرية العقلية . وقد وفقت بهذه الوسيلة إلى إحراز ماتقتضيه أغراضها من السيطرة على العقول . فانه لايخفى أن التهذيب العقلى ، وان كان لايستطيع بغير معونة الحرية تحرير العقول وتفتيق الملكات ، يستطيع على كل حال تخريج محامين ماهرين يحسنون الدفاع عن قضيتهم ، ويتقنون النضال عن عقيدتهم . بيد أن هذه الوسيلة التى استعانت بها الكنيسة الكاثوليكية لايمكن اتخادها فى البلاد الخاضعة للمذهب البروتستانى ، لأن أتباع هذا المذهب يعتقدون — إن لم يكن بالفعل فعلى الأقل بالاسم — إن كل نفس مسئولة عن اختيار ماتعتنقه من الأديان . وأن هذه التبعة لا يمكن بحال من الأحوال إلقاؤها على عاتق الأساتذة وإلصاقها بالأئمة فالتمييز بين الاساتذة والعامة وتخويل اؤلئك ما هو محرم على هؤلاء أمر متعذر . هذا فضلا عن أنه يكاد يكون من المستحيل فى هذه العصور منع غير المتعلمين من قراءة المؤلفات المخصصة للمتعلمين ،فاذا أريد إطلاع الأئمة على كل ماينبغى

أن يحيطوا به علما فلتطلق الحرية التامة للناس يكتبون ما يكتبون، وينشرون ما ينشرون .

تقييد حرية المناقشة مفسد للاخلاق كما هو مفسد للعقول

على أنه إذا كانت العقائد السائدة موافقة للصواب وكان الضرر الناشىء عن تقييد المناقشة مقصوراً على ترك الناس فى جهل بما بنيت عليه عقائدهم من العلل والأسباب فقد يقال إن هذا الضرر ينحصر تأثيره فى العقول، ولا يتعدى إلى الأخلاق ، فهو لا يزرى بالعقائد من حيث تأثيرها فى السلوك . ولكن الواقع بخلاف ذلك . لأن عدم المناقشة لا يورث نسيان الأسباب التى بنيت عليها الآراء فحسب بل يفضى كذلك فى أكثر الأحيان إلى نسيان معانى الآراء، فتصبح الألفاظ المعبرة عنها وهى لا تؤدى إلى الذهن شيئاً من المعانى البتة ، أو لا تؤدى اليه غير النزر الطفيف مما كان يراد منها . وبدلا من أن يقوم الرأى فى الذهن مقام فكرة جلية واضحة ، وعقيدة مؤثرة مثمرة ، لا يبقى هناك إلا بضع كلمات جوفاء ترددها الذاكرة عن ظهر قلب ؛ وإذا فرض أن الذهن لا يزال مستبقياً شيئاً من معانى الآراء فلن تراه ممسكا غير القشور والحثالة ، أما الجوهر اللطيف فلن تقف

منه على أثر . وما التاريخ برمته إلا سلسلة متصلة الحلقات من الشواهد المؤيدة لهذه الحقيقة المؤلمة .

مصير العقائد الى الجمود متى نام عنها خصومها

لقد كان هذا نصيب جل ما نجم فى الوجود من المذاهب الخلقية والعقائد الدينية ، ففى اول أمرها تكون تلك المذاهب والعقائد مفعمة بالمعانى الجلية ، ممتلئة بالحياة القوية ، فى عيون منشئيها وأتباع منشئيها ؛ ثم لا تزال معانيها محافظة على مالها من القوة والوضوح بل ربما زادت جلاء وتضاعفت نفوذاً ما دام النزاع مستمراً لأعلاء كلمتها على سائر المذاهب أو العقائد. حتى يفضى بها الأمر إما إلى إحراز الغلبة فتحل بمنزلة الرأى العام ، وإما إلى الكف عن التقدم فتكتفى بما أحرزته وتمتنع عن النمو والانتشار . ومتى تم أحد هذين الأمرين تفتر حدة المناقشة ثم تأخذ فى التلاشى على التدريج ، وإذ ذاك يكون المبدأ قد احتل مكانه المقرر فى عالم الآراء ، فيصبح المؤمنون به وكلهم قد تلقاه من طريق الوراثة لا من سبيل الاقتناع ؛ ويصير التحول من عقيدة إلى اخرى من غريب الحوادث ونادر الشواذ فلا يمر بالخواطر ولا يعرض للاذهان. ثم بدلا من ان يظل أصحاب العقيدة ، كما كانوا فى أول الأمر وهم على أتم يقظة وأكمل استعداد لتفنيد مطاعن الطاعنين

أو لنشر لواء دعوتهم على الناس أجمعين ، تراهم يخلدون إلى السكينة فيصمون آذانهم، كلما استطاعوا الى ذلك سبيلا ، عن سماع المطاعن فى دعوتهم ، ويريحون مخالفيهم ( إن كان لهم مخالفون ) من سماع الأدلة المؤيدة لعقيدتهم . حينئذ يبتدىء عادة تاريخ انحطاط العقيدة واضمحلال قوتها الحيوية . وكثيراً ما نسمع اليوم أساتذة العقائد على اختلافها يصفون ما يكابدون من شديد العناء لأثبات الحقائق فى أذهان الناس بصورة جلية مؤثرة تنفذ فى مشاعرهم ، وتهيمن على أخلاقهم . ولكن مثل هذه الشكوى لا تسمع قط مادامت العقيدة لا تزال تجاهد فى سبيل البقاء إذ تجد حتى الضعاف من المجاهدين ملمين وشاعرين بالمبدأ الذى يناضلون عنه وبأوجه الخلاف بينه وبين سائر المبادىء؛ وقلما تعدم العقيدة فى ذلك العهد كثيراً ممن قد أحاطوا بأصولها وقواعدها من جميع الوجوه ، وتأملوها من كل النواحى ، وأنعموا النظر فيما بين أجزائها المختلفة من أسباب الارتباط ، وشعروا بكل ما ينبغى أن تحدثه من الوقع والتأثير فى أخلاق المتشبع بمبادئها والمتشرب لمعانيها . ولكن متى أصبحت العقيدة تقليدا وراثيا وصار تلقيها

عملا سلبيا لا إيجابيا ، ولم يعد هناك دافع يحفز الناس إلى إعمال القريحة واقتداح الروية فيما تثيره من المشاكل فانهم يجنحون على التدريج أما إلى نسيانها برمتها ما عدا أوضاعها وصيغتها ، وأما إلى الأكتفاء بالموافقة عليها موافقة عمياء جهلاء ، كأن التسليم بها من غير مناقشة ولا ارتياب يغنى عن وجوب إدراكها بعين الضمير وعن التحقق من صحتها بالتجربة والاختبار . ثم لا ينفك هذا شأنها حتى يتم الأنفصال بينها وبين قلوب أهلها ؛ وحينئذ تظهر تلك الأحوال التى قد بلغت من الكثرة فى هذا العصر مبلغا هائلا فترى العقيدة قد أطبقت عقل صاحبها كأنها غلاف صفيق وغشاء وقاح يدفع سائر المؤثرات الاجنبية عن الأتصال بمدركاته العالية وملكاته السامية ؛ فكل نفوذها ينحصر يومئذ فى منع غيرها من العقائد الجديدة المتلئة حياة وقوة دون الأتصال به والتأثير فيه ، ثم تراها فى الوقت عينه لا تؤدى إلى العقل أو القلب شيئاً من النور أو الخير ، وإنما تقف عليهما كالديدبان ، كيما يقضيا العمر وهما خاليان خاويان .

التمثيل على ما تقدم بالعقائد الدينية

ومن الأمثلة على مقدار التحجر والجمود الذى يمكن أن تصير اليه العقائد فى أذهان معتنقيها ، حتى لا يستطيع العقل أن يفهمها، ولا الوجدان أن يدركها ، ولا الخيال أن يتمثلها، مع أنها كانت فى أول أمرها جديرة أن تطبع فى الذهن أعمق الآثار ، وتحدث فى الخلق أشد الانفعال : أقول من الأمثلة على ذلك كيفية اعتقاد جمهور المسيحيين مبادىء المسيحية ، وأعنى بالمسيحية فى هذا المقام تلك التعاليم والوصايا المدونة فى العهد الجديد مما قد أجمعت الكنائس والمذاهب قاطبة على الاعتراف بصحته والاقرار بثبوته . هذه التعاليم تعتبر فى نظر جميع المسيحيين شرائع مقدسة وقوانين منزلة ؛ ومع ذلك فلسنا من المبالغين إذا قلنا إنه لا يوجد فى كل الف ممن يدينون بالنصرانية فرد واحد يهتدى فى سلوكه بتلك التعاليم ، أو يزن أعماله بمعيار هاتيك القوانين ، بل الرائد الذى يتبعه والمعيار الذى يعتبره هو العرف الجارى بين أمته أو طبقته أو أهل ملته ؛ وكذلك تراه بين أمرين : مجموعة التعاليم الدينية التى يؤمن بأنها قد بلغت اليه من مصدر الحكمة اللدنية لضبط سلوكه وتنظيم تصرفاته ، ثم مجموعة من العادات

الجارية والآراء السارية بعضها يتفق مع التعاليم الدينية إلى حد معين ، وبعضها يقصّر فى الأتفاق عن ذلك الحد ، وبعضها يكون مع التعاليم الدينية على طرفى نقيض ، فهى فى الجملة عبارة عن خليط من الأحكام يرمى إلى التوفيق والأصلاح بين العقائد الدينية وبين المصالح والمآرب الدنيوية؛ والمرء بين هاتين الطائفتين من العوامل يبذل لأولاهما إجلاله واحترامه ، ويسلم لأخراهما صادق طاعته وخالص ولائه. يعتقد المسيحيون جميعاً أن المقربين الى الله هم الفقراء والمساكين والمستضعفون فى الأرض ، وأن مرور الجمل من سم الخياط أيسر من دخول الغنى فى ملكوت السماء ، وأنه لا ينبغى لهم أن يحكموا على أحد من الناس لئلا يُحكم عليهم ، وأن الحلف نقيصة وشين ، وأنه يجب عليهم أن يحبوا إخوانهم كما يحبوا أنفسهم ، وأنه إذا سلب أحدهم عباءته فليقدم ثوبه أيضاً للسارق ، وأنهم اذا أرادوا بلوغ الكمال فليخرجوا من جميع أموالهم وليهبوها للفقراء . وإذ يقول المسيحيون إنهم يؤمنون بتلك التعاليم فاعلم أنهم فى ذلك صادقون مخلصون ، نعم هم يؤمنون بها كأيمان الناس بكل شئ يسمعون عنه دائماً أطيب الثناء ، من غير

أن يخوضوا فى معانيه ويتناقشوا فى حقائقه . ولـكن اذا كان المقصود بالأيمان ذلك الأعتقاد الراسخ الذي يقوّم الأخلاق وينظم السلوك فايمانهم يقصر عن هـذه الغاية ، واعتقادهم يقف دون هذا الحد . على أنهم لا يرون بأساً فى أن يتخذوا من تلك العقائد رجوما يقذفون بها الأعداء ، وسهاما يصوبونها الى نحور الخصوم ، ولا يتأخرون كلما أمكنتهم الفرصة عن اتخاذها مسوغا لكل ما صادف أهواءهم ، وعن الاحتجاج بها لتأييد كل ما نال استحسانهم ، ولـكن متى اعترض لهم أحـد الناس وذكّرهم بأن العقائد التى يدينون بها توجب عليهم أموراً لا تحصى وأعمالا لا تستقصى مما لا يخطر لهم ببال ، ولا يسنح لهم حتى فى الخيال ، أعرضوا عنه وقالوا متقعر متنطع يريد التظاهر بأنه خـير البرية وصفوة الخليقة . وخلاصة القول أن العقائد المذكورة ليس لها سيطرة على معتقديها ، ولا سلطان فى قلوب معتنقيها ، وغاية ما فى الأمر أنهم قد تعودوا احترام رنة الفاظها وصدى عباراتها دون أن يدركوا شيئاً من ذلك السر القوى والاحساس الخفى الذى ينبعث من الألفاظ الى المعانى المقصودة فيكره العقل على استيعابها ، ويلزم المرء بالسير على مقتضاها .

في أن العقائد الخلافية أقوى تأثيرا من العقائد الاجماعية

بيد أنه لا نزاع فى أن هذه الحال لم تكن شأن النصارى فى أول عهد المسيحية ، بل كان الأمر إذ ذاك مخالفا لما نعهد الآن كل المخالفة . ولو كان كما نرى لما أتيح للمسيحية أن ينتشر ظلها ذلك الأنتشار المبين ، ويتسع نطاقها ذلك الأتساع العظيم ، حتى أصبحت دين الامبراطورية الرومانية بعد أن كانت مذهب فريق خامل مستضعف من العبرانيين . أجل إن النصارى إذ كان يقول أعداؤهم عنهم « أنظروا إلى أولئك القوم كيف يعطف بعضهم على بعض ، وكيف يتحابون ويتآسون » أقول إن النصارى فى ذلك العهد كانوا يدركون معانى ديانتهم على مبلغ من الجلاء والوضوح لم يدانوه بعد فى زمن من الأزمان ، ولعل تقصيرهم فى فهم هذه المعانى هو السبب الأكبر فيما نراه الآن من تثاقل المسيحية فى التقدم ، وبطئها فى الانتشار حتى لقد مضى عليها نيف وثمانية عشر قرنا وهي لا تزال محصورة فى الأوروبيين وأعقاب الأوروبيين على وجه التقريب . ولو انك نظرت حتى إلى الذين يبالغون فى التمسك بدينهم ، ويغالون فى الأهتمام بعقائدهم ، ويعلقون عليها من المعانى أكثر مما يعلقه عامة الناس ، لوجدت فى أغلب

الأحيان أن العقائد التي لها سلطان في نفوسهم وسيطرة على أذهانهم هي تلك التي قد تلقوها عن كالفن[١] أو نوكس[٢] أو غيرهما ممن هم أشبه بهم أخلاقا وأقرب اليهم طباعا ، أما تعاليم المسيح فليس لها بجانب تلك العقائد إلا وجود سلبي ، ولا يكاد يكون لها أدنى تأثير إلا ما عسى أن ينشأ عن مجرد الاستماع لكلمات مستعذبة وألفاظ خلابة . أنا لا أنكر أن هناك عللا كثيرة وأسبابا شتى لما يشاهد من أن العقائد الخاصة بفرقة معينة تستبقي من النفوذ والقوة أكثر مما تستبقيه العقائد المشتركة بين جميع الفرق ، ومن أن أئمة الفرق يبذلون من المجهودات في سبيل المحافظة على العقائد الخاصة أكثر مما يبذلون في سبيل المحافظة على العقائد المشتركة ؛ ولكن أحد هذه الأسباب ولا شك

(١) ناشر دعوة الاصلاح الديني في فرنسا وسويسرا ولد في ١٥٠٩ وتوفي في ١٥٦٤ تمتاز فرقته عن سائر الفرق البروتستانتيه بتشديدها في الغاء جميع الطقوس الدينية ولا تزال دعوته منتشرة في سويسره وهولانده وايقوسيا

(٢) صديق كالفن ناشر دعوة الاصلاح الديني في أيقوسيا ولد في ١٥٠٩ وتوفي في ١٥٧٢

هو أن العقائد الخاصة أشد تعرضاً لسهام النقد ، وأكثر استهدافا لنبال الارتياب ، وأمس حاجة إلى من يذب عنها أمام كثرة المجاهرين بأنكارها . فالأمان من النقد والمناعة من الشك هما إذن من أعظم الأسباب التي تجعل العقائد المشتركة أقل تأثيراً وأضعف نفوذاً من العقائد الخاصة . والقاعدة المعلومة أن كلا الفريقين من أساتذة وتلاميذ لا يلبثون أن يناموا فى مراصدهم متى وجدوا أن الميدان قد خلا من الأعداء وطهر من المعارضين .

في ان ماقيل عن العقائد الدينية ينطبق على غيرها من العقائد

كل ما قيل فى هذا المقام ينطبق بوجه عام على سائر العقائدوالآراء المتوارثة جيلا عن جيل، وخلفاً عن سلف ، سواء أكانت متعلقة بالأمورالدنيويةوالمعاشية أوبالمسائل الدينيةوالأدبية . فجميع اللغاتوالآداب مملوءة حكماوأمثالا عن الحياة سواء من حيث ماهيتها وحقيقتها أو من حيث كيفية السلوك فيها . وقد سارت هذه الحكم والأمثال بين الناس وأصبحت تعتبر من البدائه المقررات ، فهم لا ينفكون من التمثل بها أو من سماعها مع تصديقها . ولكن أكثر الناس لا يدركون معانيها لأول مرة الا عند

ما تعلمهم أياها التجارب وهى فى أغلب الأحيان معلم غليظ الكبد فظ الطباع . ألا ترى كم يصاب الانسان بما لا ينتظر من وقوع بلاء ، أو خيبة رجاء ، فبينا هو يتوجع من لذعة الألم، وحرقة المصاب، إذ يخطر بباله بعض الحكم أو الأمثال التى مازال يسمعها طول عمره ، ويكررها على لسانه مدى حياته ، فيتبين له إذ ذاك انه لو وفق الى إدراك معناها فى سابق الأوان كما هو يدركها الآن لأبصر سوء العاقبة وأفلت من شرك البلاء ؟ نحن لا ننكر أن تقصير الناس فى إدراك ما يدور على ألسنتهم من الحكم والأمثال يرجع أيضاً إلى أسباب أخرى خلاف عدم المناقشة ، فان كثيراً من الحقائق لا يمكن أن تنجلى معانيها للذهن فى أكمل مظهر إلاّ بمعونة التجربة وبفضل الاختبار، ولكن الانسان خليق بأن يكون فهمه حتى لهذا النوع من الحقائق أشد وضوحا ، وتأثره بما يفهم منها أبلغ نفوذاً ، لو تعود سماع الذود عنها والطعن فيها من ألسنة الذين قد فقهوا أسرارها وأدركوا معانيها . ومن الأمور الثابتة أن نزوع الناس إلى إهمال التفكير فى الأمر متى أصبح غير قابل للشك هو السبب فى نصف ما يرتكبون من الأغلاط ، ولقد أحسن

بعض الكتاب المعاصرين ما شاء فى قوله إن الرأى الثابت المستقر عرضة للاستغراق فى سبات عميق .

اعتراض المعترضين على فوائد الخلاف

وعسى أن ينبرى فى هذا المقام بعض المعارضين فيقول ما هذا الذى تدعي ؟ هل عدم الأجماع شرط جوهرى لتحقق المعرفة الصحيحة ؟ أفلا بد من إصرار بعض الناس على اعتقاد الباطل حتى يتسنى للآخرين إدراك الحق؟ هل تصبح العقيدة عديمة التأثير خالية من الصدق بمجرد اتفاق الآراء على قبولها ، وهل لا سبيل إلى اكتناه قضية من القضايا ، إلا إذا كان بعض الشك لا يزال حائماً حولها ؟ أتريد القول بأن الناس متى أجمعوا على اعتقاد حقيقة ما فقد انعدم تأثيرها فى ضمائرهم ، وزال وقعها من نفوسهم؟ كنا نعتقد ، وكان الناس جميعاً يعتقدون ، أن أشرف الأغراض التى يتوخاها البشر من تهذيب عقولهم توحيد الآراء فى جميع الحقائق الخطيرة الشأن ؛ فهل زاعم أنت أن هذا التهذيب إنما يبقى ما دام الغرض المقصود منه لم يدرك ، والنتيجة المنشودة من ورائه لم تحقق ؟ هل يكون تمام الفوز متلفة لثمراته ، واكتمال النصر مفسدة لحسناته ؟

الرد على هذا الاعتراض

أنا لا أدعى شيئاً من ذلك ، إذ لا مشاحة فى أنه كلما

أرتقى النوع الانسانى زاد عددا لحقائق التى لا يصبح للشك فيها مجال ولا للخلاف موضع ؛ ومن الأمور المقررة أن صلاح شؤون الناس يتوقف على عدد الحقائق الخطيرة التى تصل عندهم إلى درجة اليقين . ولا شك فى أن انقطاع المناقشة الجدية فى المسئلة تلو المسئلة هو من اللوازم الضرورية لاستقرار الآراء — ذلك الاستقرار الذى بقدر مايكون حميداً مفيداً حينما تكون الآراء صائبة ، يكون خطراً مضراً حينما تكون الآراء خاطئة . كل هذا صحيح ولكن التسليم بأن تضييق دائرة الخلاف على التدريج أمر ضرورى بكلا معنيى الكلمة — اذ هو مما لا مفر منه ولا غناء عنه — لا يستلزم القول بأن جميع مايترتب على هذا التضييق ينبغى أن يكون نافعاً محموداً . إذ من المعلوم ان الأجماع على رأى من الآراء يغنى الناس عن ضرورة الجهاد فى تأييد صحته أو إيضاح غامضه فى وجوه المرتابين والمعترضين . ولا شك فى أن هذا الجهاد معوان كبير على إدراك الحق إدراكا مؤثراً فعالا ، وفهمه فهما جليا واضحا ؛ ففقد مثل هذه المعونة النفيسة بأجماع الناس على الرأى خسارة لا يستهان بها ، ولا يصح الاغضاء عنها ، وإن تكن

غير راجحة بفائدة الأجماع العام . فأينما تعذر الحصول على تلك المعونة كان أولى وأحجى بأساتذة النوع البشرى أن يحتالوا فى تدبير وسيلة تقوم مقامها ، وتؤدى وظيفتها ، بأن تجعل ذهن المتعلم دائم التنبه إلى وجوه الالتباس وعقد الأشكال فيما يدرسه من المسائل ، كأنما هو بين يدى خصم لدود يرهقه بتلك المعضلات والمشكلات حرصاً على تحويله إلى مذهبه .

ضرورة الاستعانة بالوسائل المشعلة لضرام المناقشة

ولكن بدلا من أن يحتال القوم لتدبير أمثال تلك الوسائل تراهم قد أضاعوا ما كان لديهم منها . فالمناظرات السقراطية ، تلك التى قد مثلها أفلاطون فى محاوراته أبدع تمثيل ، كانت وسيلة من هذا النوع ؛ وما هى فى الحقيقة إلا بحث سلبى فى أمهات المسائل الفلسفية والحيوية يشهد لصاحبه بكمال الحذق وتمام البراعة ؛ الغرض منه إقناع المقتصرين على متابعة الآراء السائدة بأنهم لم يفهموا الموضوعات التى يتحدثون عنها ولم يصلوا بعد إلى تعليق معان جلية على العقائد التى يدينون بها ، حتى إذا اقتنعوا بجهلهم هذا أمكنهم أن يسلكوا السبيل المؤدية إلى اعتقاد راسخ الدعائم غير مزعزع الأركان أساسه الفهم الواضح والادراك الصحيح لما تنطوى

عليه العقائد من المعانى ولما يثبتها من البراهين . وكانت المجادلات المذهبية فى القرون الوسطى ترمى إلى غرض شبيه بهذا إذ كان المقصود منها التحقق من أن التلميذ قد فهم الرأى الذى يتعلمه وبالتالى الرأى الذى يعارضه حتى أصبح فى طاقته تعزيز أدلة الأول ودحض أدلة الثانى. لست أنكر إن هذه المجادلات كانت تشتمل على عيب عضال وذلك أن المقدمات التى ترتكز عليها وتستند اليها كانت مأخوذة كلها من طريق النقل لا من سبيل العقل . ثم انك إذا قارنت المجادلات المذهبية بالمناظرات السقراطية من حيث تأثيرهما فى تهذيب العقول وتثقيف الملكات لوجدت الثانية تتفوق على الأولى بمراحل شاسعة ، بيد أنه لا شك فى أن العقل الحديث مدين لكلتا الوسيلتين بدين أعظم جداً مما يريد الاعتراف به ، وأنه ليس فى أساليب التعليم الحديث ما يغنى فتيلا عن أى من هاتين الوسيلتين لأن الذى يتلقى جميع معلوماته من أفواه الاساتذة أو من بطون الكتب لا يضطر قط إلى سماع أقوال كلا الخصمين، والوقوف فى موقف الحكم بين الطرفين ، ذلك إذا فرضنا انه لم يسترسل مع هواه ، ولم يكتف بحفظ العلم عن ظهر قلب، دون أن يكلف نفسه مشقة

التروى والنظر ، لهذا قلما ترى بين العلماء المفكرين ، فضلا عن الغمار والدهماء ، من يكون ملما بأقوال معارضيه ، ومطلعاً على أدلة مناقضيه ، ولهذا أيضاً كان أضعف مغمز فيما يدلى به الناس من البراهين للذود عن آرائهم إنما هو فى الأدلة التى يقصدون بها الرد على خصومهم . وقد جرت العادة فى هذه الأيام بالحط من قيمة المنطق السلبى : ذلك الذى يشير إلى مواطن الضعف ومكامن الوهن فى الآراء السائدة ، دون أن يثبت شيئاً من الحقائق الجديدة . لا أجادل فى أن هذا الانتقاد السلبى تافه القيمة خسيس القدر من حيث هو غاية منشودة ونتيجة ليس وراءها مطلب ، ولكنك إذا اعتبرته وسيلة للاقناع الصحيح أو لبلوغ الحقائق الأيجابية فلن تكون مغالياً مهما بالغت فى تعظيم قيمته ورفع منزلته . وما دام الناس لا يتعلمون هذا النوع من الانتقاد على أسلوب منظم ، كما كانوا يفعلون فيما مضى ، فلن يظهر بينهم فى غير المباحث الرياضية والطبيعية إلا قليل من فحول المفكرين ، ولن تصل مدركات الجمهور فى غير تلك المباحث الى درجة سامية ؛ فإنّ رأى الانسان فى أى موضوع خلاف الرياضيات والطبيعيات لا يستحق اسم المعرفة مالم يكن صاحبه قد سلك فى تكوينه

طوعا أو كرها تلك الطريقة التى ينبغى عليه اتباعها فى مجادلة خصم عنيد ومناظرة قرن شديد . فكم يكون بعدنا عن الصواب ، وانحرافنا عن الرشد، وإلى أى حد نكون قد بلغنا من الجهالة والسخف ، إذا نحن أعرضنا عن شىء تقدم الينا عفواً من غير كلفة وتأتى لنا رهواً بلا مشقة مع اننا إن فقدناه لم نجد مندوحة عن السعى فى طلبه والكدح فى التماسه ، على مافيه من استعصاء المنال وامتناع المطلب ؟ فان وجدنا من ينازعنا فى صحة الآرا المقبولة ، أو من لا يتأخر عن ذلك لو أذن له القانون أو الرأى العام ، فأخلق بنا أن نقابلهم بالشكر والترحيب ، وأن نقبل عليهم بآذان صاغية وقلوب واعية ، وأن نغتبط كل الاغتباط بوجود من يفعل لنا مالا بد لنا من فعله بأنفسنا مع تحمل الكلفة الشديدة والمؤنة الغليظة لو كنا نهتم أدنى اهتمام بأن تكون معتقداتنا مبنية على دعائم وثيقة ، أو مشتملة على قوة فعالة .

***

فى ان آراء البشر لا يحتوى كل منها الا جزءا من الحقيقة

بقى علينا أن نتكلم على سبب آخر من تلك الأسباب الخطيرة التى تجعل اختلاف الآراء رحمة وبركة حتى

يصل الانسان فى سبيل التقدم العقلى الى منزلة هو الآن منها على بعد سحيق ومراحل شاسعة. قد اقتصرنا حتى الآن على اعتبار فرضين لاثالث لهما، فقلنا إن الرأى السائد إما أن يكون خطأ، وإذن لابد من وجود رأى آخر يكون هو الصواب، وإما أن يكون صوابا، وإذن لابد من معارضة هذا الصواب بما يناقضه من الخطأ حتى يتمكن الذهن من الأحاطة بالحق إحاطة تامة، والشعور به شعوراً عميقا. غير أن هناك حالة ثالثة أكثر شيوعا وأعظم انتشاراً، فقد يتفق أن يكون كل من المذهبين المتعارضين ضاربا فى الحقيقة بسهم، وآخذا من الصدق بنصيب، بدلا من أن يكون أحدهما صوابا محضاً والآخر خطأ بحتاً. ولا بد حينئذ من تكميل الرأى المقبول بالرأى المرفوض حتى يأتلف شمل الحقيقة ويلتئم شعب الصواب. إذ الواقع أن آراء الناس فى المسائل التى لا يتناولها الحس تكون فى الغالب صائبة، ولكنها لا تشتمل إلا نادراً أو لا تشتمل أبداً على كل الصواب، بل على جزء منه تارة يكون كبيراً وتارة يكون صغيراً، وقد جسّمته المبالغة، ونال منه التحريف وانفصل عن سائر الحقائق التى كان يجب أن يصطحبها

ويتقيد بها . هذا من جهة الآراء المقبولة ، أما من جهة الآراء المرفوضة فالغالب أنها تكون بعض هذه الحقائق التى أهملها الرأى المقبول، ظلت مكتومه مقبرة فلما طال عليها الضغط حطمت أغلالها، ومزقت عقالها ، وثارت إما مطالبة بالانضمام إلى الحقيقة المستقرة فى الرأى المقبول ، وإما مجاهرة لهذا الرأى بالعداوة ومكاشفة إياه بالمنابذة ، مدعية أنها كل الصواب وما سواها باطل وبهتان . وما زالت هذه الحال الأخيرة هى الأكثر وقوعاً حتى الآن لأن التطرف فى العقل البشرى قاعدة مطرودة والتوسط شذوذ نادر . فلا بدع أن نرى جميع الثورات الفكرية تنحصر عادة فى طلوع جانب من الصواب على أثر أفول جانب آخر منه ، وأن التقدم ، الذى كان ينبغى أن يزيد محصولنا من العلم وينمى ذخيرتنا من الحق ، يقتصر فى أغلب الأحيان على إحلال جزء ناقص من الصواب محل جزء آخر منه ؛ وإنما يقع التحسن ويتم الاصلاح لأن الجزء الجديد يكون أليق بمقتضيات الأحوال وأوفق لمطالب الزمان من الجزء القديم . ولما كانت الآراء السائدة لا تشتمل إلاَّ على جزء من الصواب حتى عند ما تكون صحيحة الأساس

فكل رأى يحتوى ولو على ذرة من البقية المهملة جدير بأن يعتبر نفيس القدر ثمين القيمة، مهما كان مقدار الخطأ الذى يشوبه، والفساد الذى يخالطه . وخليق بمن ينظر بعين العدل فى شؤون الناس أن لا يمتعض إذا رأى الذين يلفتون أنظارنا إلى ما هو غائب عنا من الحقيقة يغفلون هم أنفسهم عما نبصر نحن منها . بل أحرى به وأولى أن يغتبط لهذا الأمر، فانه مادام التطرف من شيمة الآراء المقبولة فالأفضل أن يكون المدافعون عن الآراء المرفوضة من المتطرفين أيضاً، إذ كانت هذه الطائفة أشد الناس نشاطا وأذكاهم حماسا وأقدرهم على لفت الأنظار الآبية وتوجيه الأبصار العصية نحو الحقيقة الجزئية التى ينتصرون لها ويناضلون عنها كأنما هى الحقيقة الكلية .

روسو والقرن الثامن عشر

لذلك نرى فى القرن الثامن عشر أنه بينما كان معظم الطائفة المتنورة ومن يتبعها من الطبقات غير المتنورة قد ثملوا طربا وافتتانا بمآثر المدنية وبدائع الأدب ومعجزات العلوم وعجائب الفلسفة، وبينما كان القوم يغالون كل المغالاة فى تقدير مسافة الخلف بين أهل البداوة من القدماء وأهل

الحضارة من المحدثين ، معتقدين أن كل الفضل فى جانب الحضارة ، وأن لا مزية البتة فى عيشة البداوة — فبأى وقع حميد وبأى تأثير مفيد انفجرت غرائب روسو كالقنبلة بين هذه المعتقدات المتطرفة ، فأثارتها من مكامنها ، وفرقت بين عناصرها ، ثم أعادت تأليفها فى شكل أحسن وأرقى ، بعد أن أضافت اليها بعض العناصر الجديدة . نحن لا نقول إن الآراء السارية فى ذلك الزمن كانت أبعد عن الصواب من آراء روسو . إذ الواقع أنها كانت على عكس ذلك أقرب إلى الحقيقة وأوفر حظاً من الصدق وأقل نصيباً من الخطأ . ولكن آراء روسو كانت تحتوى كثيراً من الحقائق التى أهملتها الآراء السارية يومئذ . وتلك الحقائق هي الرواسب التى بقيت فى تيار الآراء بعد أن قرت جائشة الفيضان ، فظلت جارية فى ذلك التيار على مر الزمان . فمنذ عهد روسو قد فطنت العقول المهذبة إلى ما تمتاز به الحياة الفطرية من فضيلة السذاجة ، وتنبهت إلى ما تنطوى عليه الحياة الاجتماعية من أساليب النفاق المفسد للأخلاق ، وأنواع الخداع الموهن للطباع ، وسوف تنتج هذه الخواطر ثمراتها المنظورة

متى آن الأوان . على أنها اليوم فى حاجة ماسة إلى من يقوم على نصرتها ، ويبالغ فى تقريرها بالأفعال دون الأقوال ، فان الأقوال قد أوشكت تفرغ فى هـذا الصدد قصارى جهدها دون أن تفعل شيئاً مذكوراً .

فى أن الحياة السياسية قائمة على عنصرين متعارضين

كذلك نرى الأمر فى شئون السياسة ، إذ لا نزاع فى أن الحياة السياسية لا يمكن أن تقوم على أساس صحيح إلا اذا اجتمع فيها عنصران متعارضان: حزب المحافظة أو النظام وحزب التقدم أو الاصلاح . ولن يتحول الأمر عن هذه الحال حتى يتمكن أحد الحزبين من توسيع نطاق مدركاته حتى يصير حـزب نظام وتقدم على السواء ، وحتى يصبح قادراً على تمييز ماهو جدير بالابقاء مما هو خليق بالالغـاء . وكل من هذين العنصرين المتناقضين يستفيد منفعته ويشتق مزيته من نقائص العنصر الآخر ، بيد أن معارضة كل منهما لصاحبه هى السبب الأكبر فى عدم خروجهما عن دائرة العقل وخرقهما سياج الصواب. فاذا لم تطلق الحرية للناس فى التعبير عن الآرا المؤيدة للديمقراطية والأرستقراطية ، وللملكية الخاصة والملكية العامة، وللتعاون والتنافس، وللتنعم والتزهد، وللاشتراكية والفردية، وللحرية والتقييد ، ولسائر المتناقضات

فى هذه الحيـاة ـ تقول إذا لم يرخص للناس فى التعبير عن هذه الآراء بحرية متساوية ، وفى تأييدها والدفاع عنها بهمة متكافئة ومقدرة متعادلة ، كان من المتعذر أن ينال كلا العنصرين حظه الواجب من النفوذ ، وأصبح من المؤكد أن يقع بينهما إختلال فى التوازن فترجح إحدى الكفتين وتشيل الكفة الأخرى . وأنت فتعلم إن الاهتداء إلى الحقيقة فى جميع المسائل الحيوية الخطيرة إنما يكون بالتوفيق بين آراء متناقضة وغايات متنافرة ؛ وقلما يوجد عقل واحد له من سعة الادراك وحب الأنصاف ما يمكّنه من التوفيق بين تلك المتناقضات توفيقاً عادلا دقيقا ، وإنما يهتدى الناس إلى الحقيقة بفضل الصراع القائم بين خصوم يناضلون تحت رايات متعادية ، ويدافعون عن مبادىء متنافية . وإذا كان أحد الرأيين المتعارضين فى بعض المسائل المذكورة آنفاً أحق من الآخر بالتسامح وأولى بالمساعدة والتأييد فالأحق بلا نزاع هو رأى الأقليـة ، لأنه يمثل المصالح المهملة والمرافق التى يخشى أن لاتستوفى نصيبها من العناية وحقها من الرعاية . وإنى لأعلم أن اختلاف الآراء فى معظم المسائل المذكورة لايقابل فى هذه البلاد بأدنى ذرة

من التعصب ؛ وإذا تمثلت بها لأبرهن بالشواهد الكثيرة الثابتة تلك الحقيقة العامة ، وهى إن اختلاف الآراء هو السبيل الوحيد لتنوير كل ناحية من الصواب وإيضاح كل وجه من الحقيقة مادام العقل البشرى على حالته الراهنة . فكلما وجد من يخالف الأجماع ، ولو كان الأجماع على الصواب ، كان من المرجح دائماً أن يكون عند هذا المخالف من الأقوال مايستحق الأصغاء ، فلو نحن ألزمناه السكوت لأصاب الحقيقة بعض الخسران .

الاعتراض بأن بعض المبادىء تشمل كل الحقيقة

وعسى أن يعترض قائل فيقول « ولكن بعض المبادىء المقررة ولا سيما فى المسائل التى هى على أعظم جانب من الشأن وفى أرفع منزلة من الخطورة لاتقتصر على نصف الحقيقة ، بل تشتمل على الحقيقة بأجمعها . فالآداب المسيحية مثلا تحتوى كل مافى موضوعها من الحقيقة ، فاذا قام أمرؤ بالدعوة إلى آداب مغايرة لها كان فى خطأ مطلق وضلال مبين » ولما كان هذا الموضوع يتناول أكبر مسائل الحياة فهو أوفق مثال لاختبار صحة القاعدة التى نحن بصدد تقريرها. فلنبحث الآن فيما إذا كانت الآداب المسيحية هى كل الحقيقة فى باب الآداب وهل هى تمثل نظاماً كاملا للمحاسن

الأخلاق ، أم هي مقتصرة على جزء من هذه الحقيقة ومنطوية على شطر واحد من هذا النظام

الرد على هذا الاعتراض والتمثيل بآداب المسيحية

يجدر بنا قبل البت في هذه المسألة أن نبحث عن المراد بالآداب المسيحية. فاذا كان معناها الآداب المدونة في العهد الجديد كان عجبي شديداً ممن يستقي معرفته بها من نفس هذا الكتاب ثم يظن أنها قد بلغت للناس على أنها نظام للآداب كامل الأركان تام التفاصيل . إن الأنجيل لا يزال يحيل القارىء على نظام سابق لم يتعرض لألغائه ونسخه ، وإنما إقتصر على تصحيح بعض أجزائه أو الاستعاضة منها بما هو أسمى وأوسع . ذلك إلى أن عبارة الأنجيل عبارة غامضة مطلقة ، يستحيل في أكثر المواضع تأويلها تأويلا حرفياً ، وهي أقرب إلى الديباجة الشعرية واللهجة الخطابية منها إلى الدقة التشريعية . وقد وجد الذين حاولوا أن ينتزعوا منه نظاماً كاملا للآداب أنه لا سبيل إلى إدراك بغيتهم إلا مع الاستعانة بالتوراة ، وهي تشتمل حقيقة على نظام مفصل دقيق ولكنه نظام همجي من وجوه كثيرة ، وما كان يقصد تطبيقه إلا على قوم همجيين. وكان الرسول بولص يجاهر باستهجانه طريقة الذين يلجؤن إلى

الآداب الأسرائيلية لتأويل تعاليم المسيح وتكميل مذهبه. ولكنا نراه فى الوقت عينه يفترض وجود مذهب خلقى سابق هو مذهب الآداب اليونانية والرومانية. وإذا تأملت فى رسائله لم تجدها فى أكثر المواضع إلا مجموعة من التعاليم المسيحية مطبقة على الآداب اليونانية والرومانية ، إلى حد أنه أجاز العبودية والاسترقاق. على أن مايسميه الناس آداب المسيحية ـ وإن كان الأصح أن يسمى آداب الكهنوتية ـ ليس مما أخذ عن السيد المسيح ولا مما نقل عن الحواريين ، بل هى آداب وضعتها الكنيسة الكاثوليكية على سبيل التدريج أثناء القرون الخمسة الأولى ؛ ومع أن البروتستانت وأهل العصور الحديثة قد أعلنوا أنكارهم لهذه الآداب فانهم لم يدخلوا عليها من التعديل ما كان ينتظر ، وإنما اقتنعوا فى معظم الأحوال بحذف الزيادات التى أضيفت اليها أثناء القرون الوسطى ثم استعاضت كل فرقة من الزيادات المحذوفة بزيادات جديدة توافق مشاربها وتجارى منازعها . ولست ممن ينكر على هذه الآداب وعلى دعاتها الأقدمين ما أسدوه إلى الانسانية من الأيادى البيضاء والمنن الغراء ، ولكنى لا أحجم عن التصريح بأنها غير خالية من النقص ،

ولا بريئة من التطرف في كثير من المواضع الهامة والأمور الخطيرة. ولولا أن أهل أوروبا قد استماتوا على تكييف حياتهم وتكوين أخلاقهم ببعض الآراء والعواطف التي لا تجيزها تلك الآداب لكانت أحوال البشر أسوأ مما هي الآن.

نقائص مايسميه الناس آداب المسيحية

ان آداب المسيحية ( كما يدعونها ) قد اجتمعت فيها كل صفات رد الفعل، وهي في معظمها عبارة عن احتجاج على الوثنية. فهي تطالب للناس كمالا سلبياً أكثر منه إيجابياً، وتدعوهم إلى التخلي عن الرذائل أكثر مما تدعوهم إلى التحلي بالفضائل، وتخوفهم من الشر أكثر مما تحضهم على الخير، وإذا تأملت في وصاياها وجدت النهي متغلباً على الأمر، والزجر متفوقا على الندب، والترهيب مبرزاً على الترغيب. وقد دفعها الاشمئزاز من الفسق والفجور إلى تمجيد الزهد والرهبنة؛ وهي تجعل ذريعتها إلى إغراء الناس بالخير والفضيلة مخافة العقاب ورجاء الثواب، فهي من هذه الوجهة تنحط عن أشرف المذاهب القديمة؛ وتجعل الأنانية جوهر الآداب الانسانية بقطعها كل صلة بين شعور المرء بالواجب وبين مصالح الغير، اللهم إلا إذا كان هناك باعث شخصي يدعوه إلى مراعاة تلك المصالح. وإذا أنعمت النظر في آداب

المسيحية هـذه رأيت قوامها الطاعة العمياء ، فهى تحض أتباعها على الأذعان لـكل ساطة قائمة والخضوع لـكل سلطان موجود . حقيقةهى لاتوصيهم بتنفيذأوامرالساطان إذا كانت مخالفة لنصوص الدين ولـكنها تأمرهم بالاستسلام والأذعان وتنهاهم عن الخروج والعصيان مهما أصابهم من الأذى ولحقهم من العدوان . وبينما نجد آداب الأمم الوثنية الراقية تنزل الواجبات الاجتماعية فى أرفع منزلة من الاعتبار، وتعطيها فوق حقها من الخطر والشأن حتى تضحى فى سبيل ذلك الحقوق الشخصيـة والحرية الفردية ، نرى الآداب المسيحية البحتة لا تكاد تشعر أو تعترف بتلك الواجبات المقدسة العظيمة . وها نحن نقرأ فى آداب الأسلام ، لا فى آداب النصرانية ، هذه الكلمة الجامعة «كل وال يستكفي عاملا عملا، وفى ولايته من هو أقوم به وأكفأ له، فقد خان عهد الله وخليفته» وإذا كانت الآداب الحديثة تنظر بنوع من الاهتمام إلى الواجبات الاجتماعية فالفضل فى ذلك يرجع إلى التعاليم الرومانية واليونانية ، لا إلى التعاليم المسيحية ، كما أن الفضل فى كل ما تحتوى عليه آدابنا الشخصية من عواطف الشهامة والنبل والعظمة والشرف يرجع إلى التربية الأدبية

دون التربية الدينية، وما كانت هذه العواطف والاحساسات لتنشأ فى صدورنا عن تعاليم لا تعترف بمكرمة سوى الطاعة، ولا تقر بفضيلة غير الخضوع.

فى أن هذه النقائص ليست من مستلزمات آداب المسيحية

وانى لأبعد الناس عن الأدعاء بأن هذه النقائص من مستلزمات آداب المسيحية كيفما تصورناها، كما أنى أبعد الخلق عن الاعتقاد بأن التوفيق متعذر بينها وبين ماينقصها من المعانى الكثيرة لتأليف نظام خلقى كامل الأركان مستوفى الشرائط. وأبعد من هذا وذاك عن ذهنى توهم شيء من ذلك فيما نقل عن لسان المسيح نفسه من التعاليم والمبادئ. بل أنا موقن بأن أقوال المسيح تشتمل فى نصوصها على كل ما أريد بها، وبأنها لا تناقض شيئاً من المبادئ التى ينبغى توافرها فى أى نظام خلقى جامع، وبأنها تسع فى معانيها كل بارع من مكارم الأخلاق دون أن يحدث فى مبانيها من الاختلال أكثر مما حدث كلما حاول الناس أن يستنبطوا منها نظاما عمليا للآداب أيا كان. بيد أن هذا اليقين لا ينافى الاعتقاد بأن تعاليم المسيح لا تحتوى — وما كان المراد أن تحتوى — غير جزء من الحقيقة، وبأن كثيراً من الأركان الجوهرية لأشرف المذاهب

الخلقية غير منصوص عليه — وما كان المراد أن ينص عليه — في تعاليم السيد المسيح ، وبأن هذه الأركان الجوهرية قد أغفلت إغفالا تاماً في المذهب الذي شيدته الكنيسة على أساس التعاليم المذكورة . وإذا كان الأمر كذلك فمن الضلال المبين إصرارنا على أن نتطلب في نصوص التعاليم المسيحية ذلك النظام الخلقي الكامل الذي أراد السيد المسيح إقراره وتنفيذه ولكنه لم يقصد شرحه وتبيينه . وإني لأعتقد أيضاً أن هذه النظرية الضيقة (الأيمان بأن تعاليم المسيح تشتمل على جميع الآداب الفاضلة وإنها تحتوى كل الحقيقة في هذا الباب ) توشك أن تصير شراً وبيلا وخطراً داهما ، فإنها تزرى إزراء عظيما بالتهذيب الأدبي الذي شرع في تنشيطه أخيراً كثير من ذوي المقاصد الحسنة . وإني لأخشى إذا نحن حاولنا طبع العقول والعواطف على غرار ديني محض ، ونبذنا تلك المبادىء الدنيوية التي لم تزل متحدة مع التعاليم الدينية ومتممة لها — أن ينحط مستوى الأخلاق وأن تصطبغ الطباع بصبغة الخنوع والخشوع ، وأن نصير إلى منزلة نعجز فيها عن إدراك معنى الخير والشرف وإن بلغنا المبالغ في التقوى والورع . نعم إني أعتقد بأن تقويم الأخلاق وإنهاضها

لا يتأتى إلا إذا وجدت بجانب الآداب المسيحية آداب أخرى غير مشتقة من التعاليم الدينية المحضة ، كما أوقن بأن نظام الآداب المسيحية لا يخرج عن حكم القاعدة العامة وهي أنه مادام العقل البشرى لم يبلغ مرتبة الكمال فلا سبيل إلى الحقيقة إلا من طريق اختلاف الآراء . ومن الجلى أن الاعتراف بصحة الحقائق الأدبية غير الواردة في النصوص الدينية لا يستلزم البتة إنكار شيء من الحقائق الواردة في تلك النصوص . فاذا وقعت غلطة أو هفوة من هذا القبيل كانت حادثة سيئة وشراً يؤسف لوقوعه ، ولكن اجتناب هذا الشر في جميع الأحوال أمر ممتنع ، وخليق بنا أن نعده ثمناً لمنفعة لا تقدر قيمتها . فاذا أدعى قوم على جانب من الحق أن بيدهم كل الحق كان الاحتجاج عليهم أمراً ضروريا واجباً ثم إذا اندفع المحتجون بتأثير رد الفعل إلى ركوب متن الشطط كان هذا التطرف كسابقه مما يدعو إلى الأسف ، ولكن الواجب أن يقابل بالتسامح دون التحامل ، وبالتجاوز دون التعصب ، ومن العجب أن تطلب الأنصاف من غيرك ولا تطلبه من نفسك ، فاذا طولب الملحدون أن ينظروا بعين الأنصاف في ديانة المتدينين

وجب على المتدينين أن ينظروا بهـذه العين أيضاً فى إلحاد الملحدين . وليس بخادم للحق ولا مؤيد للصدق من يحاول إخفاء تلك الحقيقة التى يعرفها من له أدنى إلمام بتاريخ الأدب وهى أن الفضل فى وضع كثير من أشرف المبادىء الخلقية وأنفس التعاليم الأدبية يرجع إلى قوم كانوا — لا أقول على جهل بالديانة المسيحية — بل على علم بها ، ولكنهم رفضوها رفضاً ولم يرضوها لأنفسهم ديناً .

* * *

فى ان اطلاق المناقشة ليس دواء حاسما لآفات التشيع

استأدعى أن فتح باب الحرية على مصراعيه للتعبير عن جميع الآراء يؤدى إلى حسم سيئات التحزب وآفات التشيع فى المباحث الدينية او الدنيوية ؛ إذ من المؤكد أنه متى رسخت إحدى الحقائق فى رأس امرىء من أهل النظر القصير والأذهان الضيقة لم يسعه إلا المبالغة فى تقريرها وتأييدها ، بل تنفيذها ، كأنما ليس هنالك البتة حقيقة سواها ، أو كأنما ليس هنالك على الأقل حقيقة تحدد حكمها وتقيد معناها . لذلك أعترف بأن إطلاق حرية المناقشة ليس علاجا شافياً لداء التشيع ، بل هو مما يزيد الشر وبالا ، ويجعل الداء عضالا ، ويبعث المتجادلين على مقابلة الحقائق التى سهوا عنها

وكان الواجب أن يتنبهوا اليها ـ بأبشع الرفض وأشنع الانكار ، لأنهم يعدون معلنيها خصوماً لهم واضداداً . إذن فأين يقع التأثير الصالح والفائدة المرجوة من حرية المناقشة وتصادم الآراء ؟ إن هـذا التأثير لايظهر على الخصوم المتهيجى الأعصاب ، ولـكن على الشهود الساكنى الجوارح الواقفين فى موقف الحيـاد . فالخطر الداهم والشر المتفاقم ليس فى احتدام الـنزاع بين شطرى الصواب ؛ إنما هو فى إعلان نصف الحقيقة وإسدال القناع على نصفها الآخر . وما دام النـاس يضطرون إلى سماع كلا الطرفين ، والموازنة بين أقوال كلا الخصمين ؛ فمجال الرجاء رحيب ، والتوصل إلى الحقيقـة ممكن . ولـكنهم متى اقتصروا على سماع أحـد الطرفين دون الاخر فهنالك يستحكم الخطأ ، ويتصلب الوهم ، وتتطرق المبالغـة إلى الصواب ، فينحرف عن حقيقته ، وينقطع عن انتاج ثمرته . ولما كانت مقدرة الانصاف بين فريقـين لأحدهما دون الآخـر مدافع ونصير من أندر المواهب العقلية وجوداً ، فعلى قدر مايكون هنالك من المدافعين عن كل وجه من وجوه الحقيقة ، وعلى قدر مايكون هنالك من المحامين عن كل رأى به ذرة من الصواب ،

يكون التقرب إلى الصدق متيسراً ؛ والتخلص إلى الحق مستطاعا .

***

تلخيص ما تقــدم

قد تبينا الآن أن صلاح شؤون الناس من الوجهة العقلية ( وعلى ذلك يترتب صلاح شؤونهم من سائر الوجوه) يقتضى اطلاق حرية الآراء وحرية التعبير عنها لأسباب أربعة متميزة تلخص فيما يأتى :ـ

( أولا ) إذا أخمد رأى ما فقد يكون هذا الرأى هو الصواب ومن ينكر احتمال ذلك فقد ادعى العصمة لنفسه ؛

( ثانياً ) إذا كان الرأى المراد اخماده مخالفاً للصـواب فقد يكون مشتملا على جزء من الحقيقة وهو ما يقع بالفعل فى أكثر الأحيان ، ولما كان الرأى السائد فى أى مبحث قلما يشتمل على كل الحقيقة فلا سبيل إلى إحراز بقيتها إلا إذا عورضت الآراء السائدة بالآراء المخالفة ؛

( ثالثاً ) إذا فرضنا جدلا أن الرأى السائد موافق للصواب ، ومشتمل أيضاً على كل الحقيقة ، كان من الضرورى إطلاق الحرية للمناقشة فيــه مناقشة حادة غير فاترة ، فاذا لم تطلق هذه الحرية وإذا لم تحصل تلك المناقشة نزل الرأى فى

أذهان معتقديه بمنزلة سوابق الأوهام ، فلا تفهم أسبابه المعقولة ، ولا تدرك الحكمة منه والعلة فيه وليس الامر مقصوراً على ذلك بل

( رابعاً ) يصبح معنى الرأى في خطر من التلاشى والزوال ، أو من الضعف والاضمحلال ، حتى يفقد تأثيره المهيمن على الأخلاق ، ويعدم نفوذه المسيطر على الطباع . وعند ذلك تصير العقيدة مجرد الفاظ فارغة وعبارات جوفاء لا تؤدى إلى صاحبها شيئاً من الخير والنفع ، ولكنها تملأ فراغ ذهنه وتشغل ثرى قلبه فتمنع نمو أى عقيدة صادقة مثمرة تمليها عليه الروية أو توحيها اليه الخبرة .

* * *

كلمة فى آداب المناقشة

وجدير بنا قبل اختتام هذا المبحث أن نلقى نظرة إلى ما يراه بعضهم من عدم جواز الترخيص فى حرية التعبير عن الآراء كافة إلا على شرط الاعتدال فى لهجة المجادلة ، والتزام حدود الأدب فى المناظرة . فأول ما يلاحظ فى هذا الصدد يعذر الاهتداء إلى تعيين تلك الحدود المزعومة ، لأنه إذا كان الرائد فى تعيينها استياء الخصم المطعون فى رأيه فالاختبار تدل على أن هذا الاستياء واقع لا محالة كلما كان الطعن قوياً

والنقدمؤثراً ، وأن أصحاب الآراء كلما وجدوا خصما شديداً في مهاجمتهم حريصا على تفنيد آرائهم ، ثقيل الوطاة في إحراجهم وإرهاقهم ، لم يلبثوا أن يصفوه بالعنف واللدد . والخروج عن حدود الاعتدال والأدب . بيد أن هذا الاعتراض . على خطورة شأنه من الوجهة العملية ، يتضاءل في جانب اعتراض آخر من الوجهة النظرية . فما لا نزاع فيه أن الطريقة التي تتبع في تقرير أي رأى ، حتى لو كان صوابا ، قد تكون ذميمة مستهجنة ، وقد تستوجب شديد اللوم وصارم التأنيب . ولكن مما لا نزاع فيه أيضاً أن أهم السقطات التي من هذا القبيل قلما تتوافر فيها دلائل الاثبات ، وقلما توقع صاحبها تحت طائلة العقاب ، مالم يعترف هو بسوء نيته وذلك مالا يقع إلا في نوادر الصدف . وأنت تعلم أن شرّ ما يقترف من هذه السقطات التمويه والسفسطة وإخفاء الحقائق أو البراهين وتنكير معالم القضايا وتشويه آراء الخصوم ونحن مع ذلك لا نزال نرى كل هذه السقطات تصدر في أفحش مظاهرها وأنكر صورها من أشخاص يأتونها عن أطيب نية وأحسن قصد ، فضلا عن أنهم ليسوا من المعروفين بالتقصير أو الجهل ولا ممن يستحقون هـذا الوصف إذا

صرفنا النظر عن تلك الهفوات ؛ حتى لقلما يتيسر من الأدلة ما يكفى لوصم هفواتهم بوصمة الأجرام الأدبى ، فضلا عن تعريضهم بسببها للعقاب القانونى . أما فيما يختص بما يقع فى المجادلات من ضروب التهاتر كالتهكم والقذع والتعرض للشخصيات وما شاكل ذلك فنحن نقابل بالترحيب كل مسعى يراد به تهجين هذه الأساليب والحط منها والازراء بها لو كان أصحاب هذه المساعى يقصدون تعميم التهجين على كلا الطرفين ، ونزع تلك الأسلحة من أيدى كلا الفريقين ، ولكن غايتهم تحريم استعمالها فى الطعن على الآراء السائدة ، أما استعمالها فى الطعن على الآراء المخالفة فأمر هو فى عرفهم جائز مشروع ، ليس فيه ما يدعو إلى الانكار والاستهجان ، بل هو جدير أن ينطق الألسنة بالثناء المستطاب على صاحبه لفرط غيرته على الصواب وصدق غضبه للحق . على أنه مهما يكن فى استعمال هذه الأسلحة من الضرر فأشده وأنكاه إنما يكون عند الطعن بها فى آراء الفريق الأعزل ، ومهما يكن فى استعمالها من الفائدة غير المشروعة فالذى يفوز بها إنما هم أصحاب الآراء السائدة . وشر ما يرتكب من هذا القبيل وصمك الخصم الذى يخالفك فى الرأى بفساد الأخلاق

وخبث الطوية . وأصحاب الآراء المنبوذة هم المعرّضون بنوع خاص لهذه السبة ، لأنهم فى العادة قليلو العدد عديمو النفوذ ضعيفو الجاه ، وليس بين الناس على الأطلاق من يهتم بانصافهم ، ويبالى بأخذ الحق لهم . ثم هم بطبيعة الحال عاجزون عن استعمال هذا السلاح فى الطعن على خصومهم ، لأنهم لا يأمنون على أنفسهم إذا استعملوه ، ولأنهم على فرض استعماله لا يجنون منه أدنى فائدة ، بل هو يرتد فى نحورهم وينقلب على رقابهم . إذ الواقع أن الآراء المخالفة لعرف الجمهور لا تستطيع استرعاء الآذان واستهواء الألباب إلا بفرط الاعتدال فى اللهجة ، وشدة التوقى فى العبارة ، واجتناب كل مالا داعى له من ضروب الأساءة وصنوف الأعتداء . فاذا حاد صاحب الآراء المخالفة عن هذه السبيل ، ولو قيد أظفور ، خسر لامحالة شيئاً من نفوذه ، وأضاع جانباً من تأثيره . ولكن الأمر ليس كذلك بالنسبة لأصحاب الآراء السائدة ، فانهم لا يخسرون شيئاً من نفوذهم مهما أفرطوا فى الطعن على خصومهم ، واجحفوا فى التحامل على أقرانهم ، بل ذلك يزيدهم قوة وسلطاناً لأنه يخوف الناس من الاعتراف بغير العقائد السائدة ، ويمنعهم من الاستماع لغير الآراء

السارية . فينبغى إذن لصالح الحق والانصاف أن يكون تحريم الثلب على أنصار الآراء السائدة أتم وأوجب من تحريمه على دعاة الآراء المخالفة . ولو قضت الضرورة بالأختيار لكان الألحاد أولى من الأيمان بالحماية من عنيف الطاعن وقبيح الثالب . ولكن من الوضح الجلى أنه ليس فى هذا الباب موضع لتدخل القانون وتعرض السلطة ، وإنما هى مسئلة يرجع الفصل فيها إلى الرأى العام ، فنحن حريُّون أن نصدر حكمنا فى كل حالة بناء على ما يلابسها من الظروف ، وما يحيط بها من القرائن ، فننحى بالتقريع واللائمة على كل من ينم أسلوب دعوته عن شيء من النفاق أو الخبث أو التعصب أو التحامل ، بصرف النظر عن المذهب الذى يناضل عنه ، وبغض الطرف عن الفريق الذى ينحاز اليه . ثم نغدق الثناء الجميل على كل من يتروّى فى أقوال خصمه ، ويخلص فى بيان آراء قرنه ، فلا يدخل عليها بالمبالغة شيئاً من النقص ، ولا يحذف منها ما يكون أو ما يراه مؤيداً لها ، وكل ذلك بقطع النظر عن المذهب الذى ينتصر له . تلك إذن هى آداب المناقشة على حقيقتها ؛ ولئن رأينا كثيراً من أهل الجدال يخرقون سياجها ، فانه ليسرنا القول بأن

الذين يحرصون على رعاية ذمامها كثيرون ، وأن الذين يحاولون الجرى على أحكامها أجم واكثر .

# الفصل الثالث

## فى أن استقلال الشخصية من أركان صلاح المعيشة

مقارنة بين حرية المناقشة وحرية التصرف

الآن وقد شرحنا الأسباب التى توجب إطلاق الحرية للناس فى تكوين آرائهم وفى التعبير عنها بلا تحفظ ، وبيّنا العواقب الوخيمة التى تصيب الأنسان من الوجهة العقلية ، وبالتالى من الوجهة الأدبية ، إذا لم تمنح له تلك الحرية ، أو إذا لم يقرر حقه فيها بالرغم ممن يمنعونه إياها ، فلنبحث فيما إذا كانت هذه الأسباب توجب أيضا إطلاق الحرية للناس فى العمل بمقتضى آرائهم ، وفى إبراز هذه الآراء من حيز الفكر إلى حيز الفعل ، دون أن يعترضهم فى هذا السبيل مانع مادّى أو أدبى من قبل الغير مادامت أفعالهم لا تمسه بسوء أو خطر . وهذا الشرط الأخير ضرورى بالطبع ، إذ لا يوجد من يقول بأن حرية الفعل ينبغى أن تكون بقدر حرية الرأى ، بل إن الآراء ذاتها لتفقد حرمتهـا وتصبح عرضة للحجر إذا كان التعبير عنها يقع فى ظروف تجعله

تحريضا إيجابيا على ارتكاب عمل مضر . فالرأى القائل بأن تجار القمح يقتلون الفقراء تضوراً وجوعا ، أو بأن الملكية الخاصة ضرب من السرقة ، جدير بأن يخلى سبيله ما دام صاحبه يقتصر على نشره فى بعض المطبوعات . ولكنه خليق بأن يوقع صاحبه تحت طائلة العقاب إذا ألقاه على مسامع جمع متهيج من الغوغاء وهم متجمهرون أمام دار تاجر من تجار القمح ، أو إذا طبعه فى نشرة وزعت على الجمع وهم فى تلك الحال . فكل عمل ، مهما كان نوعه ، من شأنه إيذاء الغير بلا مسوغ يجيز بصبغة عامة ، ويوجب فى الأحوال الخطيرة بصفة خاصة ، تدخل الجمهور لمنعه بقوة الرأى العام ، بل تدخل السلطة الحاكمة عند اقتضاء الحاجة لمنعه بقوة القانون . فعند هذا الحد ينبغى أن تنتهى حرية الفرد إذ لا يجوز على الأطلاق أن يكون الأنسان آفة لغيره ونكداً على سواه . ولكن إذا كان المرء لا يتعرض للغير فيما يخصهم ويعنيهم ، وإنما يقتصر على تنفيذ رغباته وآرائه فيما يختص بنفسه دون سواه ، فالأسباب التى توجب إطلاق الحرية للآراء توجب أيضا إطلاق الحرية لتنفيذ هذه الآراء مادامت عواقبها مقصورة على صاحبها ، ومادام

تنفيذها لا يؤدى إلى الأضرار بالغير . والواقع أن كل ما ذكر آنفا من أن الناس غير معصومين من الخطأ ، وأن معتقداتهم لا تشتمل على كل الحقيقة بل على شطر منها ، وأن إجماع الآراء غير مستحسن مالم يكن نتيجة المقارنة بين متضارب الآراء مقارنة مطلقة من كل قيد ، بريئة من كل نقص ، وأن تشعب المذاهب واختلاف وجهات النظر ليس من السيئات المضرة بل من الحسنات المفيدة مادام الناس عاجزين عن الأحاطة بجميع أطراف الصواب. نقول إن كل هذه الأعتبارات تصدق على تصرفات الأنسان وأفعاله ، كما تصدق على نظرياته وأقواله . فكما أنه يحسن ، مادام الناس لم يبلغوا مرتبة الكمال ، أن يكون هناك إختلاف فى الآراء ، كذلك يحسن أن يكون ثمة إختلاف فى سبل المعيشة وتنوع فى تجاريب الحياة ، وأن يفسح المجال لكل صنف من الأخلاق مالم يكن فيه إضرار بالغير ، وأن تطلق الحرية للناس يثبتون بالتجربة والأختبار قيمة كل أسلوب من أساليب العيش . وصفوة القول أنه يحسن فى كل ما لا يمس الغير مباشرة تمكين الشخصية من إبراز نفسها ، وإظهار استقلالها ؛ فانه ما دام رائد الأفراد فى

سلوكهم هو عادات الغير وتقاليد السلف ، دون أخلاقهم الذاتية وطباعهم الفطرية ، فقد انعدم من السعادة البشرية أحد أركانها الكبرى ، وضاع من التقدم الفردى والاجتماعى ركنه الأجل ودعامته العظمى .

استخفاف الناس باستقلال الشخصية

وجدير بالملاحظة فى هذا المقام أن العقبة الكبرى دون تقرير هذا المبدأ ليست فى تعيين الوسائل المؤدية إلى تحقيقه ، بل فى قلة اهتمام الناس بنفس المبدأ ، فالصعوبة هنا ليست فى اختلافهم على الوسيلة مع اتفاقهم على الغاية ، وانما هى فى استخفافهم بنفس الغاية وضعف إيمانهم بما لها من خطر وشأن . ولو كان الناس يدركون أن إطلاق الحرية لنمو الشخصية هو أحد الأركان الجوهرية لصلاح المعيشة ، وأن نمو الشخصية على هذه الصفة هو عنصر مكافئ لكل ما يسمى باسم المدنية والحضارة والتربية والتهذيب ، بل هو شرط ضرورى لتحقيق هذه الأشياء وجزء لا يتجزأ من هذه المعانى - لأمنا أن يحطوا من قيمة الحرية ، ولما وجدنا كبير صعوبة فى تعيين الحد الفاصل بين حرية الفرد وساطة المجتمع . ولكن الأمر أدهى من ذلك إذ هم قلما يعترفون بأن لاستقلال الشخصية قيمة جوهرية ، أو بأن هذا الاستقلال جدير

بالأعتبار وخليق بالاحترام لمحض ذاته وبصرف النظر عن كل ماسواه . ولما كان السواد الأعظم راضياً عن الاوضاع التى يجرى عليها البشر فى شؤونهم (ولا عجب فهذا السواد الأعظم هو الذى سَنَّ تلك الأوضاع ) فهو لا يستطيع أن يتصور كيف لا تصلح هذه الأوضاع لجميع الناس على حد سواء. وشر من ذلك أن معظم الفلاسفة والمصلحين لا يعتبرون استقلال الشخصية جزءاً من برامجهم ، ولا يدخلونه فى دائرة مراميهم، بل ينظرون اليه شزراً بنوع من القلق ، كأنما هو عقبة كؤود وشجى معترض يحول دون قبول الناس لما يراه أولئك المصلحون أعود على البشر بالمصلحة والرشاد والخير والسداد.
وقلما نجد فى خارج المانيا من يدرك معنى المبدأ الذى نشره ويليم فون همبولد ، ذلك الفيلسوف الشهير المبرز فى ميادين العلم والسياسة ، حيث يقول « إن غاية الانسان ، أو الغرض الذى تتجه اليه أوامر العقل الماضية وأحكامه الباقية ، لا الذى تنزع اليه غوامض الرغبات وزوائل الأهواء ، هو تربية ملكاته وتنمية قواه على أحكم نظام وأوسع منوال . حتى يتهيأ منها مجموع كامل متناسب . وبناء على ذلك يكون الغرض الذى ينبغى على كل إنسان أن يتخذه قبلة مساعيه ،

والذى يتحتم بنوع خاص على طالب النفوذ بين الناس أن يجعله على الدوام هدف مراميه ، هو استقلال الشخصية فى قوتها وفى نموها ، وهـذا لايتأتى إلاّ بتوافر شريطتين : إطلاق الحرية وتنويع المواقف ، ومن اجتماع هذين الشرطين تتولد الهمة الفردية وتشعب المذاهب ، ومنها تتألف قوة الأبداع والابتكار »

حرية التصرف شرط جوهرى لنمو الملكات العقلية والادبية

على أنه مهما كانت قلة اعتياد الناس سماع مبدأ كالذى يقرره ڤون همبولدت ، ومهما بلغ استغرابهم لعظم الأهمية المعلقة على استقلال الشخصية ، فالأمر لا يمكن أن يكون اختلافا على ماهية المبدأ بل على درجة وجوبه . إذ لا يوجد من يقول بأن الناس لم يخلقوا إلا لـكى يقلد بعضهم بعضاً ، ولـكى يترسم كل منهم آثار الآخرين. وما رأينا أحداً ينكر على الأنسان حقـه فى طبع أسلوب حيـاته بطابع رأيه ، وإفراغ تصرفاته فى قالب طبيعته وخلقه . وكلنا من الجهة الأخرى نرى من السخافة والحمق أن يعرض الناس بتاتاً عما جرّب الغير قبلهم من التجاريب ، وأن يعيشوا فى الدنيا كأنهم لم يعلموا قط شيئاً مما جرى فيها قبل مقدمهم اليها ، وكأن جميع التجارب التى جناها البشر لم تفدهم فى الدلالة

على أن بعض أساليب المعيشة أفضل من بعض . فنحن لا ننكر أنه يجب تعليم الافراد وتدريبهم إبان الشباب حتى يلموا وينتفعوا بما اهتدى اليه الناس قبلهم من النتائج المحققة بالتجربة والاختبار . ولكن الأمر الذى نريد تقريره هو أنه متى بلغ الأنسان رشده ، ونضجت ملكاته وقواه ، كان من حقه دون سواه أن يتبع فى الانتفاع بهذه التجارب وفى تأويلها الطريق الذى يراه . نعم وكان من حقه أيضاً أن يختار من التجارب ومن الأختبارات ما ينطبق على أحواله وخصاله أصدق الانطباق . فمن الجلى أن تقاليد الغير وعاداتهم هى ، إلى حد محدود ، دليل عما تعلموه من تجاربهم ، فهى من هذا الوجه جديرة باحترام الفرد إياها ؛ ولكن يلاحظ « أولا » أن تجارب الغير قد لا تكون واسعة شاملة ، أولعلهم يكونون قد أخطئوا فى تأويلها « ثانياً » أن تأويلهم لتلك التجارب قد يكون صحيحاً ولكنها غير مناسبة لظروف كل فرد ، أذ من المعلوم أن العادات إنما شرعت للظروف المعتادة والأخلاق المعتادة ، ولا يبعد أن تكون ظروف الأنسان أو أخلاقه خارقة للعادة « ثالثاً » إذا فرضنا جدلا أن العادات المألوفة صالحة صحيحة ، وأنها مناسبة لظروف الأنسان وأخلاقه ،

فمن الخرق مع ذلك أن يجرى الأنسان على مقتضاها لمجرد كونها عادات مقررة . فأن ذلك لايغرس فى نفسه ولا يربى فى طباعه شيئاً من الصفات التى تميزه عن سائر صنوف الحيوان وتجعله حقيقاً بمنزلة الانسان . ولا غرو فان الخصال التى يختص بها الأنسان وهى الأدراك والفطنة والتميز والنشاط العقلى والعاطفة الادبية كل ذلك لايظهر له أثر ولا تعن له فرصة التمرن والعمل إلا عند الاختيار والمفاضلة . فالذى يفعل شيئاً لأن العادة جرت به لايستعمل ملكة الاختيار ولا يستفيد شيئاً من الخبرة فى سبيل معرفة الخير وإدراكه، ولا فى سبيل إرادته والتماسه . وأنت فتعلم أن القوى العقلية والأدبية هى كالقوى العضلية ، لاتنمو إلا بالتمرين، ولا سبيل إلى هذا التمرين إذا كان الأنسان يفعل الأمر لالعلة سوى أن الغير يفعلونه ، كما لو كان يعتقد الرأى لا لسبب سوى أن الغير يعتقدونه وقد رأينا أنه إذا كان صاحب الرأى يعتقد الرأى وهو غير مقتنع بأسبابه كان اعتقاده إياه غير جدير بتقوية ذهنه ؛ بل كان خليقاً بأضعافه. فكذلك إذا كان صاحب الفعل يأتى الفعل وهو غير مسوق اليه بدافع من عواطفه وسجاياه ) وذلك حيث لا يكون

لحقوق الغير أو مصالحهم دخل فى الأمر ) كان إتيانه لهذا الفعل جديراً بأن يورث عواطفه وسجاياه تبلداً وجموداً ، لا تيقظا ونشاطا .

في أن أجل أعمال الانسان هو نفس الانسان

إن الذى يفوض إلى الناس باختيار طريقته فى الحياة لا يحتاج من المواهب إلا خصلة واحدة امتازت بها القرود أعنى ملكة التقليد . أما الذى يختار طريقته بنفسه فانه يستعمل كل ما أوتى من مواهب ، ويستخدم كل ما ركب فى فطرته من صفات . والواقع أن هذا الاختيار يتطلب من صاحبه أموراً عدة : أولها التأمل وهو يقتضى أعمال ملكة الملاحظة . ثم التبصر وهو يستلزم إجالة الروية وإنعام النظر . ثم جمع المقدمات للحكم وهذا يستوجب إثارة الهمة وبذل النشاط . ثم إصدار الحكم وهذا يتطلب أعمال ملكة التمييز . ثم التمسك بالحكم بعد إصداره ولهذا ينبغى أعمال قوة الثبات والحزم . فكلما عظم مقدار التصرفات التى يجرى فيها الانسان على حكم اختياره وعلى مقتضى شعوره عظمت حاجته إلى تلك المواهب والملكات وعلى قدر ذلك يكون استعماله إياها وانتفاعه بها . لا ننكر أن الانسان قد يهتدى بأرشاد غيره إلى بعض السبل الآمنة فيظل بعيداً عن مواطن الخطر ومكامن الضرر

من غير أن يفزع إلى شي. مما ذكرناه على الاطلاق ؛ ولكن إذا تم له ذلك فما تكون قيمته النسبية باعتباره مخلوقاً آدمياً؟ إن الاهمية لا تنحصر كلها فى ماهية ما يصدر عن الأنسان من الأفعال ، بل هى كذلك فى ماهية الأنسان الذى عنه تصدر هذه الأفعال . ومما لاشك فيه أن أجلّ الأعمال التى ينبغى أن توقف الحياة البشرية على إبلاغها ذروة الحسن وغاية الكمال — هو نفس الانسان . فاذا فرضنا أنه أصبح من المستطاع بناء المنازل وإنماء المحاصيل وحل المشاكل بل وتشييد المعابد وتلاوة الصلوات بواسطة الآت فى صورة الآدميين ، لكان من الخسران المبين أن نستعيض هذه الآلات المتحركة من الرجال والنساء القاطنين الآن فى القسم المتحضر من المعمور ، والذين هم بلا ريب نماذج دنيئة وصور منحطة لاتعد شيئاً مذكوراً بجانب ماتستطيع الطبيعة إخراجه، وماسوف تخرجه لامحالة على مدى الأيام. وما كانت النفس البشرية آلة تطبع على غرار معين ، وتدارلتأدية عملها بالدقة الآلية ، إنما هى شجرة نامية تتطلب الانتشار فى جميع الجهات وتلتمس الامتداد فى كل الأنحاء ، طبقاً لمنازع قواها الباطنة وهى سر حياتها ومادة بقائها.

الاعتراض بوجوب الحجر على حرية العواطف والاهواء

قد يسلم المعارضون ببعض هذه الأقوال ، فيقولون إنه ليحسن بالناس أن يستعملوا عقولهم وإن اتباع العادات على هدى وبصيرة ، بل مخالفتها أحيانا على هدى وبصيرة ، لخير من ملازمتها ملازمة آلية عمياء . فهم يسلمون إلى حد محدود بأن الأنسان ينبغي أن يكون حراً فيما يرشده اليه عقله ولبه ، ولكنهم يأبون عليه أن يكون حراً فيما تدفعه اليه شهوته وقلبه ، بل يرون فى حدة الشهوات وقوة النزعات خطراً كامنا ونخاً منصوبا .

الرد على الاعتراض المتقدم

ذلك مايراه أولئك المعترضون ، ونحن نقول رداً على ذلك إن الشهوات والنزعات ليست إلا جزأ متمما وركنا جوهريا من صفات الأنسان الكامل شأن الروادع والمعتقدات كحذوك النعل بالنعل . وليس يخشى من طغيان النزعات إلا عند اختلال توازنها ، أعنى عند ماتشتد طائفة من الميول والأغراض مع بقاء غيرها ، مما كان يجب أن يجاريها فى القوة ، ضعيفا معطلا . والسبب الحقيقي فيما يقترفه الناس من القبائح ليس قوة الشهوات ، ولكنه ضعف الضمائر وليس هناك أدنى تلازم طبيعي بين قوة الشهوة وضعف الضمير ، بل الأمر على عكس ذلك ، فانك إذا وصفت أمرءاً

لتفوق على غيره فى قوة العواطف و تنوع الشهوات فكأنك تسلم بأن نصيبه من مواد الفطرة البشرية أوفر وأجزل، فهو لذلك أقدر ولا شك على عمل الخير ، وإن يكن أيضاً أقدر على ارتكاب الشر . وما قوة النزعات إلا اسم آخر للنشاط والهمة، وقد تصرف الهمة إلى فاسد الأغراض، ولكن لا مشاحة فى أن الطبيعة الموصوفة بالهمة والنشاط هى أبداً أقدر على جلائل الأمور ومحاسن الأفعال من الطبيعة الموصوفة بالبلادة والجمود . وإن توقد الأحساس الذى هو مصدر قوة العواطف وحدة النزعات ، لهو أيضاً مصدر أشد ما يعرف من حب الفضيلة وأبلغ ما يوصف من ضبط النفس . ولن يستطيع المجتمع أن يؤدى فروضه ويصون مصالحه إلا بتربية قوة الاحساس هذه وإذكاء جمرتها . ولا عجب فما هى إلا المادة الخام التى منها تصوّر طبائع الأبطال ،وتصاغ نفوس النوابغ فكيف يوفق المجتمع إلى غرضه إذا نبذ هذه المادة جهلا منه بطريقة الانتفاع بها وتصوير الأبطال منها ؟ إن الشخص الذى تكون شهواته ونزعاته خاصة بنفسه ، معبرة عن طبيعته ، جدير أن يكون من ذوى الأخلاق ؛ أما الذى لا تكون شهواته ونزعاته على هذه الصفة من الاستقلال فليس

له من الخلق إلا مقدار ما يكون للآلة البخارية . فاذا كانت عواطف المرء قوية ، فضلا عن كونها مستقلة ، ثم كانت له إرادة حازمة تتسلط على شهواته ، وبصيرة ثاقبة تتصرف بعواطفه ، فهو من ذوى الأخلاق والعزيمة . وكل من يزعم أن استقلال الشهوات والنزعات غير جدير بالتنشيط فانما يقول بأن المجتمع ليس بحاجة إلى قوة الشكيمة وشدة المراس وأنه لا يستفيد خيراً من ذوى الأخلاق الكبيرة ، وأن علو الهمة ليس من الحسنات المنشودة .

ضعف الشخصية في المجتمع الحديث

من الجائز بل من المحقق أن هذه القوى كانت فى بعض العصور الخالية عنيفة البطش مفرطة الغلواء ، لا تقوى سلطة المجتمع على قمع سورتها وكبح جماحها . فكان المجتمع إذذاك يقاسى من تمرد الشخصية وطغيانها عناء شديداً ويكافحها كفاحاً مراً . وكانت الصعوبة يومئذ تنحصر فى رياضة قوم من ذوى العقول القوية أو الجسوم الأيدة ، حتى يمكن إخضاعهم لما يستلزم ضبط النفس وكبح شكيمتها . فلتذليل هذه الصعوبة قام القانون والنظام يدّعيان حق السيطرة على الأنسان بأسره ويبسطان نفوذهما على حياته بجملتها ، كيما يتيسر لهما بهذه الوسيلة مالم يطيقا إدراكه بأية

وسيلة أخرى . بيد أن الأمر قد انعكس الآن فصار المجتمع أعلى كلمة من الفرد ، وأصبحت ناصية الشخصية في يد الهيئة الاجتماعية ؛ فأمسى الخطر الذى يهدد الطبيعة البشرية يطالعها من ناحية ضعف البواعث وعجزها ، لا من جهة غلوها وبطشها. نعم لقد تغيرت الأحوال أيما تغير منذ كانت شهوات أصحاب البأس المتفوقين على غيرهم بمناصبهم أو بمواهبهم لا تزال شاهرة سيف العصيان في وجه الشرائع والقوانين ؛ فلم يكن هنالك بد من تقييد هذه الشهوات ، حتى يتمكن الذين هم في منال سطوتها من التمتع بنعمة الأمن . أما الآن فقد أصبحنا وكل امرئ من أرفع رفيع إلى أوضع وضيع ، لا يزال في جميع سكناته وحركاته ملحوظا بعين رقابة مخوفة ، ترقب زلته وتتحين هفوته ؛ ففي جميع الأمور التي تخص النفس فضلا عن الأمور التي تهم الغير تجد الفرد ( أو الأسرة ) لا يسائل نفسه : ماذا أفضل ؟ أو ماذا يوافق طبعي ومزاجي ؟ أو ما ذا يفسح مجال النمو ويهيئ أسباب الترقي لأحسن ما تشتمل عليه نفسي وأمجد ما ينطوي عليه كياني ؟ بل تراه يسأل نفسه : ماذا يناسب مركزي؟ أو ماذا يفعله عادة من هم في مركزي وظروفي ؟ أو (ماهو

شر وأدهى ) ماذا يفعله عادة من هم أرقى منى مركزاً وأحسن ظروفا ؟ لست أعنى أن الناس يفضلون ما جرت به العادة على ما يوافق ميولهم ، فالأمر أدهى وأنكى إذ لا يخطر ببالهم قط أن يكون لهم ميل إلى غير ما جرت به العادة . وكذلك ترى أن العقل نفسه قد أحيط بغل الرق، وحمل نير العبودية. فأول ما يفكر الناس فيه ، وأول ما يحرصون عليه ، حتى فى ملذاتهم وملاهيهم ، اتباع الجماعة والتمسك بالعادة . يحبون ما اتفقت الجماعة على حبه ، ويبغضون ما اتفقت الجماعة على بغضه، ويحصرون اختيارهم فيما اعتاد الناس فعله، وينظرون الى شذوذ الأخلاق كما ينظرون الى شنيع الآثام ، وينفرون من غرابة الذوق كما ينفرون من عدوى الأجرب ؛ حتى ينتهى بهم التمادى فى إهمال طبائعهم الى فقدها فقدا : هنالك تجد بين يديك إنسانا ذاوى المواهب ، ذابل الملكات ، ساقط الهمة ، خامد القريحة ، لا يستطيع وجدان لذة ذاتية ، أو استشعار رغبة قوية، قد أمحلت فطرته، وأجدبت طينته ، فأصبحت عاجزة عن إنبات الأصيل من العواطف، وإنتاج المستقل من الآراء فهل هكذا ينبغى أن تكون الطبيعة البشرية ؟

محق الارادة وتحطيم الفطرة

نعم هـذه أفضل أحوال الأنسان حسب النظرية الـكلفانية (١) التي تقول بأن الأرادة أكبر خطيئات ابن آدم، وبأن كل ما تستطيعه الفطرة البشرية من الخير ينحصر في شيء واحد هو الطاعة المطلقة. فالمرء بحسب هذا المذهب محروم من الخيار، ليس له أن يفعل غير ما أمر وأن يتجنب كل ماعداه، إذ كل ماخرج عن الواجبات المفروضة ذنوب وآثام. ولمَّا كانت الطبيعة الآدمية مجبولة على الشر ـ كما يزعم هذا المبدأ ـ فلا سبيل إلى خلاص الأنسان ونجاته إلا باستئصال هـذه الطبيعة من أصلها، وانتزاع جرثومتهـا من مقـرها. لذلك ينبغي محق ما هو مركـب في فطرة الأنسان من المواهب والملـكات والقابليات، لأنه على رأيهم غير مفتقر إلاَّ إلى ملـكة التفويض لمشيئة الله، فأذا هو صرف مواهبه إلى غرض آخر غير المبالغة في تنفيذ تلك المشيئة المزعومة نخير له وأولى أن يكون من المواهب عاطلا، ومن الملـكات مجرّداً. هذه خلاصة النظرية الـكلفانية وهي غـير مقصورة على طائفة الـكلفانيين، بل كثير ممن

(١) نسبة الى كالفن أحد دعاة الاصلاح الديني وكان يذهب في دعوته مذهب التضييق والعسر

لايعدون أنفسهم من هذه الطائفة يتمسكون بها مع شيء من التخفيف ، ينحصر في تأويل مشيئة الله المزعومة تأويلا أبعد من الزهد ، وأقل ذهابا في معنى التقشف . فهم يزعمون أن الله سبحانه وتعالى قد أحل للناس التمتع ببعض اللذات، ولكن لا من حيث يؤثرون ويختارون ، بل من سبيل الطاعة والتسليم ، أي من الطريق الذي ترشدهم اليه السلطة العليا ، فهو بطبيعة الحال طريق واحد لجميع الناس .

في ان اثبات الذات لا يقل عن انكارها فضلا ونبلا

من هذا المسرب الخفي يتجه تيار الآراء في الوقت الحاضر الى تأييد نظرية الكلفانيين ، مع ما تدعو اليه وتحث عليه من إرهاق الطبيعة البشرية والأخذ بكظمها والضرب على يدها . ولا ريب في أن كثيراً من الناس يعتقدون من صميم أفئدتهم أن التضييق على الأنسان، حتى ينشأ على هذه الصفة من الذلة والضآلة والخسة والقماءة ، هو عين ما ترمي اليه الأرادة الآلهية ؛ كما يعتقد الكثيرون أن تقليم الأشجار على هيئة الشمسيات أو الحيوانات خليق أن يجعلها أظرف شكلا وآنق منظراً مما لو تركت على صورتها الطبيعية. ولكن إذا كان الدين يكلفنا الاعتقاد بأن خالق الأنسان إله حكيم عاقل ، فأحرى بنا

وأشكل باعتقادنا أن نوقن بأن هذا الخالق لم يمنحنا تلك المواهب والملكات لكى نهملها ونتلفها ، بل لكى نحوطها ونتعاهدها ، وبأنه جل شأنه يسر ويبتهج كلما رآنا نقترب إلى تحقيق ماركب فى طباعنامن المثل العليا ، وكلما وجدنا نتقدم فى إنماء ما غرس فى فطرتنا من قوى الفهم والعمل والاستمتاع . أجل إن هناك لنوعا من الكمال الأنسانى يخالف ما تدعو اليه النظرية الكلفانية ، وإن هناك لمذهباً يقول بأن الأنسان ما منح هذه الطبائع والمواهب لمحوها واستئصالها ، بل لأغراض أسمى ومآرب أعلى . واذا كان إنكار الذات أحد العناصر التى يتألف منها شرف الأنسان ونبله ، فأن إثبات الذات عنصر آخر لا يقل عن الأول شأناً ولزوماً وليس فى المبدأ القائل بتنمية النفس وترقية الذات ما يناقض المبدأ القائل برياضة النفس وضبط الذات ، بل هما قابلان للامتزاج والالتئام . وقد يفضل المرء أن يكون جون نوكسا[1] . على أن يكون السيبيادا[2] ؟

(١) أحد دعاة الاصلاح الدينى المبالغين فى التزهد والتورع

(٢) قائد وسياسى من أهل أثينا كان مشهوراً بافراطه فى الخلاعة والتهتك وحب الملاهى وطلب اللذات

ولكن خير من هذا وذاك أن يكون بريكليسا[1] ؛ ولئن وجد الان من يماثل بريكليس لما ألفيناه خالياً من أى مكرمة أو منقبة كان يتصف بها جون نوكس :

خصب الحياة يتوقف على انماء الشخصية

لا يحرز الانسان النبل والشرف ، ولا يستحق الأعجاب والاجلال ، بالمثابرة على محو مافيه من الخصائص ، بل بتنميتها وتربيتها ، على شرط أن لاتجور على مصالح الغير وحقوقهم . وكما أن العمل ينم على عامله ، ويصطبغ بصبغة فاعله ، كذلك تستفيد الحياة من شرف الأحياء ، فتصبح خصيبة الجناب ، ناضرة الشباب ، مفتنة المظاهر ، باعثة للنشاط ، حافلة بالغذاء الوافر للخواطر العالية والعواطف الراقية ، موثقة لعروة الارتباط بين الفرد والجنس لأنه كلما ترقى الجنس فى مراتب الشرف والكمال كان ذلك أدعى للافتخار بالانتماء اليه ، وأوثق لعروة الاتصال به . وعلى قدر ارتقاء شخصية الفرد تزيد قيمته وفائدته لنفسه ، وبالتالى يصير قادراً على زيادة قيمته وفائدته لغيره . وكلما كانت

---

(١) خطيب وسياسى من اهل أثينا بلغت اليونان فى عصره ( انظر خلعه ) أرقى مراتب العز والسؤدد يضرب به المثل فى الحلم والبأس واللين والشدة

حياة الأفراد أكثر امتلاء، وأوسع نطاقا، كانت حياة المجموع المؤلف من هؤلاء الأفراد أغزر مادة وأفسح مجالا.

تقييد التصرف رعاية لمصالح الغير لا يعوق نمو الشخصية

قد علمنا أن إطلاق الحرية الكاملة للأفراد أمر متعذر مادام الناس فى حاجة إلى التعاشر والتعايش، بل لا بد من تقييدهم بالقدر اللازم لمنع الأقوياء من التعدى على الضعفاء. وقد يتبادر إلى الأذهان أن هذا التقييد الذى توجبه ضرورة الرعاية لمصالح الغير يعود على طبائع الأفراد بالخسران بأن يسد فى وجوههم بعض أبواب النمو ويقطع عنهم طائفة من أسباب الرقى. ولكن الحقيقة على خلاف ذلك، فالأفراد يستفيدون فى نظير هذا التقييد تعويضاً كافياً، حتى من وجهة النمو الذاتى. وبيان ذلك أنه إذا رفع هذا التقييد عن الأفراد وأطلقت الحرية لكل منهم فى إرضاء شهواته على حساب الغير لأدى ذلك إلى التضييق على هؤلاء الغير فى ترقية أنفسهم ولعرقل مساعيهم فى إنماء طبائعهم، فكأن إطلاق الحرية التامة قد جاء بعكس المراد، وكأن تقييدها على الوجه المذكور آنفا هو خير كفيل بترقية طبائع الأفراد على أوسع منوال. هذا من جهة وليلاحظ من جهة أخرى أن الفرد نفسه جدير أن يستفيد من خضوعه لهذا

التقييد عوضاً وافياً ، لأن القيود التى تحصر الشطر الأنانى من طبيعته تمكنه من إنماء الشطر الاجتماعى على نمط أرقى وأسلوب أوفى . فأجبار الفرد على التزام الانصاف فى معاملة الغير جدير أن يرقى فى نفسه العواطف والصفات التى من شأنها حب الخير للناس ، والتى غايتها جلب المنفعة للغير . ولكن تقييد حريته فيما لا يمس مصلحة غيره ، لا لعلة سوى محض استيائهم من هذه الحرية ، غير جدير أن يرقى فى نفسه شيئاً من الخصال الصالحة والغرائز الحميدة اللهم إلا ما تستثيره المقاومة لهذا التقييد من قوة الخلق وشدة المراس . أما إذا خضع الفرد لذلك التقييد فسرعان ما تتبلد نفسه ، وتموت خواطره ، وتسقط همته . فلكى ينفسح مجال النمو لطبائع البشر لا بد أن يكون بإزاء اختلاف الافراد اختلاف فى أساليب الحياة . وعلى قدر اتساع هذا المجال فى أى عصر من العصور السالفة كان احترام الخلف لذلك العصر وإكبارهم إياه . وكل زمن كان فيه لقوة الشخصية أدنى أثر فهو غير معطل من الخير ، ولو كان من عصور الظلم والاستبداد . وكل نظام يرمى إلى محق الشخصية فهو نظام استبداد وعسف ،

مهما كان وصفه ونعته ، وسواء أكان ينفذ باسم مشيئة الله، أم باسم إرادة الانسان .

الفائدة العملية من اطلاق حرية التصرف

أما وقد أثبتنا أن الشخصية والرقى شيء واحد ، وأنه لاسبيل إلى ترقية الأنسان على الوجه الصحيح إلاّ بأنماء شخصيته ، فقد آن أن نختم البرهان ، ونكتفى بما قررناه من الحجة حتى الآن : وما عسى لقائل أن يقول فى إطراء حال من أحوال المعيشة أكثر وأفضل من القول بأنها تقرّب الأنسان الى أرفع مايستطيعه من مراتب الكمال ، وما عسى لقائل أن يقول فى ذم مانع من موانع الخير أكثر وأشنع من القول بأنه يحول دون بلوغ الأنسان هذه الغاية الحسنى ، وارتفاعه الى تلك الدرجة العليا ؟ ولكنى أعلم أن كل هذه الاعتبارات لاتكفى لأقناع من هم فى أشد الحاجة الى الأقناع . وأنه لا بد لى من إثبات أمر آخر وهو أن هذا الأنسان المترقى مفيد من بعض الوجوه لغير المترقى . أجل لا بد لى أن أبين لمن لا يريدون الحرية ولا يرغبون فى الانتفاع بنعمتها أنهم جديرون باجتناء خير ظاهر ونفع جلى من إطلاق الحرية للغير يستعملونها بلا عائق ولا مانع.

حاجة الناس الى المبتكرين والعبقريين

فأول ما يقال إذن لهؤلاء القوم إنكم جديرون أن

تتعلموا بعض الشيء ممن تطلقون لهم عنان الحرية إذلا مراء فى أن الابتكار أو العبقرية عنصر نفيس فى الشؤون البشرية وأن الناس فضلا عن احتياجهم الى من يفتح بصائرهم لاجتلاء مكنون الحقائق والتنبه الى بطلان فاسد الآراء، محتاجون أيضاً الى من يسن لهم عادات جديدة ويشرع أمثلة راقية تزيد سلوكهم استقامة وذوقهم تهذيبا وشعورهم إرهافا . ولن يستطيع إنكار ذلك من يوقن بأن الناس لم يبلغوا بعد أوج الكمال فى تصرفاتهم ومناهجهم . نحن لانجادل فى أن إسداء هذه المنة الى الناس ليس فى طاقة كل انسان ، وأن قليلا هم الذين يصلحون أن يكونوا قدوة لغيرهم وأئمة لسواهم ، يقوّمون معوج السلوك ويصلحون فاسد العادات . ولكن أولئك النفر القلائل هم ملح الأرض وخلاصة الأنام ، بدونهم تفقد الحياة نشاطها وتعود آسنة آجنة كالبركة الراكدة. وليست فائدة أولئك القادة الأعلام مقصورة على استحداثهم كل صالح من البدائع والمبتكرات بل هم الذين ينفثون أيضا فى الراهن الموجود روح الحياة التى بفضلها يعيش ويبقى . وهذه مسعاة جليلة جدير بالناس أن يتنبهوا اليها . فان حاجتهم الى إبقاء الحياة فى الموجود

كحاجتهم الى ابتداع الجديد . وأنت فهل تظن أنه إذا لم يبق للناس شئ جديد يفعلونه ، فقد انعدمت حاجتهم الى الذهن البشرى ؟ هل يجوز لمن يأخذ بالقديم ويزاوله أن ينسى العلة التى من أجلها يأخذ به ويزاوله ، وأن يكون فى التمسك بالعادات والتقاليد كالبهائم لا كالآدميين ؟ إن فى أفضل العقائد وأجمل العادات نزعة قوية نحو الانحطاط الى منزلة الآليّات ؛ فان لم يتداركها على مر الزمان أفراد متعاقبون من النوابغ ، ينفخون فيها من روح عبقريتهم ، ويدفعون عن أسبابها آفة النسيان ، ويجلون أسرارها على الأذهان، أصبحت بمنزلة التقاليد الميتة، ولم تستطع أن تقاوم أيسر صدمة من أى شىء فيه روح الحياة الصادقة ؛ وعند ذلك لايكون ثمة أدنى مانع يحول دون تلاشى المدنية وانطفاء سراجها كما حصل فى عهد الدولة البيزنطية .

لا حياة للعبقرية الا فى جو من الحرية

نحن لاننكر أن العبقريين مازالوا فى العصور الماضية ، وسيظلون كذلك فى العصور الآتية ، أقلية يسيرة ولكن ظهورهم لا يتأتى الا بالمحافظة على التربة التى تنبتهم ، والجو الذى يلائمهم . وكلنا نعلم أن العبقرية لاتستطيع التنفس بحرية الا فى جوّ من الحرية ، كما نعلم أن العبقريين هم أقوى الناس

شخصية ، وبالتالى أقل الناس احتمالا لتكييف أنفسهم وفقاً للأوضاع المألوفة والأنظمة المعتادة ؛ ولن يستطيع العبقرى — إلا بالضغط الشديد والتقييد المؤذى — أن ينكمش فى بعض القوالب اليسيرة التى يصوغها المجتمع إراحة لأبنائه من مؤونة تكوين أخلاقهم . فاذا هو استسلم لأكراه المجتمع جبناً وفرقا ، ورضى أن ينكمش فى بعض هذه القوالب ، وأن يعطل من نفسه تلك الناحية التى أصبحت عاجزة عن النمو لوقوع الضغط عليها ، لم يستفد المجتمع من عبقريته شيئاً مذكوراً . أما إذا كان من ذوى النفوس الأبية والشكائم العصية ، فثار فى وجه المجتمع وحطّم قوالبه ، أصبح شهرة فى نظره لأنه أبى أن ينزل على حكمه ، وصار عبرة للناس يتنادرونه ويحذرونه وينبزونه بمختلف الألقاب كالتوحش والشذوذ وما شاكله . وما الناس فى ذلك إلا كمن يشتكى من نهر النياجرا جموح أمواجه الهوجاء وطغيان عبابه المزبد ، وعدم احتذائه مثال القنوات الهولاندية فى لين اطّرادها ورفق انسيابها .

استخفاف الناس بشأن العبقرية

إنى أشدد وأؤكد فى شرح ما للعبقرية من الشأن الخطير وبيان ما توجبه الضرورة من إطلاق الحرية لها

حتى تظهر فضائلها وتبرز دفائنها فى كل من الوجهتين الفكرية والعملية ، وأنا أعلم علم اليقين أنه مامن أحد ينكر هـذه الحقيقة من الوجهة النظرية ؛ ولكنى أعلم كذلك أنه لا يكاد يوجد بين الناس من ينظر اليها فى الواقع بأدنى ذرة من الأهتمام . فالناس يعتبرون العبقرية شيئاً مستظرفاً مستحسنا إذا استطاع الأنسان بفضلها نظم قصيدة رائعة أو نقش صورة بديعة . أما العبقرية بمعناها الأصح — أعنى الابتكار فى الفكر والعمل — فشىء تافه فى نظرهم وهم ، على تظاهرهم بأجلالها ، يعتقدون فى الباطن أنهم يستطيعون الأستغناء عنها . ومن بواعث الأسف أن هذا أمر جد طبيعي فان الابتكار هو الشىء الوحيد الذى يعجز أصحاب العقول غير المبتكرة عن إدراك منفعته . لأنهم لا يستطيعون أن يبصروا ما فى طاقة الابتكار أن يفعله ، وما فى مقدوره أن يأتيه ، وكيف يستطيعون ، وهم إذا فعلوا لم يكن ما ابصروه من الابتكار فى شىء ؟ إن أول صنيع يؤديه الابتكار اليهم هو فتح بصائرهم ، وفتحها على الوجه الأتم يهيىء لهم فرصة الدخول فى زمرة المبتكرين . وحسبنا فى هذا المقام تنبيه الناس إلى أنه مامن أمر يفعل فى هـذه الدنيا إلا كان بعض

الأفراد أول من فعله ، وأن جميع الأشـياء الطيبة فى هذه الحياة إن هى إلا ثمرات الابتكار ومولدات العبقرية. فليتذكر الناس هذه الحقيقة ، وليعلموا أن الابتكار لم يفرغ بعد من تأدية مهمته، وليوقنوا أنه كلما قل شعورهم بالحاجة إلى الابتكار كان افتقارهم اليه أشد وحاجتهم لمعونته أمس .

نزعة المجتمع الى حصر السلطة فى الطبقة المتوسطة

والحقيقة الثابتة أنه مهما اعترف الناس بالاحترام ، بل مهما بذلوا من الاعظام، لأصحاب التفوق العقلى ، صادقا كان أو مزعوما ، فان النزعة الغالبة فى جميع مظاهر الحياة ترمى الى حصر السلطة العليا فى أيدى الطبقة المتوسطة . ففى العصور القديمة وفى العصـور الوسطى وفى غضون الفـترة الواقعة بين عهد الاقطاعات وزمننا هـذا كان الفـرد قوة فى ذاته . واذا اتفق أن كانت له فضـلا عن ذلك بسطة فى العقل أو فى الجاه فانه كان يعد قوة عظيمة . بيد أن الأحوال قد تحولت ، فصرنا إلى زمن يضيع فيـه الأفراد بين الجماعات ، وتتلاشى فيه قوة الاشخاص بجانب سلطة الهيئات ، حتى أصـبح القول بأن الرأى العـام هو المسيطر فى هذه الأيام من الحقائق المبتذلة والبدائه الشائعة . فالسلطة الوحيدة التي تستحق اليوم هذا الاسم هى سلطة

الجماهير ، أو سلطة الحكومات ، ما دامت تعبر عن منازع الجماهير وغرائزهم . وهذا القول يصدق على شئون الحياة الخاصة ، كما يصدق شؤون الحياة العامة . ومن المعلوم أن أولئك الذين يطلق على آرائهم اسم الرأى العام ليسوا فى جميع الأحوال من نوع واحد ، فهم فى أمريكا مجموع الجنس الأبيض ، وهم فى انجلترا الطبقة المتوسطة على الأخص ، بيد أنهم كيفما دارت الحال لا يخرجون عن كونهم جمهوراً ، أعنى مجموعاً من الطبقة المتوسطة . ومما يزيد الأمر غرابة أن هذا الجمهور لا يتلقى الآن آراءه عن أقطاب الدين أو أعلام السياسة أو مشاهير القادة أو قيِّم الكتب وإنما هم يتلقونها من رجال فى طبقتهم يخاطبونهم أو يتكلمون عنهم على صفحات الجرائد كلما سنحت الفرصة وعلى جناح السرعة. أنا لا أشتكى من هذه الأمور ولا أدعى أن أى نظام أرقى من نظامنا الحاضر يمكن أن يتفق على العموم مع حالتنا الراهنة من قصر العقول وضعف الملكات . ولكن هذا لا ينفى الحقيقة الواقعة ، وهى أن حكومة الطبقة المتوسطة لا يمكن إلا أن تكون حكومة متوسطة . فما استطاعت، ولن تستطيع ، حكومة ديمقراطية ، أو حكومة على

رأسها عدد عظيم من الأرستقراطية ، أن ترتفع عن درجة التوسط ، سواء فيما تقوم به من الأعمال السياسية ، أو فيما تروّجه من الآراء والصفات والحالات ، إلا بقدر ماتستسلم الأكثرية الحاكمة لأرشاد فرد أو أقلية ممن هم أغزر علماً وأكبر عقلا ، فتأتمر بأوامرهم وتنتصح بنصائحهم ؛ وهذا ما وقع فى جميع الأزمان التى بلغت فيها تلك الحكومات أوج العز وذروة السؤدد . ولاغرو فان ابتكار جميع الأشياء السديدة أو النبيلة لا يتم ولا يمكن أن يتم إلاّ على يد الأفراد ؛ والغالب أنه يصدر بادئ بدئ عن فرد واحد ؛ وإنما يكون فضل العامة ومجدها فى استطاعتها تفهم هذا الابتكار ، وإدراك تلك الأشياء السديدة النبيلة ، وانسياقها اليها بعيون بصيرة وقلوب واعية .

اشتداد قوة الشخصية أنجع مقاوم للنزعة المتقدمة

لست أحاول بهذا الكلام تأييد مبدأ «عبادة الأبطال» ذلك المبدأ الذى يمتدح الجبابرة من أصحاب العبقرية لاغتصابهم أزمة الحكومات وإرغامهم الشعوب على اتباع أوامرهم عنوة واقتساراً . فان هذا ليس من الحق فى شئ ، وكل مايجوز لصاحب العبقرية أن يدعيه : حرية الأرشاد إلى السبيل القويم . أما إكراه الغير على اتباع ذلك السبيل

فيناقض ما لسائر الناس من الحق فى الحرية وفى النمو ، فضلا عن أنه مفسد متلف لصاحب العبقرية نفسه . ولكن يظهر لى أنه كلما أخذت آراء الجماهير فى بسط نفوذها حتى تصبح لها السلطة الغالبة ، شأنها اليوم ، فخير مقاوم لهذه النزعة ومقوّم لهذه الحالة اشتداد قوة الشخصية فيمن يشرفون على الجمهور من أعالى الفكر وسماء العرفان . وفى هذه الظروف بوجه خاص ينبغى تشجيع أهل الشذوذ على مخالفة الجمهور فى تصرفاته ، فان مجرد المخالفة إذذاك ومجرد الخروج على سلطة العرف خدمة جليلة فى حد ذاتها ، ومسعاة حميدة كيفما كان مرماها ، خلافا لما ينبغى فى الظروف الأخرى ، إذ لا تقع الفائدة بمجرد المخالفة ، بل بالمخالفة إلى ما هو أرفع وأرقى وأفضل وأسمى . أما فى ظروفنا اليوم فالمخالفة حسنة مهما كانت ، والشذوذ جميل على أى وجه وقع ، لأن استبداد الرأى العام قد طغى بطشه ، حتى جعل الشذوذ فى نظر الجمهور نقيصة والمخالفة مذمة . فلا سبيل إلى قمع هذا الاستبداد إلا بتشجيع الناس على المخالفة ، وترغيبهم فى الشذوذ . إن الشذوذ لا يشتد ويجم إلا حيثما وحينما تشتد قوة الأخلاق وتجم . وما زالت كمية الشذوذ

فى كل مجتمع مقياساً لما حوى من العبقرية والنشاط العقلى والشجاعة الأدبية . فويل للزمن الذى لا يجرأ على الشذوذ فيه إلا الأقلون .

حرية التصرف حق ثابت لجميع الناس لا للمبتكرين فقط

لقد ذكرنا أنه ينبغى إطلاق حرية التصرف للناس حتى يستطيع النابغون منهم الاهتداء إلى خير أساليب المعيشة ، وأنه يجب إفساح المجال للأشياء غير المألوفة حتى يتضح على مر الزمان أيها جدير بأن يسجل فى ديوان العرف . بيد أن إطلاق حرية التصرف وإفساح المجال لغير المألوف ليسا خليقين بالتنشيط للأسباب المتقدمة فحسب، أعنى تمكين الناس من الاهتداء إلى أرقى أساليب المعيشة، والوقوف على كل صالح من التقاليد والعادات ؛ كلا ! وما كان النابغون من الناس هم وحدهم أصحاب الحق الصحيح فى انتهاج ما يختارون من المسالك . بل الأمر فوق ذلك فأن هذا الحق ثابت لكل الناس على السواء ، وكل فرد ، نابغا كان أو غير نابغ ، له الحق فى انتهاج المسلك الذى يختاره؛ إذ لا يوجد مطلقاً من الأسباب ما يدعو إلى احتذاء معايش الأفراد جميعاً على مثال واحد أو على عدد يسير من الأمثلة. والفرد متى كان قد أوتى نصيبا مقبولا من التمييز والخبرة

كان خليقاً أن يكون مسلكه الذى يختاره لنفسه خير المسالك وأفضلها ، لا لأنه كذلك فى حد ذاته ، بل لأنه المسلك الخاص به المناسب له . وما يكون صالحا لفرد قد لا يكون صالحا لسواه . ولقد تجوز المماثلة بين أساليب المعيشة لو كان الناس متماثلين خَلقا وخُلقا ، ولكن أفراد الناس ليسوا كأفراد الغنم تشابها وتماثلا ، بل إنك لتجد بين أفراد الغنم تفاوتا بيِّنا واختلافا جليا . وأنت فتعلم أن الأنسان لا يستطيع أن يجد حذاء أو ثوبا يوافقه تمام الموافقة إلا إذا صنع ذلك الثوب أو الحذاء على مقياسه ، أو إلا إذا كان بين يديه مخزن برمته يختار منه ما يناسبه . فهل أسهل على الأنسان أن يجد حياة تلائم طبعه من أن يجد حذاء يطابق قدمه ؟ أم هل أفراد الناس أكثر تشابها فى خلقهم الروحانى وتكوينهم الجثمانى منهم فى أشكال أقدامهم ؟

اختلاف الطبائع يستلزم اختلاف أساليب الحياة

إن الأمر لو كان مقصوراً على اختلاف الناس فى الأذواق لكان هذا الاختلاف سبباً كافياً للكف عن محاولة إفراغهم جميعاً فى قالب واحد . ولكن الخلاف كما تعلم لا يقتصر على الأذواق دون الطبائع ، وإذ كان الأمر كذلك فلا بد من تنويع الظروف إزاء تنوع الأفراد ، حتى تتوافر لطبائعهم شرائط

النمو . وكما أن أنواع النباتات المتباينة لاتترعرع ولا تزكو إذا بقيت فى مناخ طبيعى واحد ، كذلك النفوس المختلفة لا تترقى ولا تنمو إذا أقامت فى مناخ معنوى واحد . فالشىء الذى هو لأحد الأشخاص معوان على إنماء فضائله وتهذيب ملكاته، قد يكون هو نفسه آفة وعقبة لسواه ؛ وأسلوب المعيشة الذى هو لبعض الناس منعشة صالحة توقظ عواطفهم وتنبه خواطرهم وتستثير مافيهم من دفين القوى، فتربيها على أبدع نظام واتم إحكام ، قد يكون لغيرهم عبأ باهظاً يتقسم نفوسهم ويبدد خواطرهم ويصيب حياتهم الباطنة بالعقم أو يرميها بالعطب . نعم إلى هذا الحد يبلغ التباين بين الناس فى مصادر لذاتهم وبواعث آلامهم وتأثرهم بالعوامل المختلفة ما بين حسّية ومعنوية ، حتى إذا لم يقابل هذا التباين فى الطبائع بتباين فى أساليب الحياة لتعذر عليهم أن ينالوا قسطهم العادل من السعادة ، ولتقطعت بهم الأسباب عن استيفاء ماتطيقه فطرتهم من النمو العقلى والأدبى والوجدانى . فلماذا إذن يقتصر الجمهور فى تسامحه على تلك المشارب والأساليب التى يضطر إلى إقرارها لكثرة المنتصرين لها والآخذين بها؟ لماذا لايجعل الحرية مبدأه العام فينظر بعين التسامح والمهاودة

الى كل أسلوب من أساليب المعيشة ، وكل مشرب من مشارب الحياة ، مهما قل أصحابه وضعف أنصاره ؟ إن اختلاف الأذواق أمر معترف به فى كل مكان ، والناس لا يلومون الأنسان على حبه أو بغضه للتقذيف أو التدخين أو الموسيقى أو الرياضة البدنية أو اللعب بالنرد أو الورق أو الانكباب على طلب العلم ؛ وما ذاك إلا لأن محبى هذه الأشياء ومبغضيها هم من الكثرة بحيث لا يسهل التغلب عليهم . ولكن إذا اتهم أحد الأفراد بأنه يفعل مالا يفعله سائر الناس ، أو بأنه يمتنع مما يفعله سائر الناس ، فسرعان ما يصير مضغة فى أفواه اللمازين ، وهدفا لسهام العيابين ؛ كأنه ارتكب إثماً من أفظع الآثام ، أو اتصف بعيب من أشنع العيوب . إن المرء فى حالتنا الراهنة لا يستطيع أن يتمتع ببعض التمتع بفعل مايشتهى ، مع صون كرامته وحفظ سمعته ، إلا إذا كان صاحب لقب عظيم أو منصب رفيع أو صاحب منزلة واعتبار فى أعين أرباب المناصب والجاه . أقول انه بغير ذلك لا يستطيع أن يتمتع ببعض التمتع : أما إذا أجاز لنفسه التمادى فى التمتع والأسراف فيه فقد عرض نفسه لخطر هو أشد وأدهى من مقالات

العائبين ومطاعن القادحين ، وأصبح مهدداً بالضرب على يده والحجر على تصرفاته وانتزاع أملاكه منه جملة واحدة وتسليمها لبعض أقاربه[1].

تعصب الرأى العام على مظاهر استقلال الشخصية

إن للرأى العام فى هـذه الأيام نزعة تجعله شـديد

---

(١) انى أرى شيئاً من الخسة والدناءة كما أرى شيئاً من الشناعة والفظاعة فى وسائل الاثبات التى بمقتضاها يمكن الحكم بالحجر على أى انسان فى مدى حياته أو الحكم بالغاء تصرفاته لوكان فى تركته مايفى بنفقات الخصومة (فان هـذه النفقات تحسب على نفس التركة) . وأى شيء لعمرك هو أنكر وأفظع وأحط وأدنأ من هتك الحجب عن دخائل حياة المرء والتفتيش فى دقائق معيشته حتى اذا عـثروا على شيء هو فى نظر أوضع الوضعاء من الجمهور والغوغاء مخالف للمألوف المعتاد ولو أيسر مخالفة اتخـذوه بين أيدى المحلفين دليلا على جنونه فتسمع فى اكثر الأحيان دعواهم ويقبل المحلفون شهادتهم . ولا غـرو فالمحلفون لايقلون عن الشهود جهلاوضعة وسخفا. زد على ذلك ان القضاة كثيراً ما يساعدون على تضليلهم بما لايزال يدهشنافى سائر رجال القانون الانجليز من الجهل الفاضح بطبائع البشر وأسرار الحياة . ولا شك انامثال هذهالقضايا أدلة ناطقة وحجج دامغة على مبلغ شعور العامة ورأيها فى الحرية البشريه . فبـدلا من تعليق أية أهميـة على استقلال =

التعصب عظيم التحامل على أى مظهر واضح من مظاهر استقلال الشخصية . وبيان ذلك أن معظم العامة ليسوا معتدلين فى عقولهم فحسب ، بل هم كذلك معتدلون فى ميولهم ، قد خلت طبائعهم من تلك الشهوات القوية والنزعات الشديدة التى تخرج بصاحبها عن حد المألوف ، فهم لذلك لا يفهمون أصحاب هذه الشهوات والنزعات بل يضمونهم الى تلك الطائفة التى نشئوا على ازدرائها: طائفة الخالعين المتهتكين فلنفترض الآن مع وجود هذه النزعة العامة حدوث نهضة عظيمة لتهذيب الأخلاق ، وليتصور القارىء حينئذ ما يترتب على ذلك من العواقب . لقد قامت بيننا اليوم نهضة من هذا القبيل ، وقد عمل بالفعل شيء كثير فى سبيل تنظيم السلوك ومحاربة أنواع الغلو والافراط ،

---

= الشخصية و بدلا من احترام حق الفرد فى اتباع رأيه وهواه فيما لا يهم سواه تجد القضاه والمحلفين لا يستطيعون حتى التصور بأن انسانا عاقلا مالكا رشده وصوابه قد يرغب فى احراز مثل هذا الحق . لقد كان من عادة أهل المروءة والكرم فى الأزمان الغابرة أن يقترحوا اعتقال الملحدين فى بعض المارستانات بدلا من احراقهم ونحن اليوم لا نستبعد حدوث مثل هذا الأمر مع قيام الحالة المذكورة آنفا فى نفوس جمهورنا. (المؤلف)

وانتشرت بين الناس فكرة الأحسان الى الغير ، وليس لهذه الفكرة مجال للعمل هو أشهى لديها وأحب اليها من السعي لتهذيب اخواننا فى الأنسانية بأصلاح أخلاقهم وتقويم سلوكهم . فهذه النزعات التى نشاهدها اليوم جديرة أن تجعل الجمهور أشد ميلا منه فى أى زمن سابق الى تقييد الناس فى سلوكهم بضوابط عامة والى إرغام كل فرد على التزام الخطة المقررة . وهذه الخطة هى ، صراحة أو ضمنا، عدم الرغبة فى شىء مابشهوة قوية ؛ والمثل الاعلى لمكارم الأخلاق فى نظرها أن يكون المرء عاطلا من كل خلق قوى ، وأن لايترك فى طبيعته ناحية بارزة بروزاً واضحاً يجعله مبين الاختلاف عن عامة الناس ، بل عليه أن يمحو بتشديد الضغط كل نتوء من هذا القبيل كما تفعل النساء الصينيات بأقدامهن .

عاقبة هذا التعصب انتاج عواطف فاترة وعزائم واهنة .

وكما أن جميع الأمثلة العليا التى تنفى شطراً من أوجه الكمال لاتبرز فى العادة إلا صورة كاذبة منحطة للشطر الآخر ، كذلك شأن هذا المثل الذى يفرضه الجمهور على الأفراد ، فانه بدلا من إنتاج همم كبيرة يسوسها رأى حازم، وعواطف قوية تضبطها إرادة نقية لاينتج إلا عواطف

ضعيفة وهمما صغيرة يسهل حملها على التزام الخطة المقررة بلا حاجة الى شيء من قوة الأرادة أو قوة الرأى .والواقع أن الهمم القوية والأخلاق العظيمة قد أخذت بيننا فى التلاشى ، وأوشكت تصبح من الأحاديث المتوارثة ، ونحن لانكاد نرى فى هذا البلد منفذاً تنبعث منه الهمم وسبيلا تنصرف اليه القوى ، اللهم إلا التجارة والصناعة حيث لايزال يبذل من القوى شيء كثير . فان فاض عن هذه المشاغل فضل من القوة ، أنفق فى بعض « الغيّات » التى قد تكون نافعة مفيدة ، بل قد تكون من أعمال البر والأحسان، ولكنها لاتعدو البتة أن تكون شيئاً واحداً هو فى العادة تافه القدر ضئيل القيمة . لقد أصبحت عظمتنا معشر الانجليز منحصرة فى اتحادنا وتضافرنا ، نحن صغار كأفراد كبار كأمة ، وما كنا لنضطلع بشيء من ضخام الفعال وعظام المساعى لولا ما أخذنا به نفوسنا من عادة التعاون والتآزر . وبهذا قد اكتفى محبو الخير لنا،والراغبون فى إنهاض الآداب والدين فيما بيننا . ولكن بغير هذا الصنف الضعيف من الرجال قد بلغت انجلترا مابلغت ،وإلى غير هذا الصنف من الرجال هى مفتقرة لوقايتها من الانحطاط

وحفظها من التدهور .

استبداد العادة أكبر عقبة فى سبيل التقدم

لا يزال استبداد العادة فى كل مكان العقبة الكؤود فى سبيل التقدم البشرى ، ولا غرو فان العادة منافية بطبيعتها لتلك النزعة التى تطمح إلى الارتقاء عن المألوف ، والتى تسمى بحسب الظروف تارة روح الحرية وتارة روح الاصلاح . وجدير بالملاحظة فى هذا المقام أن روح الاصلاح ليست على الدوام روح الحرية ، فانها قد ترمى إلى إكراه شعب على قبول ضروب من الاصلاح بالرغم من إرادته ؛ كما أن روح الحرية عند مقاومتها أمثال هذه المجهودات قد تكون منافية لروح الاصلاح ، وقد تحالف أعداء الرقى محالفة وقتية محلية . بيد أن الحرية هي على كل حال معدن الاصلاح الذى لا ينفد ، ومنبعه الذى لا ينضب ، لأنها تنشىء بقدر عدد الأفراد مراكز مستقلة للاصلاح . على أن مبدأ التقدم ، سواء تجلى فى صورة حب الحرية أم فى صورة حب الاصلاح ، لا يفتأ منابذاً لسلطان العادة ، أو على الأقل مطالباً بخلع نيرها وصدع أغلالها . ولا يزال النزاع القائم بين هاتين القوتين مصدر الفائدة وبيت القصيد فى تاريخ الانسانية بأجمعه . وأنت إذا تأملت بعين الحق فى حال معظم البلدان ألفيت تاريخها غفلا وسيرتها

قصة جوفاء ، وذلك لأن استبداد العـادة هنالك مستحكم وسلطانها مطلق وهذا شأن بلاد المشرق حيث العادة فى كل شىء المرجع الأخير والحكم الفصل ، وحيث لايفهم من العدل والحق إلا موافقة العادة ومطابقة العرف ، وحيث لايخطر ببال امرئ أن يقاوم حكم العادة ، ولا يمر فى وهم انسان أن يحيد عن سبيل العرف ، اللهم إلا إذا كان أحد الجبابرة الطغاة ممن سكروا بخمرة الملك. وهانحن أولاء نشاهد نتيجة كل ذلك : لابد أن تلك الشعوب كانت فى بعض الأزمان الخالية صاحبة عبقرية ونشاط وابتكار ، إذ لايعقل إنها وثبت من وهاد الهمجية كثيرة العدد ، عريقة فى الآداب ، بصيرة بكثير من الفنون ، بل لابد أن تكون قد سعت وجاهدت حتى نالت كل ذلك ، وكانت يومئذ أعظم أمم الأرض وأقواها بطشا . فما حالها اليوم ؟ رعايا بعض القبائل التى كان أسلافها يجولون فى مجاهل الغابات إذ كان أسلاف تلك الشعوب يتقلبون على مهاد النعيم فى القصور الفخمة ، ويطوفون فى المعابد الرائعة حول الهياكل الضخمة ؛ ولم يكن أسلاف تلك القبائل يمتازون بشىء سوى أن الحرية والتقدم كانا ينازعان العادة عنان

التسيطر عليهم ، ويجاذبانها زمام التحكم فيهم .

أثر استبداد العادة فى الشعوب الغربية

والظاهر أن الأمة قد تضطرد فى سبيل التقدم زمناً معيناً ثم تقف ؛ فمتى يكون هذا الوقوف ؟ متى استحكم فيها استبداد العادة ، وضاع منها استقلال الشخصية ؛ ونحن لا نظن أن الشعوب الغربية إذا أصيبت بهذا الانقلاب كان مآلها مآل الأمم الشرقية من الجمود لأن استبداد العادة الذى يهدد الشعوب الغربية لا يرمى إلى الوقوف والجمود ، بل كل غرضه التوحيد والمماثلة ؛ وهو لا يحول دون الأبداع والتغيير مادام التغيير يشمل الجميع . لقد خلعنا ملابس آبائنا ومع هذا فكل منا لا يزال يرتدى كما يرتدى سائر الناس ، خلا أن الزّي قد يتغير مرة أو مرتين فى كل عام . ونحن فى ذلك نحرص على أن يكون التغيير ، إذا وقع ، لذات التغيير ، لا لفكرة الجمال أو الملاءمة ، إذ لا يعقل أن الفكرة الواحدة من هذا القبيل تخطر لجميع الناس فى لحظة واحدة ثم ينبذونها جميعاً فى لحظة واحدة . بيد أنا ( هكذا نقول وبهذا القول نعلل النفوس ) لا نقتصر على مجرد التغيير ، بل نرمى دائماً إلى التقدم والأرتقاء . ففى كل يوم لنا فى فنون الآداب مخترعات جديدة نحتفظ بها حتى نهتدى إلى أفضل منها ، وفى كل وقت

نحن نتطلع إلى الرقى فى السياسة والتعليم ، بل الأخلاق ، وان كان رأينا فى ترقية الأخلاق لا يطمح إلى التقدم عما نحن فيه بل ينحصر غالباً فى إقناع الغير أو إلزامهم باحتذاء مثلنا فى الخير والصلاح . نعم نحن لا نعارض فى التقدم بل نحن على عكس ذلك أكثر شعوب الأرض تقدماً ، وأشدهم بسنة الأرتقاء تمسكا . أما ما نعارض فيه ونشهر عليه حرباً عواناً فهو استقلال الشخصية ؛ فنحن نرى أننا إذا استطعنا القضاء على هذه الآفة فصرنا جميعاً متشابهين بل متماثلين كان فى مقدورنا أن نأتى بالمعجزات ونفعل العجائب ، ناسين أن اختلاف المرء عن أخيه هو فى الغالب أول ما يلفت نظر كل منهما إلى ما فى نفسه من العيوب ، وأول ما يرشد كليهما إلى ما فى صاحبه من المحاسن ، وأول ما يدلهما على إمكان الوصول إلى خير من هذا وذاك بالجمع بين ما يحويه كلاهما من الفضائل والمزايا .

تحكم العادة فى بلاد الصين

وإن لنا فى بلاد الصين لعبرة : أمة ذات مواهب كثيرة ، بل من بعض الوجوه ذات حكمة بليغة ، أسعدها حسن الحظ فى سالف الزمن بطائفة من صالح العادات يرجع بعض الفضل فى سنها إلى معشر من الرجال

لا ينكر عليهم أحد ، حتى اكثرنا تنوراً ، مكانهم الرفيع بين الفلاسفة والحكماء . وقد برعت هذه الأمة أيضاً فى طريقة تلقينها كل فرد من أبنائها أفضل ما أحرزته من تعاليم الحكمة ، وفى طريقة اختيارها اكثرهم لهذه التعاليم استيعابا ، وتنصيبهم دون سواهم فى وظائف الشرف والجاه والصولة . فأمة هذا شأنها لا بد أن تكون قد خلصت إلى سر التقدم ، ولا بد أن تكون قد لبثت فى طليعة شعوب العالم نهضة ورقياً . بيد أن الحال قد انعكست فصارت هذه الأمة إلى موقف الجمود ، ومضى عليها فى هذا الموقف آلاف السنين ، وأصبحت لا رجاء لها اليوم فى استئناف التقدم إلا بمعونة الأجنبى . لقد نجحت نجاحا لا مزيد عليه لمستزيد فيما يجاهد الخيّرون من الأنجليز لبلوغه وتحقيقه : أعنى احتذاء جميع الأفراد على مثال واحد ، وضبط آرائهم وسلوكهم بقواعد متماثلة ومبادىء متجانسة ، فكانت النتيجة ما نشاهد ! إن طريقة استبداد الرأى العام تفعل اليوم على أسلوب غير منظم ، ما فعلته طرائق التعليم والسياسة فى بلاد الصين على أسلوب منظم . فأن لم تستطع قوة الشخصية مقاومة هذا الاستبداد وتحطيم قيوده فأن أوربا ، على

رسوخ قدمها فى الحضارة ومع تمسكها بآداب الدين ، صائرة لامحالة إلى مصير الصين .

اختلاف المذاهب هو الحائل دون وقوع أوروبا فى مآل الصين

تُرى ماذا حال حتى اليوم دون وقوع أوربا فى هـذا المآل ؟ ماذا جعل عصبة الأمم الغربية عصبة متقدمة لاجامدة، وناهضة لاقاعدة ؟ ليست علة ذلك تفوقهم على سائر البشر بنوع من أنواع النبوغ ، ولئن كانوا متفرقين بالفعل فهذا التفوق نتيجة لتقدمهم وليس سبباً له ؛ أما السبب الحقيقى فهو ما بينهم من التفاوت المبين فى ضروب الأخلاق وأساليب التهذيب . فالأفراد والطبقات والشعوب فى أوربا تتباين تبايناً شديداً ؛ وقد انتهجوا فى الحياة مناهج شتى ، كل منها يؤدي إلى غرض نفيس وغاية حسنى ؛ ولئن كانوا فى اتباعهم هذه المسالك المختلفة لايزالون يتقارضون الحقد ويظهرون التعصب ويعتقد كل منهم أنه إذا استطاع إكراه الآخرين جميعاً على انتهاج منهجه لتحققت هنالك الفائدة العظمى، فلقد كان الواقع أن مساعيهم لعرقلة بعضهم بعضاً قلما تسفر عن نجاح دائم ، بل كان كل منهم يضطر فى نهاية الأمر إلى قبول مايقدمه الآخرون من الخير . فأوربا فى نظرى مدينة بكل ماأحرزته من التقدم، وبكل ما أدركته

من النمو فى مختلف المناحى إلى هذا التنوع فى المذاهب. بيد أنها قد بدأت بالفعل فى فقدان جانب كبير من هـذه المزية ؛ ولا نزاع فى أنها سائرة بخطوات حثيثة نحو المثل الصينى الأعلى ، وهو احتذاء جميع الأفراد على مثال واحد. وقد لاحظ المسيو دى توكفيل فى آخر مؤلف خطير له أن فرنسى اليوم أكثر تشابها ، وأقل تباينا ، من فرنسى الأمس ؛ وإذا كان هـذا القول ينطبق على أهل فرنسا فانطباقه على الانجليز أشد : لقد أوردنا فيما تقدم كلمة مقتبسة من العلامة الألمانى الشهير ولهلم فون همبولدت أشار فيها إلى أمرين قال إنهما شرطان لازمان لرقى البشر لأنهما لازمان لجعل الناس متباينين وهما الحرية وتنويع المواقف. فثانى هذين الشرطين قد أخذ يتضاءل بيننا معشر الانجليز يوما عن يوم ، لأن الظروف التى تحيط بمختلف الجماعات والأفراد فتصوّر أخلاقهم وتصوغ طبائعهم قد أنشأت تزداد كل يوم تشابها وتقاربا.

تضافر العوامل الاجتماعية على محو الخلاف واضعاف الشخصية

لقد كان الشأن فيما مضى أن أهل الطبقات المختلفة والأحياء المختلفة والصناعات المختلفة والمهن المختلفة يعيشون كأنهم من جميع الوجوه فى عوالم مختلفة ؛ أما اليوم فهم

يعيشون من وجوه كثيرة فى عالم واحد ؛ لا فرق بينهم على الجملة فيما يقرؤن ، وفيما يسمعون ، وفيما ينظرون ، وفيما يذهبون اليه من الأماكن ، وفيما تتجه اليه آمالهم ومخاوفهم من الأغراض ، وفيما لهم من الحقوق والحريات ، وفيما يملكون لتقريرها من الوسائل . ومهما عظمت الفوارق التى لاتزال باقية فهى لاتعد شيئاً مذكوراً بجانب ما قد ذهب . هذا إلى أن عوامل التشبيه والمماثلة لاتزال تفعل فعلها ، يؤيدها كل ما يقع فى هذا العصر من التطورات السياسية ، لأن جميع هذه التطورات ترمى إلى رفع الوضيع وخفض الرفيع ؛ ويؤيدها كل توسيع فى نطاق التعليم ، لأن التعليم يجمع مختلف الأفراد تحت مؤثرات واحدة ، ويمهد لهم سبيل الوصول إلى الذخيرة المشاعة من حقائق وعواطف ؛ ويؤيدها كل تحسين فى طرق المواصلة ، لأنه يجمع شتات المتفرقين فى جهات نائية ، ويطلق العنان لتيار الانتقال من ناحية إلى أخرى ؛ ويؤيدها كل ازدياد فى نشاط التجارة والصناعة ، لأنه يضاعف انتشار أسباب الرخاء ، ويفتح للمنافسة العامة باب الوصول إلى أرقى المطامح وأنفس الرغائب ، فلا يظل حب المعالى مقصوراً على فئة مخصوصة

من الناس ؛ بل يشتمل جميع الطبقات . على أن هنالك عاملا أبلغ من كل ما تقدم نفوذاً وأقوى سلطاناً فى تأييد حركة التقريب والمماثلة بين أفراد البشر ، ونعنى به جعل السيادة المطلقة فى شئون الحكومة للرأى العام ، فأنه متى أصبحت المناصب الأجتماعية التى كانت تمكّن متبوئيها من إهمال رأي الجمهور آخذة فى الزوال على التدريج ومتى أصبحت فكرة المقاومة لأرادة الشعب — عند ما يتبين جليا أن للشعب إرادة — آخذة فى التلاشى من عقول أرباب السياسة ، لم يبق هنالك أى دعامة اجتماعية يستند اليها المعارضون للرأى العام ، ولم يبق فى المجتمع أية قوة صادقة تكون بطبيعتها مناوئة لسلطة الجمهور ، فمن مصلحتها حماية كل ما يخالفه من الآراء والميول .

اليوم هو الاوان المناسب لتقرير حق الشخصيه فى الاستقلال

كل هذه الأسباب تؤلف بتضافرها قوة هائلة من العوامل المنافية لاستقلال الشخصية ؛ حتى ليتعذر أن نرى كيف يستطيع هذا الاستقلال الاحتفاظ ببقائه ، بل نرى أنه سيلاقى من هذا الوجه صعاباً متزايدة وعقبات متضاعفة ما لم يتنبه أولو الفهم والفطنة من الجمهور إلى جليل فائدته ، وما لم يشعروا بنفيس قيمته ، وما لم يدركوا أن فى وجود

الخلاف خيراً وبركة ولو لم يكن هذا الخلاف إلى ما هو أرقى وأسمى ، بل ولو كان — كما قد يتراءى لهم — إلى ماهو أحط وأدنى . وإذا لم يكن بد من تقرير حق الشخصية فى الاستقلال فهذا هو الأوان المناسب ، قبل أن تتم المماثلة فتستحكم حلقتها وتستفحل صولتها . وإنما يعظم الرجاء بنجاح المقاومة فى أوائل الاعتداء ، وغير خاف أن الدعوة إلى احتذاء الأفراد على مثال واحد تنمو بما تأكله ، وتتأجج بما تحرقه . فاذا انتظرت المقاومة حتى تصبح الحياة كلها على نمط متماثل ، فان كل انحراف عن هذا النمط يعد يومئذ جريمة ورجسا ، بل يعتبر خروجا عن الطبيعة ومناقضة للفطرة ، والناس إذا بَعُد عهدهم بالاختلاف حيناً من الدهر ، فسرعان ماتعجز خواطرهم عن تصوره ، وتنحسر أذهانهم دون إدراكه .

# الفصل الرابع

## فى حدود سلطة المجتمع على الفرد

تُرى إذن ماهو الحد المشروع لسلطة الفرد على نفسه وأين تبتدىء سلطة المجتمع ، وأى نصيب من الحياة البشرية ينبغى تخصيصه للفرد ، وأى نصيب ينبغى أفراده للمجتمع ؟

الجواب على ذلك أن كليهما يستوفى حقـه الواجب إذا اقتصر على ما يعنيه بوجه خاص فكل ما يهم الفرد بنوع خاص فهو من حقوق الفرد ، وكل ما يهم المجتمع بنوع خاص فهو من حقوق المجتمع .

واجبات الفرد نحو المجتمع

لئن كان المجتمع البشرى غير مؤسس على عقد ، ولئن لم يكن ثمة فائدة ولا جدوى من افتراض وجود عقد كهذا كيما يكون أساساً ومصدراً للالتزامات الاجتماعية ، فانه لمن الجلى مع ذلك أن كل من يعيش فى كنف المجتمع ويتمتع بحمايته مدين بدين فى نظير هذه الفائدة ، وأن نفس المعيشة فى المجتمع تحتم على كل فرد أن ينتهج فى سلوكه مع الآخرين

منهجاً معيناً . فالفرد مطالب ( أولا ) بأن يتحامى الأضرار بمصالح الغير ، أو بالحرى تلك المصالح الخليقة أن تعتبر حقوقا ثابتة ، إما بالنص القانونى الصريح ، وإما بالتفاهم الضمنى . ( وثانياً ) بأن يتحمل نصيبه من المتاعب والتضحيات التى تقتضيها حماية المجتمع أو أعضائه من الأذى والاعتداء ( وهذا النصيب يقرر بناء على قاعدة عادلة ) . فللمجتمع الحق فى اقتضاء هذه الواجبات مهما تكلف الأمر . ومهما أضر ذلك بمن قد يحاول التملص منها . بيد أن سلطة المجتمع لا تقف عند هذا الحد ، لأن الفرد قد يأتى من التصرفات ما يكون فيه إضرار بالغير أو إخلال بواجب الرعاية لصالحهم ، وإن لم يحدث من الشر ما يصل الى حدّ الاعتداء على حق من حقوقهم المقررة ؛ وفى هذه الحالة يسوغ للمجتمع أن يعاقب المعتدى بسلاح الرأى العام دون القانون . فمتى أتى الانسان من التصرفات ما يمس مصالح الغير حق للمجتمع أن يتسلط على هذه الصرفات ؛ وحينئذ ينفسح المجال للمناقشة فيما اذا كان هذا التعرض مساعداً أو معرقلا للمصلحة العامة ولكن لا محل لهذه المناقشة ما دامت تصرفات الفرد لا تمس مصالح غيره البتة ، أو ما دامت لا تمس مصالحهم الا

باختيارهم (على شرط أن يكونوا بالغين عاقلين) ؛ اذ ينبغى فى جميع هـذه الأحوال وأمثالها أن يترك الفرد وشأنه ، يفعل ما يريد ويتحمل عواقب ما يفعل وهو مطلق الحرية سواء من الوجهة القانونية أو من الوجهة الاجتماعية .

حرية التصرف لاتعارض واجب النصح والارشاد

وانه لمن الخطأ الفاضح توهم الناس أن هذا المبدأ مبنى على محض الأنانيـة وعدم الاكترات لشؤون الغير . وأنه يرمى الى القول بأن الناس لا دخل لهم فى تصرفات إخوانهم، وأنه لا يجوز للفرد أن يهتم بسعادة الغير أو بهدايته إلا إذا كان لمصلحته الذاتية شأن فى ذلك . لست من القائلين بأنه لا حاجة إلى بذل المساعى المخلصة المنزّهة عن الأهواء الخالية من الأغراض فى سبيل مصلحة الغير، بل أقول إنه من الواجب مضاعفة الهمة فى هذه المساعى ؛ ولـكن مما لا شك فيه أن مريد الأحسان إلى الغير لا يعجز عن إرشادهم إلى سبيل المصلحة بأداة أخرى غير المقامع والسياط حقيقية كانت أو مجازية . إنى أبعد الناس عن الحط من قيمة الفضائل الشخصية ، بل لا أرى شيئاً يعلوها مقاماً ورفعة سوى الفضائل الاجتماعية إن صح هذا أيضاً ؛ وأرى كذلك أن مهمة التربية ينبغى أن تتناول إنماء كلا النوعين من الفضيلة . ولـكن من الجلى أن

التربية تؤثر بوسائل الأغراء والأقناع ، كما تؤثر بوسائل الأكراه والأرغام ؛ ومتى تجاوز الأنسان سن التربية فلا سبيل إلى إشرابه روح الفضائل الشخصية إلا بالوسائل الأولى دون الثانية . إن الناس مدينون بعضاً لبعض بالتعاون على تمييز الخير من الشر ، وبالتضافر على اختيار ما فيه المنفعة واجتناب ما فيه المضرة ؛ وكذلك ينبغى أن يتواصوا وأن يتحاضوا على الاكثار من استعمال ملكاتهم العليا ، وعلى الامعان فى توجيه شعائرهم ومطامحهم نحو شريف الأغراض وصالحها ، دون سخيفها وسافلها . بيد أنه لا يجوز لفرد ، ولا لأى مجموع من الأفراد ، أن يقول لأنسان بالغ رشده «ليس لك أن تتصرف بحياتك فى سبيل مصلحتك حسبما تشاء وكيفما تختار» فأن كل امرئ منا هو أشد الناس اهتماما بمصلحة نفسه ، وليس اهتمام غيره بهذه المصلحة إلا تافها زهيداً بالنسبة لما يشعر هو به ما لم تكن بينهما علاقة شخصية شديدة . ثم إن اهتمام المجتمع بشؤون الفرد (فى خلاف المسائل المتعلقة بسلوكه مع الغير) إهتمام جزئى ، ليست له صفة مباشرة على الأطلاق .

ان الفرد أبصر الناس بشئون نفسه

زد على ذلك أن أى فرد ، ولو كان من عامة الناس

غمارهم ، هو أبصر بشؤونه وأموره وأعلم بوجداناته وشعوره من كل إنسان سواه، لأن وسائل علمه بنفسه تفوق بمراحل شاسعة وسائل علم الناس به. وأنت فتعلم أنه إذا عمد المجتمع إلى التدخل فى شئون الأفراد وللتسلط على آرائهم وأغراضهم فى أحوالهم الخاصة فانه لن يستطيع أن يهتدى فى تدخله هذا إلا بالفروض العامة، وغير بعيد أن تكون هـذه الفروض مخالفة للصواب كل المخالفة ، وإذا فرضنا جدلا أنها صائبة ، فمن المحتمل جداً أن يقع خطأ فى تطبيقها على الحالات الفردية متى كان القائمون بتطبيقها لا يعلمون من ظروف هذه الحالات غير الظاهر دون الباطن . فينبغى إذن فى كل هذه الأحوال أن يكون الفرد صاحب الرأى الأعلى . وجملة القول أنه فى المعاملات الجارية بين الناس ينبغى أن تراعى فى معظم الأحوال قواعد عامة معلومة ، كيما يكون كل إنسان على بصيرة بما هو جدير أن ينتظره من سواه ، ولكن فى الشؤون الخاصة بنفس المرء دون غيره يجب أن يكون لشخصيته الحق المطلق فى التصرف الخالى من كل قيد. نحن لا ننكر على الغير حقهم فى أن يتقدموا اليه ، بل أن يتطفلوا عليه ، بما يساعد رأيه من النصائح ، وبما يقوى عزمه من النذر والمواعظ ، ولكن

القول الفصل ينبغى أن يترك له . فاذا نحن أجزنا إكراهه على العمل بنصائح الغير ومواعظهم كانت السيئات المترتبة على هذا الاكراه أعظم وأرجح من جميع الأغلاط التى قد يرتكبها بأعراضه عن تلك النصائح والمواعظ .

العقوبات التى يجوز انزالها بالفرد لاتصافه بعيوب ذاتية

لست أذهب الى أن صفات الفرد الشخصية وعيوبه الذاتية لا يجوز أن تؤثر البتة فى رأى الناس فيه وشعورهم نحوه . فأن هذا أمر لا يتأتى ولا يحسن أن يكون . إن المرء اذا كان متحليا ببعض الصفات التى تعود على نفسه بالخير والمصلحة كان جديراً أن يكون من أجلها موضع الأعجاب ، لأنه يكون أدنى الى الكمال ، كما أنه إذا كان معطلا من هذه الصفات بدرجة شائنة كان قمينا أن يلاحظ بخلاف تلك العاطفة . وإن هنالك لدرجة من الحمق ، وإن شئت فقل من فساد الذوق ، تجعل صاحبها بحكم الضرورة حقيقا بالاستهجان بل خليقا فى الحالات الشديدة بالاحتقار ؛ ولقد يأتى الأنسان أموراً لا تلحق بغيره أدنى أذى ، ولكنها تضطرنا أن نحكم عليه ونشعر نحوه بأنه مغفل أحمق أو بأنه فى الدرك الأسفل من الأنسانية ؛ ولما كان ذلك الحكم وهذا الشعور من الأمور التي ينفر منها كل إنسان ، ويؤثر

اجتنابها، فنحن نسدى إلى صاحبنا معروفا جميلا إذا حذرناه منهما سلفا، كما يحذر المرء من كل عاقبة سيئة يتعرض لها. وإنه لمن مصلحة الناس وفائدتهم أن يتوسعوا فى بذل هذا المعروف بأكثر مما تجيزه آداب اللياقة الشائعة بيننا اليوم، فيقول المرء لصاحبه «أنت مخطىء» دون أن يعتبر فى ذلك سيء الأدب أو متدخلا فيما لا يعنيه". ومما لا جدال فيه أيضا أن الإنسان إذا كان سيء الرأى فى شخص كان له الحق فى العمل بموجب هذا الرأى من وجوه كثيرة، على شرط أن لا يكون سلوكه هذا من قبيل اضطهاد شخصية الغير، بل من قبيل التمتع بشخصية نفسه؛ فمثلا إذا ساء رأيك فى أمرىء فأنت غير مكره على التماس مودته بل لك الحق فى اجتنابه (على شرط أن لا تشهر بهذا الاجتناب) لأن كل إنسان حر فى اختيار من يصطفيه لصحبته؛ ولك الحق أيضاً ـ بل ربما كان من الواجب عليك ـ أن تحذر الغير منه إذا رأيت فى الاقتداء به أو فى محادثته مضرة لمن يصاحبه. ثم يجوز لك فضلا عما ذكر أن تؤثر الغير عليه فيما يترك لاختيارك من المساعى الصالحة والخدم النافعة، ماعدا تلك التى يكون من شأنها إصلاح فساده وتقويم اعوجاجه.

من هذا ترى أن االفرد قد يتلقى من الغير أنواعا مختلفة من أشد العقاب وأصرمه تكفيراً عن عيوب لاتمس مباشرة غير نفسه ، ولكن هذه العقوبات إنما تنال الفرد باعتبارها نتائج طبيعية لنفس العيوب ، لا باعتبارها موقعة عليه عمداً بقصد التنكيل به والثأر منه . فكل من يظهر بمظهر الطيش أو العناد أو الغرور ، وكل من لا يطيق المعيشة فى دائرة الاعتدال ، وكل من لا يستطيع كبح نفسه عن التردى فى مصارع الشهوات ، وكل من لا يزال متهافتاً على اللذات البهيمية منصرفا عن اللذات الوجدانية والمناعم العقلية جدير أن لا ينتظر من الغير سوى الحط من منزلته فى أعينهم ، والانتقاص من حظه فى جميل رأيهم . ولكن ليس له حق الاعتراض على هذا والشكاية منه ما لم يكن قد استوجب حسن ظنهم واستحق جميل اعتقادهم ببعض فضائله الاجتماعية فأصبح له بذلك حق واجب عليهم لاتؤثر فيه عيوبه الذاتية .

العقوبات التى يجوز انزالها بالفرد لاتصافه بعيوب اجتماعية

فالذى أناضل عنه وأبغى إثباته هو أن المحذورات التى هى نتيجة لازمة لسوء اعتقاد الغير فى الانسان هى ـ دون سواها ـ كل ما يجوز أن يناله من جراء تصرفاته الذاتية التى لا تمس مصالح الغير فى علاقاتهم به . ولكن الأمر يختلف

اختلافا مبيناً بالنسبة للأفعال المضرة بالغير . فالتعدى على حقوق الناس ، وإصابتهم فى نفوسهم أو فى أموالهم بالفقد أو بالأذى من غير مسوغ مشروع ، والتذرع بالكذب أو بالغش عند التعامل معهم ، والانتفاع من طريق الظلم أو اللؤم بما يكون للمرء من المزايا عليهم ، بل مجرد الامتناع لغير علة مقبولة عن دفع الشر عنهم ـ كل هذه أمور حقيقة بأن تعرض فاعلها للتوبيخ الأدبى ، وجديرة فى الحالات الخطيرة بأن تعرضه للجزاء القانونى . وليس الأمر مقصوراً على هذه الأفعال بل إن الصفات التى تؤدى الى ارتكابها صفات خبيثة ، خليقة أن تقابل بالاشمئزاز والتأنيب . فالقسوة والحقد واللؤم والحسد ( تلك السيئة التى هى أقبح الرذائل الاجتماعية وأفظعها ) والرياء والنفاق والطمع وفرط الغضب لغير سبب كاف وشدة التهيج مع ضعف الباعث وحب التسلط على الغير والكبرياء ـ تلك الرذيلة التى تجعل صاحبها يتلذذ من انحطاط الغير عنه ـ ثم الأنانية ـ وهى الصفة التى ترفع النفس وشؤونها الى أعلى منزلة من الاعتبار فى عين صاحبها والتى ترجح لمصلحة نفسها كل المسائل المترددة بين الشك واليقين : أقول إن كل هذه

الصفات رذائل يتألف منها خلق خبيث قبيح وليست كالعيوب الشخصية المذكورة آنفا تلك التى مهما بلغت من الأفراط والغلو لاتدخل فى دائرة الرذائل الحقيقية ولا يتكون منها خلق خبيث . لاريب فى أن العيوب الشخصية البحت قد تكون برهانا على اتصاف صاحبها بالحمق وعدم الكرامة وفقد الهيبة ، ولكنها لا تجيز التوبيخ الأدبى الا إذا ترتب عليها إخلال ببعض واجبات الفرد نحو غيره ممن تقضى عليه حقوقهم أن يعتنى بنفسه . فواجبات المرء نحو نفسه ليست من الوجهة الاجتماعية واجبات الزامية، مالم تجعلها ظروف الأحوال واجبات نحو الغير كما هى واجبات نحو النفس . واذا تأملت فيما يسمونه واجب المرء نحو نفسه لوجدت انه ، اذا خرج عن معنى الحزم ، لا يتعدى حفظ الكرامة او تهذيب النفس ؛ وليس أحد منا مسئولا قبل الغير عن شىء من ذلك مطلقا ؛ اذ ليس من مصلحة بنى الانسان أن يكون الفرد مسئولا عن هذه الأمور بين يدى المجتمع .

الفرق بين النوعين المتقدمين من العقوبات

إن هنالك فرقا عظيما — فرقا فعلياً لا إسمياً — بين ماىستحقه الفرد من فقد احترام الناس لاتصافه بعيب

ذاتى وبين مايستحقه من التوبيخ والجزاء لاعتدائه على حقوق سواه . والواقع أن استياءنا من إنسان لأمر نرى من حقنا التسيطر عليه لايمكن أن يكون كاستيائنا منه لأمر لانرى فيه لأنفسنا مثل هذا الحق ؛ بل إن بين الحالتين لبوناً شاسعاً يتجلى فى شعورنا نحوه وسلوكنا معه. فاذا ساءنا شخص لاتصافه بعيب ذاتى فقد يجوز أن نفصح عن إستنكارنا إياه ، وقد يجوز أن نتجنبه كما نتجنب كل محذور ومكروه ، ولكننا لانشعر من أجل ذلك بأن الواجب يدعونا إلى تنغيص عيشه وإقلاق راحته ، بل نقول فى أنفسنا حسبه جزاء أنه يذوق ، عاجلا أو آجلا ، تبعة أعماله ومغبة أفعاله ، فاذا كان قد أفسد معيشته بسوء التصرف فغير جدير بنا من أجل هذا السبب أن نزيدها فساداً ، وبدلا من أن نرغب فى عقابه وتعذيبه نرى من أنفسنا ميلا إلى تخفيف آلامه وتهوين مصابه بارشاده إلى سبيل الخلاص من عواقب سلوكه الوخيمة . فهو قد يحرك فينا عاطفة الرحمة ، ولربما أثار منا عاطفة البغض ، ولكنه لن يبعث فينا بحال من الأحوال عاطفة الحنق أو الحقد ، ولن يضطرنا إلى معاملته معاملة عدو المجتمع ، بل نرى

أن أقسى معاملة يجوز انزالها به : إلقاء حبله على غاربه ، هذا إن لم نتدخل فى شؤونه بالحسنى ، وإن لم نظهر له اهتماماً بخيره واكتراثا لمصلحته . ولكن الأمر يختلف إختلافاً بيناً إذا كان هذا الشخص قد انتهك بعض النواميس اللازمة لحماية إخوانه ، سواء أكان هذا الانتهاك يمس فرداً بعينه ، أم يمس المجموع بأسره ؛ فأن ماينشأ عن تصرفاته فى هذه الحالة من العواقب السيئة لايقع عليه ، بل يصيب الغير ، فيتحتم على المجتمع ، بصفته حاميا لجميع أعضائه ، أن يضرب على يد هذا المعتدى ، وأن يقصد صراحة إلى عقابه ، فيوقع به الأذى ، وينزل به الجزاء ، مع العناية بأن يكون العقاب من الشدة والصرامة بالمبلغ الكافى والقدر الوافى . والواقع أن الشخص يتقدم الينا فى هذه الصورة على أنه مجرم أثيم ، ونحن مطالبون أن لا نكتفى بأصدار الحكم عليه حتى ننفذه فيه بشكل من الأشكال . أما فى الصورة الأخرى فليس من شأننا أن نلحق بالفرد أدنى أذية فوق ما يصيبه عرضاً من جرّاء انتفاعنا ، فى خواص شؤوننا ، بنفس الحرية التى نبيحه إياها فى خواص شؤونه .

الاعتراض بأن التصرفات السيئة مهما كانت ذاتيه مضرة بمصالح الغير فعلا أو تقديرا

إن كثيراً من الناس سيعترضون على مارسمناه فى هذا المقام من تقسيم حياة الفرد قسمين : قسما يخص نفسه وقسما يمس الغير . فيقولون كيف يمكن أن يكون جزء من تصرفات الأنسان عديم الأهمية لسائر أعضاء المجتمع :ليس بين الناس من هو منعزل عنهم كل الانعزال ، ومن المحال أن يفعل أمرؤ بنفسه أمرا يجنى عليها ضررا بليغا أو دائما دون أن يتعدى هذا الضرر إلى ذوى قرباه على الأقل ، وكثيرا مايصل إلى أبعد من هذا الحد . فاذا الحق أمرؤ خسارة بأمواله كان فى ذلك إضرار بمن يستمدون منه معونة مباشرة أوغير مباشرة ، وكان فى ذلك أيضاً إنقاص يسير أو كبير لموارد الأمة بوجه عام . وإذا الحق المرء عطبا بجسمه أو بعقله لم تقتصر العاقبة على الأضرار بمن يستمدون من حياته جزءا من سعادتهم ، بل كان فى ذلك أيضا تعجيز لنفسه عن تأدية واجباته للمجتمع بصفة عامة ، ولربما أصبح بذلك عالة على إخوانه وحملا يثقل كاهلهم وآفة تمتص خيرهم ، وإذا انتشر هذا السلوك بين الناس لم تكن جريمة من الجرائم أشد منه إفساداً للمصلحة العامة وإتلافا لخير الجماعة . وإذا فرضنا أخيراً أن الأنسان لا يلحق بغيره ضرراً مباشراً

بما فيه من الرذائل أو الحماقات ، فأقل مافى الأمر أنه يضر سواه بالعدوى الوبيئة والقدوة السيئة ، ولذا يجب إكراهه على ضبط نفسه مراعاة لمصلحة أولئك الذين يستهدفون للفساد أو الضلال عند النظر الى سلوكه أو العلم بتصرفاته.

الاعتراض بأن المجتمع ملزم بحماية أصحاب العيوب الذاتيه

وسيقول اؤلئك المعترضون أيضاً : هب أن عواقب سوء السلوك لا تتجاوز أصحاب الرذيلة والطيش ، هل يحق للمجتمع أن يترك هؤلاء الضالين وشأنهم ، ينطلقون فى عنان الغواية ويتخبطون فى بيداء الضلالة؟ أئذ كان من الثابت أن الحماية لازمة للأطفال والقاصرين ، أليس من واجب المجتمع أيضاً بذل هذه الحماية للبالغين الذين هم كالأطفال عجزاً عن ضبط أنفسهم وتدبير شؤونهم ؟ ائذا كانت المقامرة والقذارة والسكر والدعارة والسفه والبطالة من الآفات المزرية بالسعادة والعقبات المعرقلة للتهذيب ، شأن الكثير أو الأغلب من الأفعال المحظورة بنص القانون ، فلماذا إذن لا يحاول الشارع قمع شرورها جهد الطاقة وبقدر ماتجيز حالة المجتمع ، ثم لماذا لا يتقدم الرأى العام فيسد مالا بد أن يتركه الشارع من الفراغ ، وينظم رقابة شديدة على هذه الرذائل والعيوب وينزل أشد العقاب بمن يشتهر بوصمتها ويعرف بمعرتها ؟

وعساهم يقولون إضافة إلى ماتقدم : ليس هنا موضع للتخوف من حصر الشخصية ومنع الناس من ابتكار أساليب جديدة للحياة فان الأمور الوحيدة التى نبغى منعها إنما هى أمور سبق إختبارها وتقرر إنكارها منذ ابتداء الخليقة إلى اليوم — أمور أسفرت التجارب عن عدم نفعها وعدم صلاحيتها لشخصية أىّ امرىء كان . ومن الجلى أنه لا بد أن يكون هناك مدة معلومة من الزمن ، ومقدار مخصوص من التجربة إذا ثبتت عليهما أية حقيقة أدبية أو خلقية كانت جديرة أن تعتبر فى نظرنا من البدائه الظاهرة والحقائق المقررة ؛ وما نحاول بما نبغى إلا أن نحمى الأجيال الآتية من التورط فى نفس الهاوية التى أودت بأسلافهم الفارطين .

الرد على الاعتراض الاول فيما يختص بالضرر الفعلى

إنى أسلم تسليما تاماً بأن الضرر الذى يلحقه الانسان بنفسه قد يؤثر تأثيراً بليغاً فى ذوى قرباه ، سواء من طريق المصالح ، أو من سبيل العواطف ؛ كما أنه قد يؤثر تأثيراً أخف وقعاً فى المجتمع بوجه عام . فاذا تصرف الانسان تصرفاً من هذا القبيل وترتب عليه إخلال ببعض واجباته الواضحة المعينة نحو الغير ، خرجت الحالة عن الشؤون المختصة بالنفس وأصبحت من الأمور الواقعة تحت طائلة الجزاء الأدبى

بالمعنى الأصح . فمثلا إذا عجز إنسان لسرف أو سفه عن أداء ديونه ، أو إذا أخذ على عاتقه مسئولية الرعاية لأسرة ثم عجز للسبب المذكور عن القيام بهذا العبء ، حق عليه التوبيخ وربما حق عليه العقاب ، ولكن لا من أجل السفه أو الأفراط ، بل من أجل إخلاله بتعهده لأسرته أو لدائنيه، فلو أن الأموال التي كان يجب إنفاقها في مرافق الأسرة ، أو دفعها للدائنين ، حولت عن وجهها المشروع ، وصرفت إلى أنفع وجوه الاستثمار ، لكانت المسئولية الأدبية لا تقل في هذه الحالة عنها في الحالة السابقة . وما الذي يقتل أباه كي يحرز مالا ينفقه على شهواته وحبائبه بأقل استحقاقاً للشنق من الذي يقتل أباه ليحرز مالا يستعين به على افتتاح متجر يرتزق منه. كذلك الشخص الذي يؤلم ذوي قرباه باسترساله في عادات ذميمة يستحق التأنيب لقسوته أو لجحوده ، ولكنه يستحق أيضاً مثل هذا التأنيب لو عوّد نفسه اموراً ليست في حدّ ذاتها ذميمة ولكنها تؤلم الذين يعاشرونه أو الذين يعولون عليه في راحتهم وسعادتهم لارتباطهم وإياه بروابط شخصية . وجملة القول أن كل من يخل بواجب الرعاية لمصالح الغير وعواطفهم ، دون ان يضطر إلى ذلك

ببعض الواجبات التى هى أشد لزوماً ، أو دون أن يبرره فى ذلك ما يسمح به الحق والعدل من الأيثار لمصلحة نفسه، كان عرضة للجزاء الأدبى بسبب هذا الأخلال ، ولكن لا من أجل الباعث عليه ، ولا من أجل العيوب الشخصية المحضة التى تكون قد أدت من طريق بعيد إليه . وكذلك إذا تصرف إنسان تصرفاً ذاتيا محضاً وترتب على هذا التصرف عجزه عن تأدية بعض واجباته المقررة للجمهور فقد ارتكب جريمة إجتماعية . فمثلا ليس من الحق أن يعاقب إنسان لمجرد السكر ؛ ولكن الجندى أو الشرطى الذى يسكر وهو قائم بواجبه جدير بالعقاب. والخلاصة أنه كلما كان هناك ضرر معين أو خطر معين ، إما لأحد الأفراد أو للجمهور ، فان الحالة تخرج من دائرة الحرية وتدخل فى نطاق الآداب أو القانون .

الرد على الاعتراض الاول فيما يختص بالضرر التقديرى

أما الضرر العرضى البحت ـ أو إذا شئت فسمه الضرر التقديرى ـ الذى يصيب المجتمع عندما يتصرف الفرد تصرفا لا يخل بأى واجب معين نحو الجمهور ، ولا يلحق أدنى أذى محسوس بأحد غير نفسه ، فهو ضرر تافه خسيس خليق بالمجتمع أن يتحمله عن طيب خاطر فى جانب ما ينشأ عن

الحرية من الخير العميم . ولئن أريد عقاب البالغين لأهمالهم في حق أنفسهم فليكن ذلك صراحة من باب الرعاية لمصلحتهم الذاتية ، لا بدعوى منعهم من تعجيز أنفسهم عن خدمة المجتمع في أمور لا يدعي لنفسه حق اقتضائها منهم .

الرد على الاعتراض الثاني

بيد أني لا أرى كيف يسوغ للمجتمع تأديب البالغين ولو من باب الرعاية لمصلحتهم الذاتية ؛ ألم تكن له وسيلة يحمل بها الضعاف من أعضائه على انتهاج المسلك المعتدل القويم سوى الانتظار حتى يرتكبوا بعض الأفعال المرذولة وعندئذ يعاقبهم على مافعلوا عقابا أدبيا أو قانونيا ؛ لقد كان في طاقة المجتمع أن يحسن تأديبهم في الشطر الأول من حياتهم ، إذ كانوا تحت سلطته المطلقة ونفوذه التام ؛ وجدير به أن يجد في عهد الطفولة ومدة القِصَر فرصة كافية لاختبار طبائعهم ومحاولة هدايتهم إلى الصراط المستقيم وحملهم على اتباع المسلك المأمون . إن الجيل الحاضر يملك في يمينه مستقبل الجيل القادم ، فهو الذي يتولى تعليمه وتدريبه ، وهو الذي يهيئ له جميع ظروفه . لا ننكر أنه لا يستطيع إبلاغ أبناء المستقبل مرتبة الكمال صلاحا وعلما ، لأنه هو ذاته ناقص من هذين الوجهين نقصاً فاحشا

ومقصر تقصيراً مبينا ، ولأن خير مساعيه ليست فى جميع الأحوال أكثرها نجاحا ؛ ولكنه يستطيع بلا مراء أن يجعل الجيل الناشىء مثله وأحسن منه قليلا . فاذا توانى المجتمع حتى ينشأ عدد كبير من أعضائه وهم لايخرجون عن حد الأطفال ، ولا يستطيعون التبصر فى العواقب البعيدة والتأثر بالبواعث النائية ، فعليه أن يرجع باللائمة على نفسه، وينحى بالتأنيب على إهماله . ليس للمجتمع وهو مسلح بكل ما للمؤدب من الحقوق والقوى ، ومعزز بكل ما للآراء السائدة من السيطرة على عقول الضعاف والبسطاء ، ومؤيد بجميع العقوبات الطبيعية التى لابد من نزولها بمن يستثيرون عواطف السخط أو الاحتقار من معارفهم — أقول ليس للمجتمع ، ومعه كل هذه المزايا ، أن يدعى بأنه فى حاجة إلى سلطة إصدار الأوامر وتنفيذ الأحكام فيما للأفراد من الشؤون الشخصية البحت ، مما ينبغى بموجب العدالة والسياسة ترك الفصل فيها لمن هو معرض لتبعتها .

فى أن التعرض للحرية قد يؤدى الى عكس المراد منه

هذا إلى أنه لاشىء أكثر إزراء ولا أشد إحباطا للوسائل الصالحة لتقويم السلوك من الألتجاء إلى الوسائل السيئة . لأنه إذا كان بين الذين يراد إكراههم على الأخذ

بالحزم أو الأعتدال فئة من ذوى القوة والاستقلال ، فمن المؤكد أنهم لن يطأطئوا للنير ، ولن يسلموا زمام الطاعة ، ولن يشعروا بأن للجمهور من حق التعرض لهم فى الشئون الذاتية مثل ماله من حق مراقبتهم فى الشئون الاجتماعية . فلا يمضى الا قليل حتى يصير من أمرات الهمة والشجاعة الخروج على تلك السلطة المستبدة ، والمجاهرة بأتيان ما يناقض أوامرها على خط مستقيم ، كما حصل فى عهد شارل الثانى حينما استرسل الناس فى ضروب الترف والتهتك والخلاعة عقب التمادى فى مذهب التقشف والتورع فى عهد البيوريتانيين .

تأثير القدوة السيئة

أما مايقال عن ضرورة حماية المجتمع من تأثير القدوة السيئة ، وانتشار عدواها من أصحاب الرذائل أو أصحاب التهتك ، فنحن لاننكر أن القدوة السيئة قد تؤثر تأثيراً مفسداً ، لاسيما إذا كان صاحبها يُلحق أذى بالغير وهو فى أمن من كل عقاب . ولكننا نتكلم الآن عن السلوك الذى قد يلحق ضرراً عظيماً بصاحبه دون أن يصيب الغير بشر على الأطلاق ؛ وإذا كان الأمر كذلك فأنا أعجب كل العجب ممن لايرى القدوة فى هذه الحالة أدعى إلى الأصلاح

منها إلى الأفساد ، فانها يبنا تعرض على العين سوء السلوك إذ هي تعرض عليها العواقب المؤلمة أو المخزية ، مما ينبغي أن تترتب على ذلك السلوك في جميع الأحوال أو في معظمها مادام الناس ينظرون اليه بعين الانتقاد الصحيح .

في ان الجمهور لا يحسن كيفية التعرض للحرية

بيد أن أبلغ اعتراض على تدخل الجمهور في الشؤون الشخصية المحض ينحصر في أن الجمهور إذا تدخل فالغالب أنه يسيء كيفية التدخل ويسيء اختيار موضعه . إنك إذا تأملت آراء الجمهور - أعني الأكثرية الغالبة - في آداب الاجتماع وواجبات الفرد نحو الغير لوجدتها ، على كثرة مخالفتها للصواب ، موافقة له في معظم الأحوال، وما ذاك إلا لأن الجمهور إذا فصل في هذه المسائل فانما يفصل في أمور تتعلق بمصالحه ، ويحكم على أساليب إذا اتبعت كان لها تأثير في شؤونه . ولكن إذا أريد اعتبار رأى الأكثرية قانونا ساريا على الأقلية ، وكان يتناول مسائل السلوك الذاتي المحض فمن المحتمل جداً أن يكون خطأ ، كما يحتمل أن يكون صوابا ، لأن رأى الأكثرية في هذه الصورة لا يعدو أن يكون ، حتى على أحسن تقدير ، إعتقاد طائفة من الناس فيما هو نافع أو ضار لمصلحة غيرهم . بيد أنه ليس كذلك في

أكثر الأحيان فأن الجمهور عند انتقاد سلوك الغير لا ينظر إلى الأمر من ناحيتهم، بل من ناحيــة نفسه، ولا يلتفت إلى ميولهم ومصلحتهم، بل يحصر التفاته فى منازع نفسه وميوله. وكثير من الناس يعتبرون السلوك الذى لا يوافق ميولهم إهانة موجهة إلى أنفسهم، ويتعضون منه امتعاضهم من الأساءة الجارحة لعواطفهم، كما يحكى عن أحد المتعصبين لدينهم أنه قال ـ وقد اتهم بعدم احترام الغـير فى عواطفهم الدينية — إنهم هم الذين لا يحترمون عواطفه بأصرارهم على اعتناق ملتهم الممقوتة. وغنى عن البيان أنه لا يصح البتة اتخاذ شعور الغير مقياساً للحكم على سلوك الفرد إذ لا وجه للمقارنة على الأطلاق بين شعور الانسان نحو رأيه الخاص وبين شعور غيره ممن يستاؤون لاعتقاده ذلك الرأى، كما لا وجه للمقارنة بين رغبتك فى الاحتفاظ بكيسك ورغبة اللص فى انتزاعه منك، وليس ذوق الانسان وميله بأقل اختصاصاً به من رأيه وكيسه. قد يسهل على المرء أن يتصور فى مخيلته جمهوراً كامل الصفات، يحاذر التعرض لحرية الأفراد واختيارهم فى جميع المسائل غـير المحققة، ولا يطالبهم بشىء سوى الامتنـاع عن أساليب السلوك التى أجمعت التجـارب على

إنكارها . ولـكن متى رأى الناس فى الواقع جمهوراً يحيط رقابته بمثل هذه القيود ، ويحصرها فى أشباه تلك الحدود ، وأين شاهد النـاس الجمهور يكلف نفسه مؤونة النظر فى التجارب والأعتبار بما أجمع عليه الاختبار ؟ إن الجمهور فى تعرضه للشئون الذاتية قلما يفكر فى أمر سوى شنعة الشذوذ عنه فى الشعور أو فى التصرف ؛ ومعظم الـكتاب والوعاظ يجارون الناس فى الحكم على الشئون الشخصية بهذا المقياس، ويوهمونهم ، بعد إخفاء سوءاته بثوب شفاف ، أنه عين ما تهدى اليه الفلسفة ويوحى به الدين. فهم يعلموننا أن الأشياء صائبة لأنها صائبة وحسب ؛ ولأننا نشعر بأنها كـذلك وحسب ؛ وهم يأمروننا بأن نبحث فى عقولنا وفى قلوبنـا عن الضوابط والقوانين التى تسرى علينا وعلى غيرنا أيضاً . فماذا يستطيع الجمهور المسكين أن يفعل أزاء هذه التعاليم سوى أن يقوم بتطبيقها ، وأن يجعل ما اتفقت عليه عواطفه الذاتيـة فى الخير والشر شرائع إلزاميـة تنفذ فى جميع الخلق .

إيراد بعض الشواهد على ما تقدم

إن المساوى التى أشير إليها فى هذا المقام ليست من المساوى الوهميـة النظرية ، وقد يحسن بى أن أورد بيـانا

وافياً للشواهـد التي تريك الجمهور وقـد ألبس أهواءه وعواطفه لباس القوانين الخلقية وصاغها فى صيغة الشرائع الادبية. بيد أن هذا موضوع أوسع نطاقا وأجل شأنا من أن يسعه بحث إستطرادى فى هذه الرسالة. على أنى مورد بعض الأمثلة كى أثبت أن المبـدأ الذى أقرره ذو شأن حقيق خطير، وكى أقيم الدليل على أنى لا أحاول نصب حاجز دون مساو موهومة لا نصيب لهـا من الحقيقة. والواقع أنه لايصعب على الـكاتب أن يسوق أمثلة عدة وشواهـد جمة كلها يبرهن على أن توسيع نطاق الرقابة الأدبية حتى تجور على أقدس حقوق الفرد فى الحرية هو من أعم المنازع البشرية شيوعا وأكثر ميول الجماهير انتشارا.

شعور الجمهور نحو مخالفيه فى العقيدة

فمن الأمثلة على ذلك مايحمل الجمهور لمخالفيه فى العقيدة من عواطف النفور والـكراهة، لا لسبب سوى عـدم إقامتهم مايقيم هو من الشعائر وعـدم اجتنابهم مايجتنب هو من المحرمات. فمعظم الأسبانيين يعدون عبادة الله على أى مذهب خلاف المذهب الرومانى الـكاثوليكى إلحاداً فاحشاً وكفراً مبينا وكل عبادة على غير هذا المذهب تعتبر

فى البلاد الأسبانية غير مشروعة . وأهل أوروبا الجنوبية عموماً يحرمون الزواج على طائفة القساوسة ، ولا يكتفون باعتبار زواج القسيس أمراً مخالفا للدين حتى يعدونه فسقاً وفجوراً ومنكراً عظيما وينظرون اليه بعين الاشمئزاز والاستفظاع . فما ظن أصحاب المذهب البروتستانتى فى هذه العواطف الصادرة عن يقين وإخلاص وما رأيهم فيمن يحاول تنفيذها على غير الكاثوليكيين ؟ لاشك أنهم سيهبون لمعارضته هبة واحدة ، وينهضون لمقاومته نهضة منكرة ؛ ولكن إذا جاز للمجتمع أن يتعرض لحرية الأفراد فى الشئون الشخصية البحتة فبأى حق وبناء على أية قاعدة تستثنى هذه الحالات؟ من ذا الذى يستطيع وقد سلمنا بمبدأ التعرض أن يلوم إنسانا على رغبته فى إزالة ما يعتقده منكراً وفاحشة فى نظر الله وفى نظر الناس ؟ فما دمنا نربأ بأنفسنا عن الاحتجاج بمنطق دعاة الاضطهاد والاستبداد ، ونترفع عن القول بإباحة اضطهاد الغير لأنهم على الباطل ، وبتحريم اضطهادنا لأننا على الحق ، فلنحذر التسليم بمبدأ إذا هو طُبّق علينا ثُرنا فى وجهه واعتبرناه ظلما فادحاً واعتداء لا يطاق .

مصادرة الملاهى خاصة وعامة

قد يعترض البعض ـ بغير حق ـ على إيراد هذه

الأمثلة ، فيقولون إنها مسوقة من حالات يستحيل وقوعها بيننا معشر البريطانيين ، وإنه من المستبعد تعرض الرأى العام فى هذا البلد لحرية الأديان أو حرية التزوج ؛ ولكنى سأسوق لهم مثالا على نوع من التعرض للحرية لم نتخلص نحن بعد من خطر الوقوع فيه . إن طائفة البيوريتانيين ما زالت حيثما كان لها حظ كاف من النفوذ — كما هى الحال فى نيوانجلند[1] وكما كانت الحال فى بريطانيا العظمى على عهد الجمهورية — تحاول مصادرة جميع الملاهى العامة ومعظم الملاهي الخاصة ، لاسيما الموسيقى والرقص والألعاب العمومية والتمثيل وسائر حفلات التسلية واللهو . وإلى هذه اللحظة توجد بيننا جماعات كبيرة ممن يعتبرون هذه الملاهى من المحرمات بموجب آرائهم فى الدين وفى الآداب ؛ ولما كان جل هؤلاء هم من الطبقة المتوسطة ، صاحبة السلطة العليا فى نظامنا السياسى والاجتماعى ، فليس من المستبعد أن تصير الأغلبية فى البرلمان إلى أشخاص يعتقدون هذه الآراء ويستشعرون هذه العواطف . فكيف إذن تكون مقابلة سائر أعضاء المجتمع لأولئك القوم إذا هم

(١) احدى مقاطعات الولايات المتحدة بأمريكا

حاولوا تقييد الملاهى بآرائهم المتطرفة فى الزهد وعواطفهم المتغالية فى التقشف والورع ؟ هل ترى الناس يستسلمون لهذا التقييد أم تراهم يهبون هبة واحدة فى وجه أولئك الزهاد المتطفلين قائلين لهم أولى لكم وأولى أن تنظروا في شئونكم، وأن تتركوا التدخل فى شؤون الناس ؟ هذا بالضبط ماينبغى أن يقال لكل حكومة ولكل جمهور يدعى لنفسه الحق فى منع الأفراد من التمتع باللذات التى يراها من المحرمات . ولكن إذا سلمنا بمبدأ التعرض المنطوى تحت هذه الدعوى فليس لنا أن نقول هذا القول، ولا يحق لاحدنا الاعتراض على تنفيذ المبدأ بحسب ماتراه الأكثرية أو أية سلطة أخرى تكون لها الكلمة العليا . بل يتعين حينئذ على كل منا أن يتقبل عن طيب خاطر تنظيم حياته طبقاً لآراء المستعمرين الأقدمين في مقاطعة «نيوانجلند» لو فرض أن العقيدة البيوريتانية إستردت سابق منزلتها، وما ذلك بالأمر المتعذر فلطالما رأينا أدياناتنهض من عثرتها وتستأنف صولتها بعد أن كان يترقب لها الانحلال والتلاشى .

مصادرة حرية الاتفاق

ولنصوّر حالة أخرى لعلها أقرب إلى الوقوع من السابقة . لا ريب أن فى العالم الحديث نزعة شديدة نحو

تكوين المجتمع على النظام الديمقراطى ، سواء أكان ذلك مقرونا أم غير مقرون بتكوين الحكومة على هذا النظام. ويؤكد البعض أن شعور الأكثرية فى البلد الذى تحققت فيه تلك النزعة أتم تحقق ، وتشبع فيه كل من الجمهور والحكومة بالمبدأ الديمقراطى أعظم تشبع - أعنى الولايات المتحدة - يفعل فعل نافذ القوانين ؛ وأن الجمهور هنالك ينظر بعين الأنكار إلى كل من يحاول أن يظهر فى حياته بمظهر من البذخ والترف لايستطيعه عامة الناس ؛ وأنه يتعذر على صاحب الثروة العريضة فى بعض تلك الولايات أن يجد سبيلا إلى إنفاق دخله دون الاستهداف لمطاعن الجمهور وملامزه . ومع اعترافنا بأن أمثال هذه الاقوال لاتخلو من المبالغة فى وصف حقيقة واقعة ، فنحن نعتقد أن الحالة التى تنعتها ليست وحسب مما يمكن حصوله ويتصور وقوعه ، بل هي نتيجة مرجحة لتفشى المبدأ الديمقراطي مع انتشار الفكرة القائلة بأن للجمهور حقاً فى تعيين الطريقة التى يتبعها الأفراد في إنفاق دخلهم. فما علينا والحال كذلك إلا أن نتصور شيوع المبادىء الاشتراكية بدرجة عظيمة ، حتى يصبح من النقائص الدنيئة في نظر الجمهور إحتياز الفرد

لما يزيد على مقدار زهيد جداً من الأملاك ، أو اكتسابه لأى رزق يناله من غير عمله اليدوى .

مطالبة الصناع بعدم التمييز فى الاجور بين الماهر وغير الماهر

إن أمثال هذه الآراء قد انتشرت فعلا بين طوائف الصناع انتشاراً واسعاً، وأصبحت ذات وطأة ثقيلة على المعرضين لها بوجه خاص، أعنى الصناع أنفسهم، فأن أغلبية الصناع فى كثير من الصناعات هم من العمال غير الماهرين، وهذه الأغلبية ترى من موجبات الحق أن لا يزيد أجر الماهر على أجر غير الماهر، وأن لا يسمح لأحد مطلقاً أن ينال بجده أو بمهارته أكثر مما يناله غيره بدون ذلك. ولهذه الطائفة رقابة أدبية، كثيراً ماتنقلب رقابة بدنية ، وظيفتها حرمان الصناع الماهرين أن ينالوا ، ومنع أصحاب المصانع أن يعطوا ، أجراً زائداً فى نظير المهارة أو الاجتهاد . فاذا كنا نجيز للمجتمع التعرض لحرية الأفراد فى شؤونهم الشخصية فلا ملام على الصناع فى إنشاء هذه الرقابة ، ولا تثريب على الجمهور الخاص بأى طائفة إذا هو بسط على شؤون أفرادها نفس السلطة التي نبيح للجمهور العام أن يبسطها على شؤون الناس قاطبة .

ولكن ما الذى يدعونا إلى مد عنان القول فى حالات فرضية ، مع أننا نرى فى يومنا هـذا كثيراً من ضروب

الاعتداء واقعة بالفعل على حرية الأفراد فى شؤونهم الذاتية ، ومع أننا مهددون باعتداءات أخرى أبعد مدى وأعمق غورا ، ومع أننا نشاهد بعض أصحاب الآراء يقترحون أن يكون للجمهور حق مطلق من كل قيد فى أن يمنع بحكم القانون كل مايراه مخالفاً للصواب ، بل فى أن يمنع كثيرا مما هو باعترافه حلال مشروع توصلا الى إزالة مايراه من المحرمات .

التشريع الخاص بالعطلة الاسبوعية

إن لدينا مثالا جلياً على مايصيب حرية الأفراد من التعرض غير المشروع والتعرض فى هذا المثال ليس محصوراً فى دائرة التهديد بل خرج بالفعل إلى حيز الواقع وأصاب نجاحاً عظيما : نعنى بذلك التشريع الخاص بالعطلة الاسبوعية. لاينكر أحد أن الامتناع عن العمل المعتاد يوماً واحدا فى الاسبوع بقدر ماتسمح مطالب الحياة هو عادة جد صالحة ، وإن لم يكن فرضاً دينياً إلا عند اليهود . ولما كان من المتعذر مراعاة هذه العادة دون اتفاق عام بين طوائف الصناع فمن الجائز ، ومن الحق ، أن يتدخل القانون بالقدر اللازم لمنع الذين إذا اشتغلوا فى يوم العطلة ألزموا غيرهم بالاشتغال فيه أيضاً . فالى هذا الحد ، وإليه فقط ، يجوز للقانون أن

يتعرض للأمر ، فيعطل معظم الأعمال الصناعية فى يوم معين من الأسبوع ، حتى يضمن لكل فرد من الصناع إحترام سائر الطائفة للعادة . بيد أن هذا المسوّغ المبنى على ما للغير من المصلحة المباشرة فى اتباع الفرد لتلك العادة لا ينطبق على مايختاره الفرد من الأعمال قضاء لأوقات فراغه، كما أنه لا يبرر البتة أنواع التقييد التى يضربها القانون على الملاهى . نحن لا ننكر أن لهو البعض لا يستفاد إلا بكد الغير ، ولكن إذا اعتبرنا مزايا اللهو وفوائده الصالحة لوجدنا أن المنفعة التى تعود منه على الكثيرين تفى بتعب القليلين ، مادام المحترفون بفنون الملاهى يتعاطونها بمحض رغبتهم ويعتزلونها بمحض إرادتهم . إن العمال مصيبون كل الصواب فى قولهم إنه إذا اشتغل جميع الصناع فى يوم الأحد كانت النتيجة بذلهم عمل سبعة أيام فى مقابل أجر ستة أيام ، ولكن مادام القانون يقضى بتعطيل معظم الصناعات فى يوم الأحد فالقليلون الذين لا بد من اشتغالهم لتمتيع الغير وإلهائهم يأخذون أجراً زائداً نسبياً ، ذلك فضلا عن أنهم غير مرغمين على مزاولة العمل إذا كانوا يؤثرون الفراغ على المكسب . ثم إذا أريد النظر إلى أحوالهم والأصلاح لشؤونهم فمن

المتيسر الاصطلاح على تعيين يوم آخر من الأسبوع لاراحتهم من عناء العمل.

دعوى الجمهور بأن من حقه حمل الافراد على اطاعة أوامر الدين

إذن فبأى حجة يدافع الناس عن منع أصحاب الملاهى من الأشتغال فى أيام الآحاد ؟ إن الحجة الوحيدة التى يستطيعون التمسك بها هى القول بأن العمل فى يوم الأحد مخالف للدين ، وإنها فى باب التشريع لحجة لا يعد الكاتب مسهباً مهما بالغ فى الطعن فيها والاحتجاج عليها ، ولا سبيل إلى الاقتناع بها إلا إذا ثبت أن للمجتمع أو لأى نفر من مأموريه حق النيابة عن المولى جل شأنه فى الانتقام لأى اعتداء مزعوم يوجه إلى حدود الله ولا يكون فى الوقت عينه اعتداء على حقوق الناس . إن الفكرة القائلة بأن من واجب الانسان حمل غيره على إطاعة أوامر الدين هى الاصل والأساس لكل ما ارتكبه البشر من ضروب الاضطهاد الدينى ؛ فاذا سلمنا بصحتها وجب أن نسلم بمشروعية كل ماوقع من حوادث ذلك الاضطهاد . ولئن كان الشعور الذى ينفجر اليوم فى المحاولات المتكررة لمنع السفر بالسكة الحديد أيام الآحاد وفى حوادث المقاومة لفتح المتاحف والملاهى وأشباه ذلك من الأمور لا يتصف

بما كان فى مظاهر الاضطهاد القديم من القسوة والفظاعة، فانه ليـدل مع ذلك على حالة نفسية واحدة. وما هو فى الواقع إلا تصميما على منع الغير من مباشرة ماهو محال فى دينهم لأنه محرّم فى ديننا، إعتقاداً منا بأن الله سبحانه وتعالى لا يكتفى بأنزال نقمته على الملحد حتى يعدّنا مقصرين ومذنبين إذا نحن تركناه فى إلحاده آمناً مطمئنا.

مذهب (مورمن) واضطهاد الناس اياه

ولا يسعنى أن أمر بهذا المبحث دون الألماع إلى ما يتدفق فى أنهر الصحف من عبارات الاضطهاد الصريح، وما تبديه من لهجة الأضطغان المر، كلما أشارت إلى تلك البدعة الغريبة المتمثلة فى مذهب «مورمن»[1]. إن مجـال القول رحيب في تلك الحقيقة المدهشة الملأى بالعبر، وهى ظهور إنسان يدعي أنه تلقي وحياً جديداً كان أساس الديانة كلها محض كـذب وافتراء لا يؤيدها برهان حتى ولا شيء من الصفات البارعة فى اخلاق منشئها، ثم إيمان مئات الألوف

---

(١) مذهب مورمن ـ مذهب دينى يحال تعـدد الزوجات نجـم فى الولايات المتحـدة ثم لقى من الاضطهاد ما اضطره الى انتجاع ناحية منتبذه وهنالك اختط أصحابه مدينـة يقال انها من أبدع مدن العالم ان لم تكن أبدعها.

من بنى آدم بصدقها وقيام مجتمع من البشر على قواعدها ، وكل هذا فى عصر الصحف والبخار والكهرباء . بيد أن الذى يهمنا فى هذا المقام هو أن هذه الديانة — كسائر ما يفضلها من الديانات — لاتعْدِم شهداءها وضحاياها، وأن نبيها ومنشئها قدراح ، بسبب تعاليمه، فريسة اعتداء الغوغاء ، وأن كثيراً من أنصارها قد أريقت دماؤهم بسلاح هذا الاعتداء ، وأن أشياعها قد طردوا جملة واحدة من البلد الذى كان مهبط وحيهم ومهد ملتهم ، وأنهم حتى بعد نفيهم الى زاوية منعزلة فى مجاهل البيداء ، لا يزالون موضع الاضطهاد . فكثير منا يصرحون اليوم جهارا بانه من الحق والصواب تجريد حملة على أولئك القوم ، وإجبارهم عنوة واقتسارا على نبذ معتقداتهم والإعتراف بآراء غيرهم .

تعدد الزوجات

إن الامر الذى يستثير من صدور الناس معظم هذا الحقد ، ويدفعهم الى انتهاك ما يقدسونه عادة من حرمة التسامح الدينى ، هو اباحة مذهب «مورمن» مبدأ تعدد الزوجات ؛ اذ يظهر أن هذا الامر ، على تسامحنا فيه مع المسلمين والهندوس والصينيين يوغر صدورنا أشد الايغار ، ويلهب فى قلوبنا أوارا من نار ، عند ما يعمل به أناس يتكلمون

الانجليزية ويعدون أنفسهم طائفة من المسيحيين . إنى من أشد الناس مقتا لهذا المبدأ لأسباب عدة ولأنه لا يتفق مع مبدأ الحرية بل يناقضه عن خط مستقيم إذ هو يوثق القيود على نصف أعضاء المجتمع بيناه يعفى النصف الآخر من هذه القيود . ولكن ينبغى أن نذكر فى الوقت عينه أن المرأة ، وهى الفريق الذى يقع عليه الحيف ، لا تدخل فى هذا العقد إلا بمحض رغبتها واختيارها ، شأنها فى أى ضرب آخر من عقود الزواج ، وأنه يمكن تعليل هذا المبدأ ، بل تسويغه ، بما هو معروف عن الناس من الآراء ، وبما هو متبع بينهم من العادات ، فأنها كلها ترمى الى تعليم المرأة أن الزواج هو غايتها المنشودة ومطلبها الاوحد ، فلا غرو إذا هى آثرت أن تكون احدى زوجات متعددات على أن تقضى الحياة عانسا . أضف الى ذلك أن أصحاب هذا المبدأ لا يدعون البلاد الأخرى الى الاعتراف بعقود زواجهم ، ولا يطالبون اليها أن تعفى من قوانينها أى طائفة من رعاياها لاعتقادها بمذهب « مورمن » . فاذا كان هؤلاء القوم قد ذهبوا فى التسامح الى هذا الحد ، واذا كانوا يسلمون لخصومهم أكثر مما يقتضيه الانصاف والعدل ، واذا كانوا قد نزحوا

عن البلاد التى تستنكر معتقداتهم والقوا عصا الترحال وراء منقطع العمران فى ناحية منتبذة ، كانوا هم أول من عمرها ، فنحن لا ندرى بناء على أى مبدأ — اللهم إلا مبدأ الاستبداد — يجوز منعهم من المعيشة هنالك فى ظل ما يشاءون من القوانين ما داموا لا يحدثون أنفسهم بالاعتداء على غيرهم من الأمم ، وما داموا يسمحون لكل من لا تعجبه أمورهم بالحرية التامة فى الرحيل عنهم .

لقد أشار أحد الكتاب المحدثين ، ممن يحلون فى عالم الأدب مكانا رفيعاً ، باعلان حرب مقدسة على هذه الطائفة القائلة بتعدد الزوجات ، حتى يضع الناس حداً لما هو فى نظره خطوة رجعية وتقهقر شائن فى ميدان الرقى والحضارة. ومع أنى لا أشك فى أن هذه الحركة هى فى الحقيقة خطوة رجعية وارتداد فى منحدر الهمجيـة ، فأنى لا أرى لأى طائفة من البشر حقا فى إكراه سواها على التقدم فى سبيل المدنيـة . وما دام الخاضعون للنظام الفاسد لا يلتمسون المعونة من غيرهم فانى لا أرى كيف يسوغ لقوم لا يعنيهم الأمر بوجه من الوجوه أن يتدخلوا فيه كما لا أدرى كيف يجوز التعرض لأزالة حال كل أصحاب الشأن فيها راضون عنها

قانعون بها لا لسبب سوى أنها تعد فضيحة وعاراً فى نظر أناس بعيدين عنهم بألوف مؤلفة من الأميال وليس لهم فى الأمر دخل ولا نصيب. إن الناس أحرار فى إرسال مبشرين يحاربون هذه الدعوة فى عقر دارها ، وهم كذلك أحرار فى اتخاذ أى الوسائل المشروعة ( وليس إخراس الدعاة من هذه الوسائل ) لمقاومة انتشارها بين ظهرانيهم. وإذا كانت المدنية قد تغلبت على الهمجية إذ كانت الهمجية باسطة سلطانها على أقطار العالم لا ينازعها منازع ، فمن التعنت القول بأننا نخشى اليوم أن تنهض الهمجية من مصرعها ، وتنتعش من عثرتها ، حتى تطفىء من العالم نور الحضارة. وإن حضارة تذعن لخصمها المقهور بمثل هذه السهولة لا جرم أن تكون قد نخر عظمها وسوّس قصبها حتى لم يعد أحد من أئمتها وقادتها بل من أى طائفة أخرى قادراً ، أو راغباً ، أن يتحمل عنها عبء الدفاع. وإذا كان الأمر كذلك فكلما أسرعت هذه الحضارة البالية بالرحيل كان خيراً وأولى ، فانها إن بقيت لا تعدو أن تتدهور من دركة إلى دركة حتى يتاح لها بعض ذوى الهمة والنشاط من الهمجيين فيجهزون عليها ثم يبعثونها من جديد كما كان مصير المدنية الرومانية فى أواخر عهد الامبراطورية الغربية.

# الفصل الخامس

## تطبيقات

لا سبيل إلى تطبيق المبادىء المقررة آنفاً على الشئون السياسية والأدبية تطبيقاً مرجو الفوائد خالياً من التناقض مالم يتوسع الناس فى التسليم بصحة هذه المبادىء ، وفى اتخاذها قاعدة البحث فى تفاصيل الأمور . وليس غرضنا مما نحن موردوه من قليل الملاحظات عن هذه التفاصيل أن نعمن فى تطبيق المبادىء إلى أقصى غاياتها ، بل أن نشرح غوامضها ونبين حدودها بالشواهد الجلية والأمثلة الواضحة ، مما هو خليق أن يزيل كل التباس عن مرامى القاعدتين المتلخص فيهما مضمون هذه الرسالة ، وأن يعين صاحب الرأى على ترجيح إحدى القاعدتين كلما أشكل عليه الأمر فلم يدر أيهما ينبغى تطبيقه .

أما هاتان القاعدتان فهما : (أولا) أن الفرد غير مسئول أمام المجتمع عن شىء من تصرفاته مادامت هذه

لا تمس غير شخصه ، وأنه ليس للمجتمع من سبيل مشروع للتعبير عن بغضه أو مقته لأمثال هذه التصرفات إلا النصيحة أو الأرشاد أو الاقناع أو المقاطعة إذا كان حرصه على صالحه لايدع له منها مفرا ؛ ( ثانياً ) أن الفرد مسئول أمام المجتمع عما يكون من تصرفاته ضاراً بصالح الغير ، وأنه يجوز حينئذ للمجتمع أن يوقع بالفرد مايراه من العقاب القانونى أو الاجتماعى متى كانت حماية مصالحه تقتضى ذلك .

ليس كل اضرار بالغير مسوغا لتدخل المجتمع

وليلاحظ بادىء ذى بدء أنه إذا كان الاضرار ، أو احتمال الاضرار ، بمصالح الغير هو المسوّغ الوحيد لتدخل المجتمع فلا يتبادرن إلى الذهن إن هذا التدخل جائز مشروع كلما أصيبت مصالح الغير أو هددت بضرر ما . فكثيراً مايضطر الفرد وهو يسعى إلى غرض مشروع أن يسبب لغيره ألماً أو خسارة أو أن يحرمهم منفعة كانوا يأملون بحق أن يفوزوا بها ؛ وأمثال هذه الأحوال التى تتعارض فيها مصالح الافراد هذا التعارض تنشأ غالبا عن الأنظمة الاجتماعية الفاسدة ، فلا مخاص منها مابقيت تلك الأنظمة ، كما لا مخلص من بعضها البتة كائناً ما كان نظام المجتمع . فالذى يظفر بالنجاح فى مهنة مزدحمة ، والذى يخرج فائزاً

من امتحان مسابقة ، والذي يحظى دون منازعـه بمطلب كلاهما يلتمسه ، كل هؤلاء يجنون ربحاً ويستفيدون مغنما مما يصيب سواهم من أليم الخسارة وضياع المجهود وخيبة الأمل . ولـكن لا مشاحة ولا نزاع فى أن اطلاق الحرية للافراد يلتمسون مآربهم المشروعة غير متقين أمثال هذه العواقب هو أعود بالخير على مصلحة المجموع ، أو بعبارة أخرى أن المجتمع لا يعترف للمخفقين بأى حق قانونى أو أدبى فى تأمينهم من عواقب الاخفاق ؛ ولا يرى أن الواجب يقضى عليه بالتعرض إلا حينما ينال النجاح بوسائل يكون الترخيص فيها مناقضا لمصلحة المجموع أعنى الغش أو الخيانة أو الاكراه .

ان الاسباب الموجبة لحرية التجارة غير الاسباب الموجبة للحرية الشخصية

وثم أيضاً مسئلة أخرى : فالتجارة هى من التصرفات الاجتماعية ، لأن الذى ينصب نفسه لبيع أى صنف من البضائع للجمهور يأتى بذلك أمراً مؤثراً فى مصالح غيره من الأفراد ، وبالتالى فى مصالح المجتمع عامة ، ولذا وجب ، طبقاً للمبادىء والاصول ، أن يدرج هذا التصرف ضمن الأمور الخاضعة لسيطرة المجتمع . وبناء على هذا كان يعد قديماً من واجبات الحكومة أن تتعرض فى الأحوال ذات

الخطر والشأن الى تحديد الاسعار وتنظيم أساليب الصناعة، ولكن القوم أصبحوا يسلمون الآن — وان كان ذلك بعد نزاع طويل وجهاد عنيف — بأن خير الوسائل الكفيلة بترخيص الاسعار وتجويد الأصناف إطلاق الحرية التامة للمنتجين والبائعين، لا وزاع لهم ولا رقيب سوى حرية المشترين فى الحصول على حوائجهم ـ إذا شاؤا ـ من مصادر أخرى. وفى هذا تتلخص نظرية حرية التجارة، وهى ترتكز على قواعد ليست بعينها قواعد مبدأ الحرية الشخصية المقرر فى هذا الكتاب، وإن كانت لا تختلف عنها متانة ورسوخا.
ان القيود التى تضرب على التجارة والصناعة لا تعدو فى الواقع أن تكون قيوداً، وكل قيد هو فى حد ذاته سيئة وآفة، ولكن قيود التجارة والصناعة مقصورة على التصرفات الخاضعة — بحكم المبدأ — لسيطرة المجتمع، وإنما يعد فرضها من الخطأ والخرق لأنها لا تؤدى فى الحقيقة إلى الغاية المنشودة من ورائها، ولا تنتج الثمرة المرجوة منها.

المسائل الناشئه عن تقييد حريه التجاره

وكما أن مبدأ الحرية الشخصية لا علاقة له بنظرية حرية التجارة كذلك هو لا شأن له بأكثر المسائل الناشئة عن تحديد هذه النظرية وعدم إطلاقها كالبحث مثلا فى

مقدار المراقبة التى يجوز للمجتمع أن يفرضها على الصناع منعاً للغش ، وكتعيين الحد الذى يسوغ المجتمع أن يذهب اليه فى تنفيذ الاحتياطات الصحية بالمصانع وفى اتخاذ التدابير لوقاية العمال المشتغلين بالحرف الخطرة . ففى هذه وأمثالها من الوسائل لا يكون لاعتبارات الحرية من الوزن إلا بمقدار مايستفاد من الحجة القائلة بأن ترك الناس وشأنهم خير على الدوام من تقييدهم ؛ ولكن لا شبهة ولا ارتياب فى أن القواعد والأصول المقررة فى هذا الكتاب تبرر التقييد فى المسائل التى نحن بصددها . بيد أن هناك طائفة من المسائل التى ترتبط بتقييد التجارة ، ولكنها فى جوهرها من مسائل الحرية، كتحريم بيع الخمور ، وتقييد بيع السموم، ومنع توريد الأفيون إلى بلاد الصين، وما شاكل ذلك من الأمور حيث يكون الغرض من التدخل والتقييد إقامة الموانع والعقبات دون الحصول على ضنف معين من السلع ؛ وفى هذه الحالة لا يعترض على التدخل باعتباره اعتداء على حرية المنتج أو البائع بل لكونه اعتداء على حرية المشترى.

الحدود المشروعه لسلطة الشرطه ودرء الجرائم بالتدابير الواقيه

إن أحد الأمثلة المتقدمة — أعنى تقييد بيع السموم — يفتح مجال البحث فى مسئلة أخرى ، وهى تعيين الحدود

المشروعة لوظائف الشرطة ، وإلى أى حد يسوغ الاعتداء على الحرية منعاً للجرائم وتلافياً للحوادث . لا نزاع فى أن إحدى وظائف الحكومة اتخاذ التدابير لدرء الجرائم وزجر محاوليها قبل وقوعها ، كما أن من وظائفها استكشاف الجرائم وتعزير مرتكبيها بعد وقوعها . بيد أن وظيفة الزجر أشد استهدافا وأكثر تعرضاً لسوء الاستعمال من وظيفة التعزير ، إذ لا يكاد يوجد وجه من الوجوه المشروعة لحرية التصرف إلا ويمكن إبرازه — وبحق أيضا — فى صورة وسيلة مساعدة على ارتكاب نوع ما من أنواع الجرائم . ومع ذلك فلا مشاحة ولا جدال فى أنه إذا اتفق لأحد ولاة الأمر ، بل لأحد الأفراد ، إن شاهد امرأ يتأهب لاقتراف جرم لم يكن ملزما أن يقف مكتوف اليدين حتى يتم ارتكاب ذلك الجرم ، بل جاز له أن يتدخل فى الأمر ويمنعه . ولو كانت السموم لا تشترى ولا تستعمل البتة إلا لارتكاب القتل لكان من الصواب تحريمها صنعا وبيعا . ولكن الواقع أنه قد يحتاج إليها لأغراض محللة ، بل لأغراض نافعة ، فلا سبيل إلى تحريمها اتقاء استعمالها فى المقاصد الضارة دون أن يؤثر ذلك تأثيره السيئ فى استعمالها للأغراض المفيدة .

من وظائف الحكومة أيضا الاحتياط دون وقوع الحوادث ، فاذا اتفق لأحد ولاة الأمر أو لأحد الأفراد أن شاهد امرأ يهم بعبور قنطرة ثبت انها مختلة ، وكان الوقت لا يتسع لتحذيره من الخطر الذى هو مقبل عليه ، جاز لمن يشاهده أن يمسك به ويجتذبه ، دون أن يكون فى ذلك أدنى اعتداء على حريته ؛ فانما الحرية أن يفعل المرء ما يريده ويبتغيه ، وليس السقوط فى النهر مما يرغب فيه . ولكن إذا كان وقوع المكروه غير محقق ، بل هو لا يخرج عن دائرة الاحتمال ، فالفرد المستهدف له هو دون سواه القادر على البت فيما إذا كانت بواعثه كافية أو غير كافية لحمله على لقاء الخطر ، وحينئذ يجب فيما أراه ( اللهم إلا إذا كان طفلا أو معتوها أو فى حالة تهيج أو ذهول لا يستطيع معها الانتفاع بكامل قواه العقلية ) أن نقتصر على تحذيره وأن لا نمنعه بالقوة عن تعريض نفسه للخطر .

الاتجار بالجواهر السامة

ونحن إذا طبقنا هذه الاعتبارات على مسئلة بيع السموم استطعنا أن نقرر أى الوسائل المراد بها تقييد ذلك البيع يتفق مع مبدأ الحرية وأيها ينافيه ؛ فمثلا الاحتياط بوضع بطاقات على أوعية الجواهر السامة للدلالة على خطرها

لا يتضمن أى اعتداء على الحرية ، إذ لا يعقل أن لا يرغب المشترى فى العلم بأن الشئ الذى يحوزه ذو خواص سامة . ولكن الزام كل من يريد شراء عقاقير سمية بأبراز شهادة طبية خليق أن يجعل الحصول عليها للأغراض المشروعة متعذراً فى بعض الأحيان ، وعظيم النفقة فى جميع الأحوال والطريقة الوحيدة التى هى فى نظرى كفيلة ببث العراقيل فى سبيل ارتكاب الجرائم بواسطة السموم ، دون أن تتضمن أى اعتداء يعتد به على حرية المحتاجين إلى العقاقير السمية لمآرب أخرى ، إنما تنحصر فى تدبير مايسميه « بنتام » « أدلة سلفية » . وهذا النوع من التدابير معروف حق المعرفة فى باب العقود ، فقد جرت العادة — وأنعم بها من عادة — أن يشترط القانون لتنفيذ بعض العقود اتخاذ اجراءات معينة عند تحريرها ، كالتوقيع عليها وتعزيزها بشهادة الشهود وما شاكل ذلك ، حتى إذا نشأ عنها نزاع فيما بعد كان من هنالك الأدلة الحاضرة مايثبت وجود العقد ، ويبرهن توافر الشروط اللازمة قانوناً لصحته ؛ فتكون النتيجة النهائية لأمثال هذه الاجراءات القاء العقبات فى سبيل العقود الصورية أو العقود التى لا تتوافر فيها الشروط القانونية . فلا بأس من اتخاذ

أمثال هذه التدابير فى بيع الأشياء التى تصلح أن تكون أدوات للجرائم ، فمثلا يجوز الزام البائع بأن يقيد فى دفتر خاص وقت البيع بالضبط ، واسم المشترى وعنوانه ، ونوع المبيع وكميته بالتدقيق ، وبأن يسأل المشترى عن الغرض الذى يريده من أجله ، ويقيد جوابه فى الدفتر . كذلك يجوز اشتراط حضور شخص ثالث بصفة شاهد ، اذا لم تكن مع المشترى شهادة طبية ، تسهيلا للاستدلال عليه فيما اذا وجد بعدئذ من الاسباب ما يحمل على الاعتقاد بأن الأشياء المبيعة استعملت لأغراض جنائية ؛ فمثل هذه القيود لا تكون عائقا كبيراً فى سبيل الحصول على الشىء المراد ، ولكنها عقبة كؤود دون الهروب من وجه القانون فيما اذا استعمل لأغراض غير مشروعة .

تقييد التصرفات الذاتية متى أضرت بالغير

إن حق المجتمع فى درء الجرائم بالتدابير الواقية خليق أن يرشدنا إلى الحدود التى تقيد المبدأ القائل بأن التصرفات الذاتية مهما كانت سيئة لا يصح أن تكون محلا لتدخل المجتمع لا بحجة الزجر ولا بحجة التعزير . فالسكر مثلا ليس من المسائل التى يجوز للشارع أن يتعرض لها ولكن إذا أدين امرؤ لاعتدائه على سواه وهو متأثر بفعل الخمر وجب فى

نظرى وضعه تحت مراقبة قانونية خاصة مقصورة على شخصه ، فاذا عاد بعد ذلك إلى تعاطى المسكرات وجب تأديبه وعقابه ، وإذا ارتكب وهو سكران جريمة أخرى وجب تشديد العقاب الذى يستهدف له بهذه الجريمة .

والواقع أن السكر يصبح جريمة متى كانت نتيجته التحريض على الاضرار بالغير . كذلك الشأن فى البطالة فلا يصح جعلها مسوغاً للعقاب القانونى اللهم إلا بالنسبة لمن يعولهم الجمهور ، أو إذا ترتب عليها إخلال بتعهد . فأن قصر امرؤ عن القيام بواجباته تلقاء الغير ، كأن لم ينفق على عياله مثلا ، بسبب البطالة ، أو أى علة أخرى يمكن تلافيها ، لم يكن من التعنت ولا من الاستبداد إكراهه على أداء هذه الواجبات إكراها ، ولو بالعمل الجبرى إن لم تتيسر وسيلة أخرى.

التصرفات الذاتية المخلة بحرمة الآداب

كذلك توجد تصرفات عدة ضررها مقصور على فاعليها ومن ثم لا يسوغ تحريمها قانونا ، ولكنها إذا ارتكبت علناً ترتب عليها انتهاك لحرمة الآداب ، وبذلك تدخل فى باب التصرفات المضرة بالغير فيصبح تحريمها جائزاً . من هذا القبيل الجرائم المخلة بالحياء وكثير من التصرفات التى هى فى حد ذاتها غير ذميمة ، أولا تعد فى نظر الجمهور ذميمة ،

ولكن اتيانها جهراً يعترض عليه أشد الاعتراض.

التحريض على ارتكاب تصرفات ذاتيه ممقوتة

وثم مسئلة أخرى تتعين الأجابة عنها على وجه مطابق للأصول المقررة آنفاً، وهى تتلخص فى هل يجوز للغير أن يحملوا الفرد، من طريق المشورة أو التحريض، على إتيان أمر هو حر فى مباشرته ولكنه ذميم العاقبة وليس من سبب يمنع المجتمع دون زجره عنه أو تأديبه عليه سوى مجرد الرعاية لحرمة الحرية إذ كان الضرر الناشىء عنه رأساً مقصور على فاعله دون سواه؟ هذه مسئلة عويصة لا يسهل الاهتداء فيها إلى وجه الصواب. فأول ما يتبادر الى الذهن أن تصرف الشخص الذى يحاول حمل غيره على إتيان عمل ما لا يمكن أن يعد من التصرفات الذاتية المحضة، والواقع ان بذل النصائح وتقديم المغريات هو من التصرفات الاجتماعية، ومن ثم كان من الجائز اعتباره خاضعاً لمراقبة المجتمع كسائر التصرفات المؤثرة فى شئون الغير؛ ولكن قليلا من الروية كفيل بتصحيح هذا الخاطر العارض لأول وهلة، فان التصرف الذى نحن بصدده تنطبق عليه كل الأسباب الموجبة لمبدأ الحرية وان كان هو لا يندرج بالدقة فى تعريفها. لأنه اذا كان ينبغى اطلاق الحرية للناس يفعلون ما يشاؤون فيما

لايمس غير أنفسهم ، ويتحملون وحدهم عواقب تصرفهم ، وجب أيضاً أن تطلق لهم مثل هـذه الحرية يتشاورون ويتباحثون ويتقارضون الآراء ويتبادلون المقترحات فيما يليق بهم أن يفعلوه . ولا غرو فكل مايسمح بفعله يجب أن يرخص فى النصح به والحض عليه . وانما تعتاص المسئلة ويشكل الأمر حينما يستفيد المحرض منفعة ذاتيـة من تحريضه ، وحينما يتخذ لنفسه حرفة ، للارتزاق أو لابتزاز الأموال ، من ترويج مايعده المجتمع سيئة وتراه الحكومة شراً . فهنا يختلط بالمسئلة عنصر جديد يورثها إلتباساً وتعقيدا ، أعنى وجود طائفـة ذات مصلحة منافية لما يعتبر مصلحة المجموع ، صلاحها قائم على إفساد مصلحته ، ومعاشها مرتبط بهدم منفعته . فهل يكون التدخل فى هذه الحال واجباً أم غير واجب ؟ أيجوز الترخيص مثلا بفتح بؤر للقمار أم ينبغى تحريم ذلك ؟

بؤر القمار

إن هذه المسئلة من الأمور الواقعة بالضبط على الحد الفاصل بين المبدأين مبدأ الترخيص ومبدأ التقييد ، وانه ليصعب البت لأول وهـلة فى انتمائها لأيهما ، بل ينبغى المراجحة بين حجج المبدأين ، والموازنة بين أدلة الطرفين .

قد يقول أنصار الترخيص إن مجرد الاشتغال بأمر كحرفة للارتزاق من مزاولته، أو لجر المغانم من مباشرته، لا يمكن أن يجعل المحلل محرماً، والمباح محظورا، وان الأمر إما أن يباح فى جميع الأحوال بلا تناقض، وإما أن يحظر فى جميع الأحوال بلا تناقض، وإنه إذا كانت للمبادىء والأصول التى دافعنا عنها فى هذا الكتاب صادقة صحيحة فليس للمجتمع، باعتباره مجتمعاً، أدنى حق فى تحريم أمر لا يمس غير الفرد، وأنه لا يصح للمجتمع أن يتجاوز حد النصح والارشاد، وانه ينبغى اطلاق الحرية فى التشويق والترغيب كما تطلق الحرية فى التكريه والتزهيد.

فنجيب رداً على هذه الأقوال أنه، مع التسليم بأن ليس للجمهور أو أولى الأمر حق التصويب أو التخطئة لأى ضرب من ضروب التصرف الذاتى بقصد الزجر أو التعزير، فلا نزاع ولا مراء فى أنهم إذا أنكروا تصرفا من هذا القبيل كان لهم كل الحق فى اعتبار صلاحه أو فساده مسئلة على الأقل نزاعية، ونقطة لا تزال خلافية، وإذا كان الأمر كذلك فلا جناح عليهم ولا تثريب إذا هم حاولوا أن يبعدوا عن هذه المسائل الخلافية تأثير التحريضات

المغرضة الصادرة عن محرضين لا يمكن أن يكونوا منزهين عن التحيز، متجردين لخدمة الحق: محرضين يحرصون لمصلحة شخصية مباشرة على ترجيح الرأى الذى تراه الحكومة فى جانب الباطل، ويجاهرون بترويج هذا الرأى لمحض أغراضهم الشخصية ومآربهم الذاتية. والواقع أننا لا نتعرض قط للتفريط فى جانب الحق أو لتضحية ذرة من الخير إذا نحن دبرنا الأمور بحيث ندع الناس أحراراً، يختارون ما يشاءون من التصرفات، إن خطأ وإن صوابا، ولكن بشرط أن لا يستهدفوا لمخاتل الذين يعمدون، لحاجة فى أنفسهم، إلى تحريك شهواتهم واستثارة أهوائهم. فمثلا إذا جاز اطلاق الحرية للأفراد يتقامرون فى بيوتهم أو بيوت أصدقائهم أو فى أماكن مقصورة عليهم، فغير جائز مطلقا الترخيص بفتح بؤر عمومية للميسر. نحن لا ننكر أن المنع فى هذه الحالة لا يكون قط نافذا فعالا، وانه مهما خولت الشرطة من السلطة الاستبدادية فبؤر القمار لن تختفى من الوجود، بل ستظل قائمة تحت أستار أخرى، ولكن قد يفيد المنع من حيث اجبار أصحابها على مزاولة حرفتهم طى التحجب والخفاء، بحيث لا يعلم أحد من أمرها شيئاً غير

الذين يسعون اليها سعيا .

لا نزاع فى أن هذه الحجج على جانب عظيم من القوة والمنعة ولكنى لا أستطيع البت فيما اذا كانت كافية لتبرير ذلك التناقض الغريب الذى يقضى بمعاقبة الشريك بيناه يطلق سراح الأصيل ؛ والذى يرمى الى الحكم بالغرامة أو الحبس على صاحب بؤرة القمار بيناه يعفى المقامر ذاته من كل عقاب . كذلك لا أرى انه يجوز قياسا على ما تقدم اعتماداً على أشباه هذه الحجج التدخل فى حرية البيع والشراء .

فرض الضرائب على المسكرات

نستطرد الآن إلى مسئلة أخرى تتلخص فيما يأتى : هل يجوز للحكومة ؛ وهى تطلق للأفراد حرية التصرف الذاتى ، أن تعمد من جهة أخرى إلى بث العراقيل فى سبيل ماتراه من هذه التصرفات ضاراً بمصالح الأفراد ؟ هل يجوز للحكومة مثلا أن تتخذ من التدابير مايجعل وسائل السكر أعظم كلفة ، أو أفدح مشقة ، بفرض الضرائب الباهظة على الخمور ، أو بتحديد عدد الحانات ؟

قد يقال إن فرض الضرائب على المسكرات لا لغرض سوى تصعيب الحصول عليها تدبير لايختلف عن تحريمها بتاتاً إلا فى الكمية دون الماهية ، لأن كل زيادة فى الثمن هى

بالنسبة لمن لا يستطيعون دفعها تحريم بات ، وهي بالنسبة لمن يستطيعون عقاب موقع عليهم نظير إرضائهم شهوة من شهوات أنفسهم . ونحن نعلم أن الفرد متى وفى بما عليه للمجتمع وللأفراد من الفروض الأدبية والواجبات الاجتماعية وجب أن يكون حر التصرف ، مطلق اليدين ، فى اختيار مايهوى من ضروب الملاهى ، وما يشاء من وجوه الانفاق . وقد يتراءى لأول وهلة أن هذه وأمثالها من الاعتبارات كافية لأسقاط حجة القائلين بفرض الضرائب على المسكرات دون غيرها من السلع . ولكن لا يغربن عن البال أن فرض الضرائب لجباية الأموال أمر لامحيد منه ، وأنه لا مناص فى أكثر البلدان من جباية جانب عظيم من الأموال بطرق غير مباشرة ، وأنه لايسع الحكومة والحال هكذا إلا أن تفرض على استهلاك بعض العروض عقوبات معينة قد تكون لطائفة من الناس بمثابة التحريم البات . فيتعين على الحكومة إذن أن تنظر عند فرض الضرائب أى أنواع العروض يجمل بالمستهلكين الاستغناء عنه ، وأن تختار منها لهذا الغرض ماترى فى الأفراط فى استعماله ضرراً محققاً . ولذا كان فرض الضرائب

على المسكرات لجباية أكثر مايستطاع إستدراره من هذا الوجه تصرفا جائزاً ، بل مستحسنا .

تحديد عدد الحانات

أما مسئلة تحديد عدد الحانات وجعل الاتجار بالمسكرات نوعاً من الاحتكار ، فيختلف الجواب عنها باختلاف الغاية المنشودة من التقييد . لا نزاع فى أن أماكن الملاهى على تنوعها تستلزم ضرباً من المراقبة، وهذا يصدق على الحانات بوجه خاص لأن هذه الأماكن تكون فى العادة منشأ الجرائم ومهد الجنايات ، فمن حسن السياسة أن لايسمح ببيع المسكرات الا للمعروفين أو المشهود لهم بحسن السمعة واستقامة السيرة ، وأن تحدد لهم مواعيد الفتح والأغلاق بما يقتضيه واجب الحراسة والمراقبة ،وأن تسحب الرخص منهم إذا تكرر الأخلال بالأمن فى محالهم بسبب تغاضيهم أو عجزهم ، أو إذا أصبحت محالهم مغائر لتدبير الجنايات وتحضير الجرائم . أما غير ذلك من ضروب التقييد فلا أراه فى الجملة مشروعا ؛ فمثلا تحديد عدد الحانات لالغرض سوى تصعيب الوصول اليها وتنقيص دواعى الأغراء والفتنة أمر لا يقتصر ضرره على تعريض جميع الأفراد لمحذورما كان أغناهم عنه ، إذ لا بد من وجود

طائفة تسيء إستعمال مايتأتى لها من سهولة الوصول إلى الحانات ؛ بل هو فوق ذلك أمر لا يليق إلا بمجتمع تعامل فيه طبقات العمال صراحة معاملة الوحوش أو الأطفال، فهم يسامون من ضروب التأديب وأنواع التقييد ماعساه يؤهلهم للتمتع فى المستقبل بمزايا الحرية . ولا احسبنى فى حاجة إلى القول بأن هذا ليس بالمبدأ الذى يعامل العمال على مقتضاه صراحة فى أى بلد حر ، ولا أظن امرأ يرى للحرية أزهد قيمة يجرأ على الانتصار لمثل هذا المبدأ ، اللهم إلا إذا استنفدنا كل مجهود فى سبيل أعدادهم للحرية ، وحكمهم باعتبارهم أحراراً ، حتى ثبت بالدليل القاطع والبرهان الجازم أنهم لايحكمون إلا بالعصا ، ولا يستقيمون إلا بالتقييد .

الحرية الشخصية والتقيد بالعقود والتعهدات

لقد أسلفنا فى أوائل هذه الرسالة أن اطلاق الحرية للفرد فى الشئون التى لاتعنى غير نفسه يستدعى إطلاق ما يقابل هذه الحرية لأى عدد من الأفراد فى تدبير شئونهم المشتركة فيما بينهم ، والمقصورة عليهم دون سواهم ، بالتراضى والاتفاق ، وهذه المسئلة لاتثير شيئاً من الصعاب مادامت إرادة المتفقين جمعاء ثابتة لاتتغير ؛ ولكن بما أن هذه الأرادة قد تتغير فالغالب أن يعمد المتفقون ـ حتى فى الأمور

التى لاتهم غير أنفسهم - إلى تقييد إرادتهم بعقود وعهود، ومتى فعلوا ذلك كان من الأوجب والأصلح بوجه عام الوفاء بتلك العهود .

التعهدات المتنافية من الحكم المتقدم

على أن هذه القاعدة العامة ليست مطلقة كل الاطلاق، بل لها بعض الشواذ فى جميع الشرائع والقوانين . فمن ذلك أن الأفراد ليسوا ملزمين بتنفيذ التعهدات الماسة بحقوق غير المتعاقدين ، بل هم غير ملزمين أحياناً بتنفيذ مايقطعون على أنفسهم من العهود إذا كانت تلحق بهم ضررا . وقد نصت شرائع البلاد المتمدينة قاطبة على أن تعهد الفرد بأن يبيع نفسه ، أو بأن لايعارض فى بيع نفسه ، تعهد باطل غير قابل للتنفيذ لاشرعاً ولا عرفا . أما الحكمة فى هذا البطلان الذى يقيد حرية الفرد فى التصرف بنصيبه من الحياة فظاهرة بينة ، وجلية واضحة فى هذه الحالة القصوى. إن السبب الذى يوجب عدم التعرض للفرد فى تصرفاته الأختيارية ، إلا لحماية مصالح غيره من الأفراد ، هو المراعاة لحريته ، والأصل فى ذلك أن توجهه بمحض اختياره إلى تصرف ما دليل على أن ما اختاره مستحسن ، أو على الأقل محتمل ، فى نظره . وقد اتضح بالبرهان والأختبار

أن خير الوسائل ضمانا لمصلحته تركه وشأنه ، يلتمس هذه المصلحة حيثما يرى ، وكيفما يشاء . ولكن من الجلى أن بيع الفرد نفسه اعتزال لحريته ، ونزول عن حقه فى استعمالها متى تم البيع . فكأنه بهذا العمل يهدم الغرض الذى هو المسوغ الوحيد للترخيص له فى التصرف بحياته . وإذا كان العمل يهدم مسوغه ، فلا جرم أن يحكم ببطلانه . وليس من المعقول أن يقضى مبدأ الحرية بأن يكون المرء حرا فى أن لايكون حرا ، وليس من الحرية فى شىء ترك الناس يخرجون عن حريتهم ويمحون شخصيتهم . وهذه الأسباب الظاهرة كل الظهور فى هذه المسئلة المعينة ليست مقصورة عليها ، بل مجال انطباقها أفسح مدى وأوسع نطاقا ، بيد أن حكمها لاينفذ على إطلاقه بل هو محدود من كل ناحية بضرورات الحياة ومستلزماتها ، تلك التى لاتنفك تضطر الفرد إلى الأذعان لهذا أو ذاك من ضروب التقييد ، وإن كانت لاتكلفه النزول عن حريته جملة واحدة .

خيار التقابل والنكول فى العقود المختصة بالنفس

إن المبدأ القاضى بأطلاق حرية التصرف للأفراد فيما لايخص غير أنفسهم يستدعى أن يمنح المرتبطون بعهود متبادلة فى شئون لاتمس غيرهم خيار التقايل من تلك العهود .

والواقع أننا ، إذا استثنينا من العقود والعهود مايتعلق منها بالمال أو بمقوّماته ، لم نجد بين سائرها مايصح أن يمنع فيه بتاتا خيار النكول ، فضلا عن خيار التقايل . وقد تعرض البارون ويليم فون همبولدت لهذه المسئلة فى رسالته البليغة التى اقتبسنا منها العبارة الآنفة الذكر فصرح عن اعتقاده أن جميع التعهدات المختصة بالنفس لايجوز قط أن تكون لازمة شرعا الا لأجل محدود ، وأن اهم هـذه التعهدات شأنا ، وهو الزواج ، يجب ان يفسخ بمجرد اعلان احـد المتعاقدين رغبته فى ذلك ، لأن لهذا العقد شأنا خاصاً وهو ان الأغراض المنشودة منه لاتدرك مالم يكن محل رضى العاقدين . وإنى لأعلم ان هذه المسئلة هى من عظم الشأن وشدة التعقيد بحيث لايجوز بحثها على سبيل الاستطراد وإنما اشرت اليها فىهذا المقام من باب الأيضاح والتمثيل . ولولا ان البارون فون همبولدت قد اضطر ، بسبب توخيه الأيجاز والأجمال فى رسالته ، الى ذكر النتيجة مجردة دون شرح المقدمات ، لتبين هو بلا نزاع ان المسئلة التى نحن بصددها مما لايمكن البت فيه بناء على أسباب هى من البساطة كالتى يقتصر على اعتبارها .

الاعتبارات الواجب مراعاتها قبل فسخ العقود المختصة بالنفس

والحقيقة ان الفرد اذا سلك مسلكا ، أو وعد موعدا ، كان من شأنه حمل إنسان سواه على ان ينتظر منه استمراره فى انتهاج منهج معين ، وعلى ان يبنى فوق هذا الانتظار بعض آماله وتقديراته ، ويرتب عليه جانبا من خطة حياته ، فمن الجلى انه بهذا المسلك او الموعد يأخذ على عاتقه تلقاء هذا الانسان واجبات ادبية جديدة ، قد يجوز عند الاعتبار تخطيها ، ولكن لا يجوز إنكارها . أضف الى ذلك انه إذا كانت العلاقة التى بين فريقين متعاقدين تفضى الى عواقب ماسة بالغير ، كأن تؤثر بوجه ما فى موقف غير المتعاقدين ، او كأن تخرج الى الوجود اشخاصا آخرين ، كما هى الحال فى عقد الزواج ، فمن الواضح ان المتعاقدين يصبحون ملزمين نحو هؤلاء الآخرين بواجبات فرعية لابد ان يتأثر أداؤها او على الاقل طريقة أدائها ببقاء العلاقة التى بين المتعاقدين أو بقطعها . لست اقول ولا اسلم بأن نشوء هذه الواجبات الفرعية يحتم تنفيذ العقد الأصلى ، مهما كان فى ذلك من القضاء على سعادة الطرف المتكره ، ولكنى اقول بأن هذه الواجبات ركن جوهرى من اركان المسئلة ، وإذا كان وجودها لا يؤثر على حرية المتعاقدين فى فسخ العقد

من الوجهة القانونية — كما يرى فون هميولدت وكما أرى انا ايضا — فانه يؤثر حتما فى هـذه الحرية من الوجهة الأدبيه . وإن الواجب ليقضى على المرء بانعام النظر واطالة الروية فى هذه الاعتبارات كافة قبل الاقدام على اتخاذ خطوة قد تؤثر مثل هذا التأثير البليغ فى أجل مصالح الغير ، فاذا هو لم يمنح هذه المصالح ماتقتضيه من الأعتبار كان مسئولا من الوجهة الأدبية عما يصيبها من الضرر . وما غرضى من إيراد هذه الملاحظات الغنية لوضوحها عن الذكر إلا زيادة الأيضاح والتبيان لمبـدأ الحرية من وجهته العامة ، وما كنت لأقصد بها لفت الجمهور الى أمور تغيب عن نظره عند بحث مسئلة الطلاق ، فأنى أراه على عكس ذلك إذا تناول البحث فى هذه المسئلة جعل مصالح الأولاد كل شىء ، ومصالح الزوجين لاشىء .

الامور التى تطلق فيها الحرية وحقها أن تكون محل التقييد

قد اسلفنا أن عـدم الاعتراف بمبدأ ثابت وقاعـدة شاملة فى باب الحرية كان من نتيجته أنها كثيراً ما تمنح حيثما يجب أن تمنع ، كما أنها تمنع حيثما ينبغى أن تمنح . فمن الأمور التى يتشبث الناس كل التشبث بأن تـكون محل الحرية المطلقة أمر هو فى نظرى مما لا يصح قط أن يكون

محلا للحرية . إن مبدأ الحرية يقضى بأن يكون الفرد حر التصرف يفعل كما يشاء فى شئونه الخاصة ، ولـكنه لايجيز البتة أن يكون الفرد حر التصرف يفعل كما يشاء فى شئون غيره بحجة أن شئون هذا الغير هى عين شئونه الخاصة . وإذا كان يتحتم على الحكومة أن تحترم حرية الفرد فى شئونه الذاتية ، فمن واجبها أن تراقب بعين يقظى كيفية استعماله ماتخوله من النفوذ على غيره ؛ ولـكن من العجب أن هذا الواجب المتحتم يكاد يهمل إهمالا فى مسئلة العلاقات العائلية التى ترجح - لخطورة شأنها ولتأثيرها المباشر فى سعادة الانسانية — بغيرها من المسائل قاطبة . وما بنا فى هـذا المقام من حاجة إلى الأسهاب فى تقبيح ما للأزواج على الزوجات من السلطان الذى يكاد يبلغ مبلغ الأستبداد ، أولا لأن استئصال شأفة هذا الشر لاتقتضى إلاّ تسوية المرأة بالرجل فيما يخول من الحقوق وفيما يتمتع به من حماية القانون ، وثانياً لأن الذين يناضلون عن هذا الضرب من الظلم لايفعلون ذلك بحجة الحرية ، بل يصرحون جهاراً بأن حجتهم فى هذا النضال هى القوة .

التعليم الجبرى

أما الأمر الذى يتشبث فيه الناس بالحرية من غـير

حتى تشبثاً يحول دون قيام الحكومة بوظائفها فعاملة الآباء للأبناء . والواقع أن الناظر إلى موقف الجمهور من هذا الوجه يكاد يخيل اليه أن أولاد المرء هم في الحقيقة ، لا على سبيل المجاز ، قطعة من روحه ، وبضعة من جسمه . فأنك لاتجد حداً لنفور الناس من تدخل القانون ، ولو على أيسر وجه ، في مالهم على أولادهم من مطلق السلطان وتام السيطرة ، بل هم لهذا التدخل أشد كراهية واعظم مقتامنهم لأى تدخل في حريتهم الشخصية . ولشدمانراهم يبخسون هذه الحرية ويغالون بتلك السيطرة . ولنضرب مثلا بمسئلة التربية . أليس من البدائه الغنية عن البرهان أن واجب الحكومة يقضى عليها بأن تتطلب مقداراً معيناً من التعليم لكل فرد من رعيتها ، وان تجعل هذا التعليم فرضاً لازما لا مندوحه عنه ولا مناص منه ؟ ومع ذلك فمن ذا الذى يجرأ على التصريح بهذه الحقيقة[1] ؟ لست أنكر أنه لا يكاد يوجد من يعارض في أن من أقدس واجبات الوالدين ، (أو بالحرى الوالد طبقاً لمقتضى القوانين المرعية والعرف

---

(١) يصور المؤلف هنا حالة الرأى العام فى بلاد الانجليز قبل أن يسن قانون التعليم الاجبارى .

الجارى ) وقد تسببا فى اخراج مولود إلى هذا العالم، أن يكفلا له من التربية ما يؤهله لأداء نصيبه فى الحياة على وجه مرضى تلقاء غيره وتلقاء نفسه. ولكنك لا تكاد تجد بين أهل هذه البلاد — مع إجماعهم على الاعتراف بأن هذا من واجبات الوالد — من يرى اجباره على القيام به، بل من يحتمل سماع هذا الرأى. فبدلا من الزام الآباء ببذل أى مجهود أو تضحية لتعليم ابنائهم نراهم، حتى بعد أن تقدم اليهم وسائل التربية المجانية، مطلقى الخيار اذا شاؤوا قبلوها وإذا شاؤوا رفضوها. ولا يزال الجمهور هنا غافلا لا يدرك أن التسبب فى ولادة طفل، مع العجز عن تدبير الغذاء لجسمه والتربية والتهذيب لعقله، جريمة أدبية يقع شرها على رأس المجتمع، كما يقع على رأس المولود الشقى؛ فاذا قصّر الوالد فى القيام بهذا الواجب تحتم على الحكومة أن تقوم هى به على نفقة الوالد جهد الطاقة.

كيفية القيام بالتعليم الجبرى

ولئن سلم الناس بضرورة تعميم التعليم على وجه إجبارى لانفض النزاع الحالى فيما هى المواضيع التى ينبغى على الحكومة أن تتولى تعليمها وفيما هى الأساليب التى يحسن بها أن تتبعها، ذلك النزاع الذى حول المسئلة الراهنة إلى ميدان يتصارع فيه

مختلف الأحزاب، ومعترك يتطاحن فيه متباين الفرق، مضيعين فى التشاحن على مشكلة التعليم من الوقت والمجهود ما كان ينبغى أن ينفق فى نشره وتعميمه . وعندى أنه إذا عمدت الحكومة إلى اقتضاء مقدار معين من التربية الصالحة لكل طفل لكفاها ذلك مؤونة تدبير هذه التربية. وانه ليخلق بها أن تطلق الحرية للآباء يعلمون أولادهم حيثما أرادوا، وكيفما شاؤا، مكتفية بدفع المصروفات المدرسية عن الفقراء من الأطفال، وبدفع نفقات التعليم برمتها عمن لا كافل له.

التعليم الاهلي والتعليم الاميرى

وليلاحظ أن ما نسمعه الحين بعد الحين من وجيه الاعتراض على مبدأ التعليم الأميرى لا ينطبق على تعميم التعليم بأوامر الحكومة، بل على استلامها مقاليده وتصريفها شئونه، وشتان ما بين الأمرين . وإنى لمن أشد الناس معارضة لحصر مقاليد التعليم، كلها أو جلها، فى أيدى الحكومة، فأن كل ما قيل عن فضل استقلال الشخصية، ووجوب اختلاف الآراء، وتنوع مناهج السلوك، يستوجب اختلاف المذاهب فى التعليم، ويجعل لهذا مثل ما يجعل لتلك من عظيم الأهمية وخطير الشأن . والواقع أن التعليم الأميرى العام إن هو إلا وسيلة لصب الأفراد كلهم فى قالب واحد، وسبكهم

أجمعين على غرار فرد ، ولما كان القالب الذى يفرغون فيه هو الذى يوافق هوى السلطان المهيمن على دوائر الحكومة، سواء أكان ذلك ملكا أم عصبة كهنوتية أم جماعة أراستقراطية ، أم الأكثرية المطلقة فى الجيل الراهن، فعلى قدر مايكون لهذا السلطان من قوة نافذة وكلمة مطاعة يكون إحكام مايصوغه بواسطة التعليم من قيود الاستبداد حول الأذهان ثم على سبيل التدرج الطبعى حول الأبدان . فالتعليم الأميرى ، ذلك الذى تتولى الحكومة أمره وتراقب سيره، لايصح أن يكون له وجود ، وإذا لم يكن منه بد فليكن وجوده كتجربة تنافس سائر التجاريب، وليكن الغرض منه إقامة قدوة صالحة ، وإيجاد باعث منشط ، يستحث غيره من ضروب التعليم على الأحتفاظ بدرجة معينة من الكفاءة والأجادة . هذا طبعاً مالم يكن المجتمع من التقهقر والتأخر بحيث لاتوجد لديه القدرة أو الرغبة فى إنشاء المدارس الصالحة والمعاهد النافعة إذا لم تتول الحكومة هذه المهمة. ففى هذه الحالة يجوز ـ اختياراً لأهون الشرين ودفعاً لأعظم الضررين — أن تدبر الحكومة شئون المدارس والجامعات، كما يسوغ لها القيام بأعمال الشركات المساهمة متى كان البلد

خلوا ممن يصلحون للاضطلاع بالأعمال الكبيرة وإدارة الشركات العظيمة . أما اذا كان فى البلد عدد كاف ممن يحسنون القيام بمهمة التربية وزمامها فى قبضة الحكومة، فهؤلاء أنفسهم خليقون أن ينهضوا عن طيب خاطر وعلى خير مايرام بتلك المهمة وزمامها فى يد المعاهد الحرة متى ضمنت لهم مكافأة أتعابهم بقانون يجعل التعليم إجباريا ، وآخر يوجب على الحكومة مساعدة العاجزين عن دفع النفقات المدرسية .

الامتحانات العامة

أما الوسيلة لتنفيذ قانون التعليم فما هى إلا الامتحانات العامة تعقد لجميع الأطفال منذ سن باكرة . فتى بلغ الطفل سناً معلومة وجب امتحانه لمعرفة قدرته أو قدرتهم على القراءة والكتابة ، فاذا اتضح عجزه ولم يبد والده عذراً مقبولا يغرّم الوالد غرامة تحصل من كده إذا اقتضى الأمر ، ويرسل الطفل إلى المدرسة على نفقته . ثم يتوالى امتحان الطفل عاماً فعاما ، على أن يوسع نطاق مواد الامتحان بالتدريج ، حتى يصبح فرضاً محتوماً تحصيل مقدار معين من المعلومات العامة ثم صيانتها من النسيان وهو الأهم . أما فيما تجاوز هذا المقدار فالواجب أن تعقد امتحانات

اختيارية فى كل علم ، على أن تعطى للناجحين شهادة للدلالة على مبلغ تحصيلهم . ولكى لا تتذرع الحكومة بواسطة هذه التدابير إلى التأثير فى الآراء والمعتقدات على وجه غير جائز ، ينبغى أن تكون المعلومات الواجب تحصيلها للنجاح فى الامتحانات الراقية مقصورة على الحقائق الثابتة والعلوم الايجابيــة دون سواها ، فلا يصح أن يدور الاختبار فى مواضيع الدين والسياسة وغيرها من المسائل الخلافية على محور خطل الآراء أو صوابها ، بل على الأسباب المدعمة عليها وأسماء معتنقيها من أئمة ومذاهب وفرق . بهذه الطريقة ينهض أفراد الجيــل الناشىء دون أن يسوء موقفهم أزاء المسائل الخلافية قاطبة عما هو عليه الآن ، فالسنيُّون منهم يبقون على سـنـيتهم ، والروافض يظـلون على رافضيتهم ، وتقتصر مهمة الحكومة على أن تجعـل الأولين سـنيين متنورين والآخرين روافض متعلمين . وليس ثمة أدنى مانع يحول دون تعليم الديانة مع سائر العلوم إذا شاء الآباء ذلك.

حق الحكومه فى عقد الامتحانات ومنح الشهادات

وإذا كان لا يجوز للحكومة أن تبذل أى مسعى للتأثير فى آراء الأفراد فى المسائل الخلافية ، فلا شك ولا نزاع فى أن من حقها التقدم اليهم كيما تتحقق وتشهد بأنهم قد أحرزوا

من العلم مايجعل آراءهم فى أى موضوع كائنا ما كان جديرة بالاعتبار . فخير لطالب الفلسفة مثلا أن يكون بحيث يستطيع جواز امتحان فى مذهبي «لوك»[1] و«كانت»[2] سواء أكان يأخذ بهذا أم بذاك بل ولو كان لا يأخذ بأيهما البتة . كذلك لا بأس مطلقاً من امتحان الملحد فى براهين المسيحية على شريطة أن لا يكلف الاعتراف بصحتها . ولكن لا يغيبن عن البال أن جميع الامتحانات التى تعقد فى العلوم العليا ينبغى أن تكون اختيارية محضاً . وليلاحظ فى هذا الصدد أننا نضع فى يد الحكومة سلاحا شديد الخطر إذا نحن أبحنا لها منع أي فرد من مزاولة إحدى المهن ، ولو مهنة التعليم ، بناء على ماقد تزعمه من نقص مؤهلاته العلمية وشهاداته الدراسية[3] وأنا فى هذا أوافق ويليم فون همبولدت

---

(١) زعيم من زعماء الفلاسفة الانجليز يقول بوجود المادة فى حد ذاتها.

(٢) زعيم من زعماء الفلاسفة الالمان يقول بأن المادة من حيث الانسان لا وجود لها الا فى ذهنه .

(٣) هذا القول لا يطلق طبعا على علاته . ففى مهنة الطب مثلا ينبغى على الحكومة ـ محافظة على أبدان الناس وأرواحهم ـ أن تحتم على طالب الأشتغال بها بلوغ درجة معينة من الكفاءة لاسبيل الى اثباتها الا بالشهادات الدراسية. والواقع أن الأمر =

على رأيه القائل بأنه إذا كان الواجب يقضى بمنح الشهادات الدراسية وغيرها من الاجازات العلمية والفنية لـكل من يتقدم إلى الامتحان ويجوزه ، فليس من الجائز مع ذلك أن تفيد الشهادة حاملها مزية على مسابقيه غير مايكون لها من القيمة فى نظر الرأى العام .

وما كان موضوع التعليم بالأمر الوحيد الذى يقوم فيه سوء الأدراك لمعنى الحرية عقبة دون الاعتراف بما يلزم الآباء على الدوام من الواجبات الأدبية ، ودون إخضاعهم لما يلزمهم أحياناً من الواجبات القانونية . والواقع أن مجرد التسبب فى ايجاد مخلوق آدمى هو من أخطر تصرفات الأنسان تبعة ، وأفدحها مسئولية ؛ فالأقدام على تحمل هذه المسئولية والتسبب فى حياة قد تكون شقاء ونقمة ، كما قد تكون هناء ونعمة ، دون الاستيثاق من أن المخلوق الذى منح هذه الحياة سيلقى على الأقل الفرص المعتادة للتمتع بعيش طيب — هو بلا مراء جريمة فى حق المولود. فاذا كانت البلاد مكتظة بالسكان أو مهددة بذلك كان

= فى هذه الحالة وأمثالها يدخل فى حدود التصرفات الماسة بالغير، فيخرج من دائرة الحرية ويخضع لمبدأ التقييد والمراقبة. (المعرب)

التناسل — إلا بقدر زهيد جداً — وما يترتب عليه من اشتداد التزاحم وتناقص غلة المجهود اعتداءا خطيراً وجناية فاحشة على كل من يعتمدون فى معاشهم على غلة مجهودهم. ولذا كانت القوانين التى سنت فى كثير من البلاد الاوروبية بتحريم الزواج ، إلا على من يثبت مقدرة الانفاق على اهله، غير خارجة عن الدائرة المشروعة لسلطة الحكومة. وسواء أكانت هذه القوانين ملائمة أم غير ملائمة (وذلك أمر يتوقف على العواطف المحلية والظروف الموضعية) فلا نزاع فى انه لاسبيل الى نقدها بأنها اعتداء على الحرية، لأن الغرض منها تحريم تصرف يضر بمصالح الغير ، فيجب أن يكون محل التأنيب ، وان تلصق به وصمة العار حتى لو لم يكن من الملائم التذرع الى تحريمه بالعقوبات القانونية. ولكن خطأ الناس فى فهم الحرية قد افضى بهم إلى موقف غريب من التناقض، فبينا تراهم يستسلمون كل الاستسلام للاعتداء الجدى والتهجم الحقيقى على حرية الفرد فى شئونه الذاتية ، إذا بهم ينفرون كل النفور من اى مسعى يرمى إلى تقييد ميوله حينما يترتب على استرساله فيها تعاسة الذرية وشقاء الخلف ، وما يتبع ذلك من مترادف الآفات ومتنوع

الأرزاء لمن يتأثرون بذلك التصرف على أى وجه. ولقد يخيل الينا كلما قارنا بين احترام الناس للحرية على هذا الوجه المدهش، واستخفافهم بها على هذا الوجه المدهش، أن للانسان حقاً واجبا يبيح له الأضرار بغيره، على حين أن لاحق له البتة فى تمتيع نفسه من طريق لا يؤلم سواه!

هل يجوز للحكومة أن تتولى عن الافراد ولصالحهم بعض الاعمال الفردية أو الاجتماعية

بقيت لدينا طائفة كبيرة من المسائل المتعلقة بحدود السلطة الأميرية والتدخل الحكومى قد أعددنا لها المقام الأخير من هذا الكتاب، اذ كانت تمت إلى موضوعه بأقرب الأنساب، وإن كانت لا تنخرط فى سلكه ولا تندمج فى متنه. ونعنى بذلك المسائل التى يعترض فيها على التدخل ولكن لأسباب غير مرتكزة على مبدأ الحرية، لأن المقصود من التدخل ليس تقييد تصرفات الفرد بل مساعدته، فدار السؤال: هل يجوز للحكومة أن تتولى عن الأفراد شؤونا لصالحهم ومنفعتهم، أم الواجب أن تتركهم وشأنهم يتولونها بأنفسهم منفردين أو مجتمعين؟

الاعتراض الاول وهو من الوجهة الاقتصادية

إن الاعتراض على التدخل الحكومى، حينما لا يتضمن التدخل اعتداء على الحرية، يكون من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول — حينما يكون العمل المراد توليه أجدر

أن ينال على يد الأفراد من الأتقان والأجادة أكثر مما ينال على يد الحكومة . فمن المعلوم بصفة عامة أنه لايحسن تدبير العمل كما لايحسن اختيار المدبرين له وكيفية القيام به كالذين لهم مصلحة ذاتية فيه ، وفائدة شخصية منه . وهذا المبدأ يقضى على كل تدخل للسلطة التشريعية أو التنفيذية فى الأعمال الصناعية المعتادة ، وهو ما كان من قبل شائعاً منتشراً ، على أن هذا المبحث قد وفى حقه من الأستقصاء فى مؤلفات الأقتصاد السياسى ، وهو غير ذى علاقة خاصة بمبادىء هذا الكتاب .

الاعتراض الثانى وهو من وجهة التربية الاستقلالية

أما الوجه الثانى من أوجه الأعتراض فأشد اتصالا بموضوعنا ، وذلك أن هناك طائفة كبيرة من الأعمال قد لايحسنها الأفراد كما يحسنها موظفو الحكومة ، ولكن يستصوب مع ذلك أن يتولاها الأفراد دون الحكومة ، كيما يتخذوا منها وسيلة لتربية مواهبهم العقلية ، وتقوية ملكاتهم العملية ، وتمرين بصائرهم المميزة ، والأحاطة علما وخبرة بما يترك لرأيهم وتصرفهم من تلك الأمور . هذا المبدأ هو المسوغ الأكبر ، وإن لم يكن بالمسوغ الوحيد ، للمحاكمة بواسطة المحلفين ( فى غير القضايا السياسية )

وللمعاهد الحرة من بلدية ومحلية ، ولأدارة المشروعات الصناعية والخيرية بواسطة الجمعيات الأختيارية . فالأمر فى هذه المسائل لايقوم على مبدأ الحرية ، ولا ينزع اليه إلا بعرق بعيد ، ولكنه يدور على محور التربية ، وليس من أغراض هذه الرسالة أن نبسط عنان القول فى هذه المسائل، فنبين مالها من الأثر البليغ فى تربية الأمة بترشيح الأفراد ترشيحاً فعلياً للاضطلاع بالواجبات العامة ، وتمرينهم تمرينا عمليا على العناية بالمصالح المشتركة ، وإخراجهم من تلك الدائرة الضيقة : دائرة الأنانية الذاتية والأثرة العائلية ، وتعويدهم إدراك الأمور من الوجهة الجامعة لمستفيض المصالح ومشاع المرافق، وتدريبهم على الانقياد فى تصرفاتهم بباعث المصلحة العامة ، والتوجه فى سلوكهم الى الأغراض الموثقة لروابط الالفة والتآزر ، دون الأغراض الداعية الى الفرقة والتنافر . وغنى عن البيان أنه بدون هذه العادات والصفات ، والمواهب والملكات ، لن يكون فى المستطاع إقامة أى نظام دستورى ثابت الدعائم أيد الاركان ، كما اثبتت التجارب فى كل بلد أقيمت به تلك الأنظمة على غير

أساس متين من الحريات المحلية ، فما كانت إلا عشية أو ضحاها حتى تداعت جوانبها وتقوضت صروحها. وليلاحظ كذلك أن مبدأ إدارة الشئون المحلية البحتة بواسطة سكان المناطق المختصة ، وإدارة المشروعات الصناعية الكبرى باتحاد المتطوعين لتدبير مواردها المالية ، مؤيد بكل ماذكر آنفا عن فوائد استقلال النمو الفردى ، وتنوع أساليب التصرف . لأن الحكومة تنزع الى اتباع طريقة واحدة فى جميع أعمالها ، خلافا للحال بين الافراد والجمعيات الاختيارية ، حيث لاتجد حداً لتنوع التجاريب ، وما تؤتيه من ثمرات الخبرة . فخير ما يجدر بالحكومة فعله فى هذا الصدد أن تجعل من نفسها مستودعا مركزيا وموزعا عاما يجمع شتات ما تسفر عنه التجارب من النتائج فى جميع الأنحاء ، ويذيعها على الملأ فى كل الأرجاء ، وبذلك تصبح وظيفتها تمكين كل مجرب من الانتفاع بتجارب غيره ، لاقصر حرية التجربة على نفسها ، وحرمان سائر الناس إياها .

الاعتراض الثالث وهو من وجهة المضار الاجتماعية لاتساع سلطة الحكومة .

وأما الوجه الثالث من وجوه الاعتراض على تدخل الحكومة فهو الضرر العظيم الذى يترتب على توسيع

سلطتها بلا موجب ، لأن كل وظيفة تتولاها الحكومة علاوة على ما في يدها لاتعدو أن تفسح من نطاق سلطانها على المخاوف والآمال ، حتى يتحول الشطر النشيط والفريق الطماح من أبناء الأمة إلى اذناب للقابضين على دفة الحكومة أو أتباع للحزب المتحفز للاستيلاء عليها . ونحن إذا فرضنا أن جميع الطرق والسكك الحديدية ، والمصارف وشركات التأمين ، والشركات المساهمة الكبرى ، والجامعات والمعاهد الخيرية ، اصبحت كلها من المصالح الخاضعة للسلطة التنفيذية ، وإذا فرضنا أيضاً أن المجالس البلدية واللجان المحلية ، وكل ما ينضم اليها ويلتحق بها ، صارت بحذافيرها من الفروع التابعة للحكومة المركزية : إذن فلا حرية الصحافة مهما أطلقت من القيود ، ولا الأنظمة الدستورية مهما احتوت من الضمانات ، تكون كافية لجعل هذه البلاد أو غيرها من البلدان دولة حرة، اللهم إلا بالاسم دون الواقع وبالوصف دون الحقيقة .

كلما عظم اتقان الآلة الحكومية عظم الخطر من استبدادها

ثم اعلم أن هذا الشر خليق أن يتفاقم ويستفحل كلما اتقن تركيب الآلة الحكومية على أحدث الأساليب العلمية، وكلما أحكمت الوسائل لتدبير ما يلزم لادارتها من أمهر

الأيدي وأكبر الرؤوس . وقد اقترح بعضهم حديثاً أن لايقبل فى وظائف الحكومة إلا الناجحون فى امتحان مسابقة ، حتى تنحصر المناصب الأميرية فى صفوة أبناء الأمة علما وعقلا ، وقامت حول هذا الاقتراح ضجة كبيرة كثر فيها المدافعون عنه والمعارضون له . وكان مما تمسك به المعارضون أشد التمسك احتجاجهم بأن إقبال صفوة الأمة على الوظائف الأميرية ضرب من المحال ، لأن هذه الوظائف لاتهيئ لأصحابها من فرص الكسب وأسباب الجاه مايهيئه الاشتغال بالمهن الحرة أو التوظف فى الشركات وغيرها من الهيئات العامة . فلو أن هذا الاحتجاج قد صدر عن أنصار الأقتراح رداً على المشيرين إلى عظيم خطره ، لما كان ثمة موضع للعجب . أما ونحن نسمعه من أفواه المعارضين فنحن حريون أن نذهب فى العجب كل مذهب. ولا غرو فهم يحتجون على الأقتراح بأمر هو الوقاية من مخوف خطره ، والرد لمرهوب شره . إذ الواقع أنه لو كان من المستطاع انخراط صفوة الأمة على بكرة أبيهم فى سلك الخدمة الأميرية لأصبح كل اقتراح يرمى إلى بلوغ هذه الغاية مبعثاً للقلق ومثاراً للخيفة . ولو فرضنا أن الحكومة

أخذت على عاتقها كل مايخص المجتمع من الشئون المحتاجة إلى منظم التعاون ومحكم الاتحاد ، أو إلى رأى بعيد المدى ونظر فسيح النطاق ، وأن جميع الوظائف الأميرية بلا استثناء أسندت إلى نخبة الأكفاء ، لأضحى كل مافى الأمة من ذكاء وفطنة ، وأدب وخبرة ، وعلم وحنكة (اللهم ما كان منها مصروفا إلى المباحث النظرية المحضة) محصوراً فى هيئة متشعبة الأطراف من الموظفين ، تفزع إليها بقية الأمة فى جميع حوائجها ، فأما العامة فلكى تستمد منها الهدى والأرشاد ، وأما الخاصة فلكى تستعين بها على نيل المآرب والأوطار ، إذ لايبقى للأفراد يومئذ من مطمح سوى الانضمام إلى صفوف تلك الهيئة ، ثم الترقى فى معارج طبقاتها .

تعذر انفاذ الاصلاح على يد الهيئات البيروقراطية

ومتى صارت الحال إلى هذا المآل لم يقتصر الشر على إقصاء جمهور الأمة عن مجال التدرب ، وحرمانه بهذه الطريقة كل وسيلة تؤهله لانتقاد تصرفات الهيئة البيروقراطية أو كبح جماحها ، بل يصير أيضاً من التعذر إنفاذ أى إصلاح ينافى مصالح هذه الهيئة إذا فرضنا وقوع مايتفق فى كثير من الأحيان ، وهو أن يقوم على رأسها ،

بحكم تقلبات النظام الاستبدادى أو بمقتضى سير النظام الدستورى ، حاكم أو حكام يميلون بفطرتهم إلى الأصلاح. ذلك بعينه ماتعانيه الامبراطورية الروسية كما تشهد الأخبار المتواترة عمن أتيحت لهم الفرصة الكافية لمعاينة الأحوال فى تلك البلاد ، فالقيصر بجلالة قدره عاجز الحول والحيلة أزاء الهيئة البيروقراطية . إنه يستطيع نفى من شاء منهم إلى مجاهل سيبيريا ، ولكنه لايستطيع الحكم بدونهم أو بالرغم منهم ، وكيف وفى قدرتهم أن يعطلوا كل أمر من أوامره بمجرد الامتناع عن تنفيذه . ولن يختلف الأمر فى جوهره عن ذلك حتى فى البلاد التى هى أرقى حضارة ، وأهلها أعصى شكيمة ، فان الجمهور هنالك يعد الحكومة مسئولة عن كل ما ينزل به من النائبات ، لأنه قد تعود أن يرقب منها القيام بكل مايعنيه ، أو على الأقل أن لا يقوم هو بأمر ما إلا بعد استئذانها فى مباشرته ، وبعد استشارتها فى كيفية تأديته . فاذا حاقت به النائبة وتجاوزت حد اصطباره ، نهض فى وجه الحكومة ، وأحدث مايدعى ثورة ، وعندئذ ينجم من صفوف الأمة أحد الأفراد فينزو ، بحق أو بغير حق ، على كرسى الزعامة ، ويشرع فى تدبير الشئون ولكن: على

يد الهيئة البيروقراطية . وكذلك لاتلبث الأمور أن تعود سيرتها الأولى، لأن البيروقراطية لم تتغير، ولأنه ليس بين الأمة من يسد مسدها .

المقارنة بين الاحوال فى البلاد الخاضعة والبلاد غير الخاضعه للسلطة البيروقراطيه

لا كذلك الحال فى البلاد التى تعود أهلها تدبير شئونهم بأنفسهم ، حيث تشاهد منظراً مخالفاً لما تقدم جد المخالفة . ففى فرنسا حيث الخدمة العسكرية واجب إجبارى، وحيث يصل الكثيرون وهم فى الجيش إلى رتبة ضابط صف على الأقل ، لا تحدث فتنة ولا تشب ثورة إلا ويظهر على الفور أشخاص عدة من الصالحين لتقلد الزعامة يستنبطون على البديهة خطة صالحة للعمل . فهذا الذى يحسنه الفرنسيون فى الشئون الحربية ، قد أتقنه الامريكيون فى كل فرع من فروع الحياة المدنية . حتى لو إنهم أصبحوا بلا حكومة لاستطاعت كل جماعة منهم أن تشكل حكومة على الفور تسيِّربها ماشاءت من الأمور العامة بالمبلغ الكافى من الفطنة والنظام والهمة . فهكذا يجب أن يكون كل شعب حر . وما من شعب توافرت فيه هذه الخصال إلا كانت الحرية له مكفولة والاستقلال مضمونا ؛ لأنه يأبى القرار على الأستعباد لفرد أو لحزب ، مهما كان اقتدار هذا الفرد أو

الحزب على اغتصاب أزمة الحكومة وتصريفها. وفى أمة هذا شأنها لا رجاء للهيئة البيروقراطية فى حمل الناس على القيام بما تريده، أو الخضوع لما تبتغيه . ولكن متى كانت الأمور لا تجرى إلا على يد البيروقراطية تعذر امضاء أى عمل ينافى رغبتها منافاة حقيقية . والواقع أن نظام الحكم فى أمثال هذه البلاد لا يعدو أن يكون عبارة عن حشد ما فى الأمة من خبرة ومقدرة ، وحصره جميعاً فى هيئة منظمة ، تمضى حكمها فى المجموع ، فكلما كان تنظيم هذه الهيئة أشد إتقانا وإحكاما، وكلما زادت براعتها فى استخلاص نخبة الأذكياء والأكفاء من صفوف الأمة ، وكلما اشتدت مهارتها فى تدريبهم للنهوض بأعبائها وإعدادهم للاضطلاع بمهمتها ، كان نير الاستعباد أثقل وطأة على الأعناق، وأشد أزماً على الرقاب، لا ينجو منه أحد، حتى أعضاء الهيئة الحاكمة أنفسهم ، لأن استبداد النظام يحيط بالحاكمين ، كما يحيط بالمحكومين ، ويسترق الرعاة ، كما يسترق الرعية . وانك لتجد الأمير فى بلاد الصين، كأحقر الفلاحين ، نزولا على حكم الاستبداد ، وخضوعاً لسلطانه؛ كما تجد الفرد من «اليسوعيين» ينحط فى خنوعه لنظام طائفته إلى أسفل دركات الذل ، وان كان ذلك النظام لم

يخلق إلا لمصلحة مجموع الطائفة وتأييد نفوذها ورفع مكانتها .

الضرر الذى يصيب الهيئة الحاكمه نفسها من جراء حصر مواهب الامة فيها

هذا ولا يغربن عن البال أيضاً أن حصر مواهب الأمة كلها فى الهيئة الحاكمة خليق ان يصيب الهيئة ذاتها ، عاجلا أو آجلا ، بأوخم العواقب فى نشاطها العقلى ، وقابليتها للتقدم والرقى . وبيان ذلك أن كل طائفة مترابطة الاعضاء متماسكة البناء لا يسعها إلا ان تسير على نظام مقيد فى كثير من الوجوه بضوابط ثابتة شأن كل نظام، ومن كان هذا شأنهم لا بد أن يستهدفوا على الدوام إما لفتنة الاستنامة وترك الأمور تجرى على وتيرة مطردة لا يخالفونها وفى دائرة معبّدة لا يتجاوزونها، وإما لفتنة الاندفاع وراء ماقد يخطر لزعمائهم من رأى فطير لم يخمره التأمل ، واقتراح فج لم تنضجه الروية، ولا سبيل إلى كبح هاتين النزعتين المتشابهتين فى الباطن، وإن اختلفتا فى الظاهر ، كما لا سبيل إلى ابتعاث النشاط فى كيان الهيئة ، ودفع عوامل الانحطاط عن همتها، إلا بتعريضها لسهام النقد من جهات أخرى ، تراقبها بعين يقظى ولا تقل عنها كفاءة ومقدرة . فلا مندوحة والحال هكذا عن تدبير وسائل مستقلة عن الحكومة ، تكون

كفيلة بتربية الكفاءة والمقدرة فى تلك الجهات ، مع إمدادها بما يلزمها من أسباب الخبرة لأصدار حكم صحيح فى كبريات المسائل العملية . فاذا شئنا أن تكون لدينا على الدوام هيئة من الموظفين صادقة الكفاءة والمهارة ، هيئة ثاقبة الرأى فى ابتكار الاصلاح ، صحيحة الرغبة فى الأخذ بضروب التحسين ، لا يتطرق اليها الوهن ، ولا يخشى عليها الانتكاس ، كان من الواجب أن لا تحتكر هذه الهيئة جميع الأعمال الكفيلة بتربية مايقتضيه حكم البشر من مواهب وملكات .

الحد الفاصل بين مزايا تركيز السلطه ومضاره

ان تعيين الحد الذى متى وصلت اليه هذه الاسواء ، الذريعة الفتك بحرية الانسانية ورقيها ، أصبحت ترجح بالمنافع المستفادة من حصر سلطة المجتمع فى أيدى زعمائه لأزالة مايعترض مصالحه من العقبات : أو بعبارة أخرى إن اجتناء أكثر مايتيسر من فوائد تركيز المقدرة والذكاء ، دون تحويل الشطر الأعظم من مواهب الأمة إلى خدمة الحكومة ، لمن أعضل المشكلات وأعقد المسائل فى سياسة الحكومات ، وهى ، إلى حد بعيد ، من مسائل التفاصيل حيث يتحتم النظر الى عوامل مختلفة ، والأخذ باعتبارات

كثيرة ، وحيث لا يستطاع وضع قاعـدة علمية مطلقة ، وتقرير مبـدأ نظرى عام . ولـكنى أعتقد أن المبدأ العملى الذى هو مأمون العواقب، والمثل الأعلى الذى ينبغى وضعه نصب عين الباحث، والمعيار الصحيح الذى يجب أن تمتحن به صحة جميع التدابير المراد بها حل المشكلة يتلخص فيما يأتى: توزيع السلطة على أوسع نطاق يتفق مع حسن الادارة ، وتركيز المعلومات بأبلغ ما يستطاع من الدقة ، ثم نشرها من المركز بأقصى ما يمكن من الأذاعة .

الطريقـه المثلى لادارة الشئون المحليه

فمثلا فى إدارة الشئون المحلية تقسّم جميع الأعمال التى لا يكون من الأفضل تركها لذوى الشأن أنفسهم تقسيما دقيقا، وتوزع على موظفين متعددين ينتخبهم انتخابا سكان المناطق المختصة ؛ ثم يكون بجانب ذلك فى كل مصلحة من المصالح المحليـة مكتب للمراقبة يرجع فى أموره إلى الحـكومة المركزية ، ويعد فرعا منها ، وظيفته جمع مختلف المعلومات وشتّى التجارب المستفادة من تسـيير الشئون المشرف عليها فى جميع المناطق المحليـة ، ومن كل ما يشابه ذلك فى البلاد الأجنبية ، ومن المبادىء العامة للعلوم السياسية. ويعطى هـذا المـكتب المركزى حق الاطلاع على كل ما

يعمل فيما يعنيه من الشئون ، وتـكون مهمته الخاصة نشر مايكتسب فى كل منطقة من خبرة ومعرفة ، وإذاعته فى سائر المناطق. ولما كان هذا المكتب جديراً ، بحكم مركزه المشرف ودائرة اطلاعه الواسعة ، أن يترفع عن الأوهام المحلية السخيفة ، ويتحرر من الآراء الموضعية الضيقة ، فلا جرم أن يكون لنصيحته وزن راجح ونفوذ بليغ ؛ ولـكن لايجوز فيما أرى أن تتجاوز سلطته الفعلية إلزام الموظفين المحليين بأطاعة القوانين المسنونة لارشادهم ؛ على أن تطلق لهم ، فيما عدا هذا ، حرية التصرف حسب آرائهم مع جعلهم مسئولين قبل منتخبيهم . ذلك مع العلم بأنه لايجوز أن يتولى وضع هـذه القوانين غير الهيئة التشريعية ، بحيث تقتصر مهمة الادارة المركزية على مراقبة تنفيذها ، فان لم تنفذ كان لهذه الادارة أن تلجأ ، بحسب ظروف الأحوال ، إما إلى المحاكم طالبة اليها تنفيذ القانون ، وإما إلى المنتخبين طالبـة اليهم عزل الموظف المقصر فى تنفيذ القانون طبقاً لروحه .

قيمة الدولة بقيمة أفرادها

إن تعميم هذا النوع من مكاتب الاستعلام والارشاد فى جميع فروع الادارة جدير أن يعود بأجزل الفوائد من الخـير المحض والنفع الصريح ، فمهما استكثرت الحكومة

منها كانت بعيدة عن مواطن الاسراف ، لأنه لا سرف في الخير . والواقع انه لا غبار ولا جناح على عمل لا يرمى قط إلى عرقلة نمو الأفراد وتقييد حريتهم ، بل كل الغرض منه مساعدتهم على استيفاء حظهم من النمو ، وتنشيطهم فى استعمال مارزقوا من المواهب ، وانما يبدأ الشر ويقع المحذور متى أهملت الحكومة فيما يلزمها من استثارة همم الأفراد والجماعات ، وعمدت إلى الاستغناء عن مجهودهم بمجهودها ، والاستعاضة من نشاطهم بنشاطها : متى أعرضت الحكومة عن تعليم الأفراد وإرشادهم وتوخت إما تسخيرهم فى العمل مكبلين بالأغلال ، وإما تنحيتهم جانباً والقيام عنهم بما يحتاجون من الأعمال . ولا غرو فانما الأمة بأبنائها ، وقيمة الدولة بقيمة أفرادها ، فالدولة التى تهمل مصالح نموهم العقلى ، ورقيهم الأدبى ، ابتغاء اليسير من مزيد الاتقان ، الصادق أو المزعوم ، فى تسيير الأمور ، الدولة التى تعجّز رجالها كيما يصبحوا فى يدها أطوع عنانا ، وأخضع زماماً ، ولو كان غرضها استخدامهم فى حميد المآرب وشريف الغايات ، لن تلبث حتى تتبين أن صغار الرجال لا يغنون فتيلا فى كبار الأعمال ، وأن الهمة الضئيلة تضيق ذرعاً باحتمال المسعاة

الجليلة ، نعم ولن نعتم حتى ترى أن إتقان الآلة ، وهو ما ضحت فى سبيله كل شىء ، لن يجديها فى نهاية الأمر شيئاً ، لأن حرصها على جعل الآلة سلسة الادارة ، لينة السير ، قد حملها على إخماد القوة الحيوية التى بدونها لا يدور دائر ، وبغيرها لا يسير سائر .

﴿ تم الكتاب بحمد الله ﴾

## ﴿ فهرس الكتاب ﴾

السنة الثانية والعشرون من مجلة

# مسامرات الشعب

اكبر وأقدم مجلة روائية عصرية مصورة

قد عزمنا بعون الله أن نجدد لهذه المجلة الروائية عهدا نفتتح به فى تاريخ الأدب المصرى مرحلة غراء.

وسيتولى تحريرها نخبة من نوابغ الكتاب وأساطين البلاغة فى مصر. ويكون كل عدد مشتملا على رواية قائمة بذاتها، نردفها «بروضة المسامرات» وهى مجموعة شيقة من مستطرف النوادر، ومستظرف الملح، وانباء الغريب من المخترعات، والعجيب من المبتكرات، مما لم يسبق له بيننا مثيل أو نظير فى صحيفة، أو مجلة، أو كتاب، كل ذلك محلى بالصور المتقنة والرسوم الوضحة.

وجعلنا قيمة الاشتراك ماية غرش صاغ فى داخل القطر المصرى والسودان و٣٠ شلناً فى الخ

﴿ويظهر العدد الأول فى يناير سنة ١٩٢٢﴾